تنوير البصائر

بآداب وأحكام المسافر

تأليف

حسين حسن الفسيفي

دار الأئمة

تنوير البصائر بآداب وأحكام المسافر

تأليف

حسين حسن الفيفي

دار ابن الأثير

بسم الله الرحمن الرحيم

تنوير البصائر بأداء واجبات المسافر

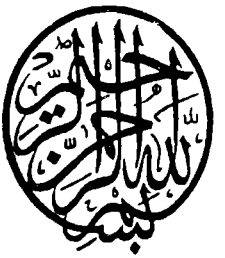

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٨ هـ ـ ٢٠٠٧ م

دار ابن الأثير

المملكة العربية السعودية ـ ص.ب ٦٤٣٧٧ الرياض ١١٥٣٦

هاتف: ٤٢٨٥٣٩٠ ـ المعرض: ٢٦٧٧٥٨٤ ـ فاكس: ٢٦٧٢٥٥٨

التوزيع: ٠٥٠٦١٠٨٦٦٧ ـ ٠٥٠٦١٠٨٧٠٧ ـ الغربية: ٠٥٠٦٤١٦٠١٩

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمـــة

الحمد لله مدبر الليالي والأيام، ومصرف الشهور والأعوام، الملك القدوس السلام، المتفرد بالعظمة والبقاء والدوام، المتنزه عن النقائص ومشابهة الأنام يرى ما في العروق وبواطن العظام، ويسمع خفي الصوت ولطيف الكلام، إله رحيم كثير الإنعام، ورب قدير شديد الانتقام، قدر الأمور فأجراها على أحسن نظام، وشرع الشرائع فأحكمها أيما احكام، بقدرته تهب الرياح ويسير الغمام، وبحكمته ورحمته تتعاقب الليالي والأيام، أحمده على جليل الصفات وجميل الإنعام وأشكره شكر من طلب المزيد ورام، وأشهد أن لا إله إلا الله الذي لا تحيط به العقول والأوهام، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أفضل الأنام، صلى الله عليه وعلى صاحبه أبي بكر السابق إلى الإسلام، وعلى عمر الذي إذا رآه الشيطان هام، وعلى عثمان الذي جهز بماله جيش العسرة وأقام، وعلى علي البحر الخضم والأسد الضرغام، وعلى سائر آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان على الدوام وسلم تسليماً كثيراً. وبعد :

فقد جرت عادة الناس في هذه الحياة بالسفر والتنقل والظعن وعدم الإقامة لأغراض عديدة فمن ذلك ما يكون للتجارة وطلب الرزق أو للسياحة أو لزيارة الأقارب وصلة الأرحام أو للدعوة إلى الله ونشر الدين أو لطلب العلم وغير ذلك. والله سبحانه قد حث عباده على السير في

الأرض لطلب الرزق وللتفكر في قدرة الخالق وبديع صنعه سبحانه قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾(١).

وقد ذكر الله سبحانه أن أنبياءه قد سافروا وممن ذكرهم سبحانه نبيه وخليله إبراهيم عليه السلام لما سافر من مكة وترك أهله بعد أن ودعهم فقال سبحانه: ﴿رَّبَّنَا إِنِّي أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ الصَّلاَةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُم مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾(٢). وذكر سبحانه لوطاً عليه السلام في سفره وقال: ﴿فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾(٣). فانظر كيف قال: مهاجر. ولم يقل مسافر، لأن من سافر لطاعة الله ولو كان في نزهة فإنه مهاجر بإذن الله(٤). وذكر الله سبحانه موسى عليه السلام وغلامه فقال: ﴿فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءنَا لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَذَا نَصَباً﴾(٥). وعقد البخاري في صحيحه باباً فقال «باب السفر في طلب العلم» ثم أتى بحديث سعيد بن جبير الذي يرويه عن ابن عباس رضي الله عنهما الذي ذكر فيه قصة موسى عليه السلام يوم سافر لطلب العلم وركب إلى الخضر.

ولما دمر الله سبحانه قرى قوم لوط عليه السلام وحصبهم قال

---

(١) سورة تبارك آية ١٥.

(٢) سورة ابراهيم آية٣٧ .

(٣) سورة العنكبوت آية ٢٦ .

(٤) فقهيات للشيخ عائض القرني ص (١٥) .

(٥) سورة الكهف آية ٦٢ .

لقريش وللمشركين عامة: ﴿وَلَقَدْ أَتَوْا عَلَى الْقَرْيَةِ الَّتِي أُمْطِرَتْ مَطَرَ السَّوْءِ أَفَلَمْ يَكُونُوا يَرَوْنَهَا بَلْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ نُشُوراً﴾[٦]. يقول: أما مروا وهم مسافرون عند خروجهم للتجارة في الشام على قرية قوم لوط فرأوها مدمرة فمن الذي دمرها؟.

وإن مما يذهب الهم والحزن ويجلب الفرح والسرور الأسفار والتنقل في الديار ورؤية الأمصار، يقول الله سبحانه: ﴿قُلِ انظُرُواْ مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ﴾[٧]. وقال سبحانه: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ﴾[٨]. والآيات في هذا المعنى كثيرة.

إن الإنسان يحتاج للسفر ولا يستغني عنه وإن مما يؤسف جهل كثير من الناس لأحكام السفر وربما يقع في أخطاء في الصلاة فلا تجزئه تلك الصلاة التي صلاها ومثل هذا لا يعذر في جهله لأن سؤال أهل العلم في مثل هذا متيسر يستطيعه كل من أراد أن يتفقه في دينه، أما أن يصلي المسافر أو يتعبد كيفما اتفق فمثل هذا يخشى عليه. لذلك كانت معرفة أحكام السفر مهمة جداً لا سيما لمن كانت طبيعة عمله السفر الكثير.

لذا فقد قمت بجمع بعض الآداب والأحكام المتعلقة بالسفر في هذا الكتاب وقربتها ليستفيد منها المسافر وطالب العلم وضمنتها بعض المسائل الفقهية المهمة والتوجيهات والفوائد والأشعار والقصص التي تتعلق بالسفر وابتعدت قدر المستطاع عن بعض الخلافيات خشية

---

(٦) سورة الفرقان آية ٤٠ .

(٧) سورة يونس ١٠١ .

(٨) سورة العنكبوت آية ٢٠ .

الإطالة حتى يستفيد منها الجميع إلا أني نقلت أقوال أهل العلم في بعض المسائل حتى يكون القارئ على بصيرة وعلم بسبب ترجيح بعض المسائل لأن بعض أقوال أهل العلم قد يستند إلى دليل غير صحيح أو إلى دليل صحيح غير صريح يحتمل غير ما استدل به له، ويتطرق إليها الاحتمال، والدليل إذا تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال.

وأسأل الله أن ينفع بهذا العمل وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم.

* * *

آداب السفر

السفر في اللغة: مفارقة محل الإقامة، وسمي بذلك لأن الإنسان يسفر بذلك عن نفسه، فبدلاً من أن يكون مكنوناً في بيته أصبح بيناً بارزاً ومنه قوله سبحانه: ﴿وَالصُّبْحِ إِذَا أَسْفَرَ﴾[٩].أي تبين وظهر، ومنه قولهم: سفرت المرأة عن وجهها: إذا أظهرته[١٠].

وقال بعض العلماء: إنما سمي سفراً لأنه يسفر عن أخلاق الرجال، أي يوضحها ويبينها، فإن كثيراً من الناس لا تعرف أخلاقه ولا حسن سيرته إلا إذا سافرت معه، وكان بعض القضاة من السلف إذا شهد شخص لآخر بتزكية قال له: هل سافرت معه، فإن قال لا. قال: هل عاملته؟ قال: لا. قال: إذن لا تعرفه. وقد روي مثل هذا عن عمر بن الخطاب ﷺ فقد قال يوماً لرجل جاء يشهد في قضية: لست أعرفك، ولا يضرك ألا أعرفك، ائت بمن يعرفك فقال رجل من القوم: أنا أعرفه. قال: بأي شيء تعرفه؟ قال: بالعدالة والعقل، قال: هو جارك الأولى الذي تعرف ليله ونهاره ومدخله ومخرجه؟ قال: لا، قال: فعاملك بالدرهم والدينار اللذين يستدل بهما على الورع، قال: لا، قال: فرفيقك في السفر الذي يستدل به على مكارم الأخلاق، قال: لا، قال: لست تعرفه، ثم قال للرجل: ائت بمن يعرفك[١١].

---

(٩) سورة المدثر ٣٤.

(١٠) معجم لغة الفقهاء، د. محمد رواس، ص ٢١٩.

(١١) صححه ابن السكن انظر الجد الحثيث (١٧٢).

وقد كانت أسفار النبي ﷺ دائرة على أربعة أسفار: سفره لهجرته، وسفره للجهاد وهو أكثرها، وسفره للعمرة، وسفره للحج[١٢].

يروى أن موسى عليه السلام قال: لا تذموا السفر فإني أدركت فيه ما لم يدرك أحد، يريد أن الله كلمه تكليماً[١٣].

يقول الشافعي :

تغرب عن الأوطان في طلب العلا ... وسافر ففي الأسفار خمس فوائد
تفرج هم واكتساب معيشة ... وعلم وآداب وصحبة ماجد
وإن قيل في الأسفار ذل ومحنة ... وقطع الفيافي واكتساب الشدائد
فموت الفتى خير له من حياته ... بدار هوان بين واش وحاسد

ويقول الآخر :

قوض خيامك عن ربع أهنت به ... وجانب الذل إن الذل يجتنب

وقيل لأعشى بكر: إلى كم هذه النجعة والاغتراب، ما ترضى بالخفض والدعة؟ فقال: لو دامت الشمس عليكم لمللتموها. أخذه حبيب الشاعر فقال :

وطول مقام المرء في الحي مخلق ... لديباجتيه فاغترب تتجدد
إني رأيت الشمس زيدت محبة ... إلى الناس أن ليست عليهم بسرمد

وقال الشاعر:

ولا تلبث بربع فيه ضيم ... يذيب القلب إلا أن كبلتا

---

(١٢) زاد المعاد (١/ ٤٤٤)

(١٣) العقد الفريد (٣/ ٢٤) .

وغـــرب فـــالتغرب فيـــه نفـــع وشرق إن بريقـــك قـــد شرقتـــا

وقال بعض الحكماء: المسافر يسمع العجائب، ويكتب التجارب، ويجلب المكاسب.

وقد قيل: السفر يذهب الهموم، والمقام بالمقام الواحد يورث الملالة.

قال المأمون: لا شيء ألذ من سفر في كفاية، لأنك في كل يوم تحل محلة لم تحلها، وتعاشر قوماً لم تعاشرهم.

لا يمنعنك خفض العيش في دعة مـــن أن تبـــدل أوطانـــاً بأوطـــان
تلقى بكـل بـلاد إن حللـت بهـا أهـــلاً بأهـــل وإخوانـــاً بـــإخوان

قال الحافظ الرامهرمزي في كتابه «المحدث الفاصل» في بيان فوائد الرحلة في طلب العلم والمتع الحاصلة بها رداً على من كره الرحلة وعابها ما يلي :

«لو عرف الطاعن على أهل الرحلة مقدار لذة الراحل في رحلته ونشاطه عند فصوله من وطنه واستلذاذ جميع جوارحه عند تصرف لحظاته في المناهل والمنازل، والبواطن والظواهر، والنظر إلى دساكر الأقطار وغياضها، وحدائقها ورياضها، وتصفح الوجوه، ومشاهدة مالم ير من عجائب البلدان، واختلاف الألسنة والألوان، والاستراحة في أفياء الحيطان، والأكل في المساجد، والشرب من الأودية، والنوم حيث يدركه الليل، واستصحاب من يحبه في ذات الله بترك التصنع، وكل ما يصل إلى قلبه من السرور عند ظفره ببغيته ووصوله إلى مقصوده،

وهجومه على المجلس الذي شمر له وقطع المشقة إليه لعلم أن لذات الدنيا مجموعة في محاسن تلك المشاهد، وحلاوة تلك المناظر، واقتناص تلك الفوائد التي هي عند أهلها أبهى من زهر الربيع، وأنفس من ذخائر العقيان»[١٤].

قال أبو سعيد أحمد بن عبد الله المكي: سمعت الشافعي يقول: قلت بيتين من الشعر «وهذا قبل أن يخرج الإمام الشافعي من العراق إلى مصر»، وأنشدنا :

إني أرى نفسي تتوق إلى مصر ... ومن دونها خوض المهامة والقفر
فوالله ما أدري أللخفض والغنى ... أقاد إليها أم أقاد إلى قبري

فدخل مصر فمات فيها[١٥].

ويقول رحمه الله تعالى في أبيات بديعة يحث على السفر والضرب في الأرض:

ما في المقام لذي عقل وذي أرب ... من راحة فدع الأوطان واغترب
سافر تجد عوضاً عمن تفارقه ... وانصب فإن لذيذ العيش في النصب
إني رأيت وقوف الماء يفسده ... إن ساح طاب وإن لم يجر لم يطب
والأسد لولا فراق الأرض ما افترست ... والسهم لولا فراق القوس لم يصب
والشمس لو وقفت في الفلك دائمة ... لملها الناس من عجم ومن عرب
والتبر كالترب ملقى في أماكنه ... والعود في أرضه نوع من الحطب

---

(١٤) من كتاب لا تحزن للشيخ عائض القرني .
(١٥) العقد الفريد (٣/ ٢٤) .

فـإن تغـرب هـذا عـز مطلبـه وإن تغـرب ذاك عـز كالـذهب

والسفر يزيدك علماً بقدرة الله وحكمته، ويدعوك إلى شكر نعمته.

والمسافر إذا كان يحافظ على الأعمال الصالحة والاجتهاد في العبادة في حال إقامته فإن الأعمال التي تفوته بسبب السفر تكتب له وإن لم يعملها جاء في حديث أبي موسى الأشعري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(إذا مرض العبد أو سافر كتب له ما كان يعمل صحيحاً مقيماً)**[١٦]. قال ابن حجر: وهو في حق من كان يعمل طاعة فمُنع منها وكانت نيته لولا المانع أن يداوم عليها[١٧]. ولذلك فإن للنية أثر عظيم في الثواب الذي يكتب للعبد فقد يثاب العبد ويعطى الأجر العظيم بحسن نيته وهولم يعمل يقول ﷺ: **(من تمنى الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه)**. ويقول ابن المبارك: لا تستقلوا قليلاً ولا تستكثروا كثيراً وأحسنوا النية فرب قليل عظمته النية ورب عظيم قللته النية. وقال بعض العارفين: إنما تفاضلوا بالإرادات ولم يتفاضلوا بالصوم والصلاة[١٨]. قال الإمام أحمد موصياً ابنه: يا بني إذا أتيت فراشك فانو أن تقوم فإن قمت فذاك وإن لم تقم كتب لك أجر قيامك.

وكم هو عظيم أجر من احتسب في سفره أن يزور إخوانه وأرحامه قال ﷺ: **(إن رجلاً زار أخاً له في قرية أخرى، فأرصد الله على مدرجته - أي طريقه - ملكاً فلما أتى عليه قال: أين تريد؟ قال: أريد أخاً لي في هذه**

---

(١٦) رواه البخاري برقم (٢٩٩٦).

(١٧) فتح الباري (٦/ ١٥٩).

(١٨) جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي ص ١٤.

القرية. قال: هل لك من نعمة تربها عليه. قال: لا. غير أني أحببته في الله عز وجل، قال: فإني رسول الله إليك بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه)[١٩].ومعنى تربها عليه: أي تحفظها وتراعيها وتربيها، كما يربي الرجل ولده[٢٠]. وعن معاذ بن جبل ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (قال الله تبارك وتعالى: وجبت محبتي للمتحابين في، والمتجالسين في، والمتزاورين في، والمتبادلين في)[٢١].

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (من زار مريضاً أو عاد أخاً له في الله ناداه مناد: أن طبت وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة منزلا)[٢٢].

فما أحسن السفر إذا كان في طاعة الله سبحانه إما لعبادة أو دعوة أو طلب علم، قال ﷺ: (من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة)[٢٣].فكل علم شرعي واجباً كان أو نفلاً يدخل في عموم الحديث، لهذا رحل كثير من أهل العلم وقطعوا الفيافي والقفار وعانوا الغربة والتعب والشدة في سبيل تحصيل هذا الفضل.

فالسفر لا يقطعك عن العبادة أو الدعوة أو طلب العلم وممن سافر في التفكر في خلق الله وعجائب قدرته ونشر الخير والدعوة ذو القرنين

---

(١٩) رواه مسلم (٢٥٦٧) وأحمد (٩٠٣٦).

(٢٠) لسان العرب (١/ ٤٠١) مادة ربب .

(٢١) رواه أحمد (٢١٥٢٥) واللفظ له، ومالك (١٧٧٩).قال ابن عبد البر: (وفي هذا لقاء أبي إدريس الخولاني لمعاذ بن جبل وسماعه منه) التمهيد (٢١/ ١٢٥).

(٢٢) حسنه الألباني في الجامع برقم(٦٣٧٨) .

(٢٣) رواه الترمذي برقم (٢٦٤٦) وصححه الألباني برقم (٦٢٩٨) في صحيح الجامع.

الذي قص الله علينا قصته في كتابه العزيز، وقد كان السلف يسافرون في طلب العلم ويلاقون في سبيل تحصيله من الشدة والتعب والعناء ما الله به عليم، وكل ذلك لا يثني عزمهم ولا يصدهم عن مرادهم، وقد كتبوا كثيراً من المؤلفات التي استفادت منها الأمة في أسفارهم، فقد ألف ابن القيم كتابه زاد المعاد في حال سفره وكذلك الإمام البخاري ألف كتابه التأريخ الكبير في سفره بعد أن خرج هو وأخوه وأمه من بلاد بخارى للحج وبعد أن حجوا رجع أخوه وأمه وبقي هو في المدينة المنورة وألف كتابه التأريخ في الروضة الشريفة عند قبر النبي ﷺ وقد رحل سعيد بن المسيب أياماً في طلب حديث واحد، وقطع الإمام أحمد الأميال الكثيرة لطلب العلم ودار الأرض مرتين لجمع الحديث.

وكذلك ابن حجر العسقلاني ألف كثيراً من كتبه في حال سفره كنخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر وغيره ولا ننس أن نذكر جابر بن عبدالله رضي الله عنهما الصحابي الجليل حين رحل من المدينة بعد أن اشترى راحلة ليركبها ليطلب حديثاً واحداً سمع أن عبد الله بن أنيس رضي الله عنه يحدث به عن رسول الله ﷺ[٢٤].

قال الشعبي: لو أن رجلاً سافر من أقصى الشام إلى أقصى اليمن ليسمع كلمة واحدة ينتفع بها فيما يستقبل من عمره، ما رأيت أن سفره قد ضاع[٢٥].

فرحمهم الله ما أجمل قصصهم وما أحسن سيرتهم فأين المقتدي.

---

(٢٤) انظر الإحياء (٢/ ١٠٨٧) وجامع بيان العلم وفضله (١/ ١١١) وانظر كتاب الرحلة للخطيب البغدادي .

(٢٥) عين الأدب والسياسة (١٠) وجامع بيان العلم وفضله (١/ ١١٤).

والسفر كذلك وسيلة للدعوة إلى الله ورسوله ونشر دين الله في الأرض، والنبي ﷺ سافر للدعوة وهاجر كذلك للدعوة كسفره وخروجه إلى الطائف وهجرته إلى المدينة، ولذلك فكم من بلاد دخلها الإسلام بسبب من سافر إليها من المسلمين من التجار وغيرهم.

والذي يسافر في طلب الرزق للإنفاق على النفس والعيال والإحسان إلى الآخرين والإفضال عليهم صار كسبه للمال بمنزلة الجهاد وقد ذكر الله طلب الرزق والضرب في الأرض بسببه قبل الجهاد قال تعالى: ﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾[٢٦].

بـــلاد الله واســـعة فـــضاء ... ورزق الله في الـــدنيا فـــسيح
فقـــل للقاعـــدين عـــلى هـــوان ... إذا ضـاقت بكـم أرض فـسيحوا

وقد يكون في السفر صحة للبدن وشفاء من السقم فإن من الناس من ترتاح نفسه للسفر والسير في الأرض والتفكر في مخلوقات الله ومن المعلوم عند العقلاء أن ما ترتاح إليه النفس يخفف من ألامها ومرضها، وقد بوب البخاري في صحيحه فقال «باب من خرج من أرض لا تلائمه» ثم ساق بسنده حديث أنس بن مالك ﷺ قال: (أن رسول الله ﷺ أذن للرعاة حين استوخموا المدينة أن يخرجوا منها إلى المسرح حيث أبل الصدقة حتى يصحوا)[٢٧].

---

(٢٦) سورة المزمل آية ٢٠ .

(٢٧) رواه البخاري برقم (٤١٩٢)، (٥٧٥٧) ومسلم برقم (٨٦٧١).

وقد روي عنه ﷺ أنه قال: (**سافروا تصحوا واغزوا تستغنوا**)[٢٨]. قال الشافعي: في هذا دلالة لاحتمال أن يسافر لطلب الصحة [٢٩]. ويستثنى من هذا الخروج من البلاد التي وقع بها مرض الطاعون، حيث قد وردت الأحاديث الصحيحة في النهي عن ذلك قال ﷺ: (**إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه**)[٣٠]، وقد قدم عمر ﷺ إلى الشام فأخبروه بأن الطاعون وقع بها فقفل راجعاً[٣١].ونهيه ﷺ عن الخروج من الأرض التي انتشر بها الطاعون لئلا ينتشر ويسري بين الناس وهذا يسمى في عصرنا بالحجر الصحي.

وإن للسفر آداباً وسنناً وأحكاماً ينبغي لكل مسلم أن يعرفها ويتأدب بها وخاصة فيما يتعلق بأمر الأحكام فإن كثيراً من المسافرين يقع في بعض الأخطاء من ناحية الجمع بين الصلوات والقصر وغيرها من أحكام السفر. وقبل أن نبدأ في ذكر هذه الأحكام نأخذ بعض آداب السفر التي حث عليها الشرع المطهر.

وهذه الآداب هي من الأهمية بمكان فلا ينبغي التهاون بفعلها، فالمسلم الحق من تحلى بدينه آداباً وأحكاماً ومعتقد، وتهاون العبد بالآداب يجره إلى التهاون بالسنن ثم الفرائض، ومن تعاهد الآداب كان

---

(٢٨) رواه الإمام أحمد في أبوب صلاة السفر، عن أبي هريرة ﷺ برقم (١١٥١) انظر الفتح الرباني (٥/ ٥٣) وقد صححه المناوي، وحسنه الحافظ، وانظر روايات الحديث في المقاصد الحسنه (٥٤٩) .

(٢٩) انظر فتح القدير (٧/ ٣٤٩٣) .

(٣٠) رواه البخاري (٤/ ١٨٣١) برقم (٥٧٢٨)،(٥٧٢٩).

(٣١) انظر فتح الباري (١٠/ ١٧٨).

الشيطان بمنأى عنه لا يطمع فيه وإذا تركها طمع فيما بعدها وهي السنن والفرائض، واعلم أن تعلم الآداب وحسن الصمت والقصد والحياء وحسن السيرة مطلوب شرعاً وعرفاً كما ذكر ذلك أهل العلم.

أولاً: الاستخارة:

والاستخارة إنما تشرع إذا كان السفر مباحاً أما إذا كان السفر واجباً كحج أو جهاد وجب له النفير أو غيره أو كان السفر محرماً فإنه لا يستخير في هذه الحالة فالواجب يجب المبادرة إليه والمحرم يجب عليه تركه من غير استخارة، أما إذا كان السفر مباحاً فإنه ينبغي له أن يستخير الله سبحانه، فإن الإنسان لا حول له ولا قوة إلا بالله فيجب عليه رد الأمور إليه سبحانه والتبرؤ من حوله وقوته وأن يلجأ إليه في أن يختار له ما فيه صلاحه في دينه ودنياه. عن جابر رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كالسورة من القرآن فيقول: (**إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم يقول: اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ـ أو قال عاجل أمري وآجله ـ فاقدره لي. وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شراً لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ـ أو قال عاجل أمري وآجله ـ فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به ويسمي حاجته**)[٣٢].

---

(٣٢) أخرجه البخاري كتاب الدعوات، باب الدعوات باب الدعاء عند الإستخارة (١١/ ١٨٣) برقم (٦٣٨٢).

وفي استخارة العبد لربه سعادة له في الدنيا والآخرة وفي تركها شقاء له في الدنيا والآخرة لأن أمور الغيب لا يعلمها إلا هو سبحانه. وقد ثبت أن النبي ﷺ قال: (**من سعادة ابن آدم استخارته الله ومن سعادة ابن آدم رضاه بما قضاه الله، ومن شقوة ابن آدم تركه استخارته الله ومن شقوة ابن آدم سخطه بما قضى الله عز وجل**)[٣٣].

ثانياً: آداب عامة:

يشرع لمن أراد سفراً وعزم عليه أن يبدأ بقضاء الديون أو كتابتها إن كانت عليه ويشهد على ذلك وأن يرد المظالم لأهلها ويتحلل من الناس وهي مشروعة لكل مسلم ولكنها تتأكد في حق من عليه التزامات مالية وفي حق المسافر لأن السفر مظنة الهلكة. ويشرع له أن يوصي أهله وأصحابه بتقوى الله عز وجل وينبغي له أيضاً أن يعد النفقة لمن تلزمه نفقتهم من أهل وأبناء وغيرهم وأن يترك لهم ما يكفيهم حتى لا يتركهم عالة على الناس يقول ﷺ: (**كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت**)[٣٤].

وينبغي له أيضاً رد الودائع إن كانت لديه ودائع وأن يكتب وصيته إن كان له شيء يوصي فيه، فالآجال بيد الله قال تعالى: ﴿**وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾[٣٦] وقال ﷺ (**ما حق امرئ مسلم له شيء**

---

(٣٣) رواه أحمد في مسنده (١/ ١٦٨) وقال ابن حجر سنده حسن.

(٣٤) رواه ابو داوود كتاب الزكاة عن عبد الله بن عمرو برقم (١٦٩٢) وعند مسلم بلفظ (كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمن يملك قوته) عن عبد الله بن عمرو برقم (٩٩٦).

(٣٦) سورة لقمان آية ٣٤.

يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده)[٣٧]، ولا يأخذ من الزاد إلا الحلال الطيب ويأخذ منه ما يكفيه ويوسع به على رفاقه. وأن يستأذن والداه إن كانا حيين ولا يسافر إلا بإذنهما وإن لم يأذنا فبقاؤه عندهم وبره بهم أولى حتى ولو كان السفر للعبادة غير الواجبة، وقد جاء رجل النبي ﷺ فاستأذنه في الجهاد، فقال: **(أحي والداك)**؟ قال نعم قال **(ففيهما فجاهد)**[٣٨]، إلا أن يكون سفراً واجباً كحج فريضة أو غيره فإنه يستأذنهما فإن أذنا وإلا ذهب.

وينبغي للمسافر أيضاً الاستغناء عما في أيدي الناس والتعفف عن سؤالهم لقوله ﷺ: **(من يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله)**[٣٩]. وقال ﷺ: **(من سأل الناس أموالهم تكثراً، فإنما يسأل جمر جهنم فليستقل أو ليستكثر)**[٤٠]. وقوله ﷺ :**(لا يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم)**[٤١]. قال ابن عمر رضي الله عنهما: من كرم الرجل طيب زاده في سفره.

ويستحب له أن يدعو بدعاء الخروج من المنزل فيقول عند خروجه: **(بسم الله توكلت على الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم إني أعوذ بك أن**

---

(٣٧) رواه البخاري برقم (٢٧٣٨) ومسلم برقم (١٦٢٧) .

(٣٨) رواه البخاري وغيره من أهل السنن .

(٣٩) رواه مسلم كتاب الزكاة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه برقم (١٧٤٥) .

(٤٠) رواه الإمام احمد ومسلم وأبو داوود وهو في صحيح الجامع برقم (٦٢٧٨).

(٤١) متفق عليه .وهو عند مسلم في كتاب الزكاة باب كراهة المسألة للناس برقم (١٠٤٠) .

أضل أو أضل، أو أزل أو أزل، أو أظلم أو أظلم، أو أجهل أو يجهل علي)[٤٢].

ولا بد في السفر من طيب الكلام وإطعام الطعام وإظهار مكارم الأخلاق وإيثار الرفيق. فإن السفر يظهر خبايا الباطن ومن صلح لصحبة في السفر صلح لصحبة في الحضر. وقد يصلح في الحضر من لا يصلح في السفر وليس العكس. ولذلك قيل: إذا أثنى على الرجل معاملوه في الحضر ورفقاؤه في السفر فلا تشكوا في صلاحه.

والسفر من أسباب الضجر ومن حسن خلقه حال ضجره فمن باب أولى أن يحسن خلقه في أحواله كلها. وإن من أفضل الخصال والسجايا عند صحبة الإخوان السخاء والجود بما في اليد يقول الشافعي:

وإن كثرت ذنوبك في البرايا ... وسرك أن يكون لها غطاء
تستر بالسخاء فكل عيب ... يغطيه كما قيل السخاء

ثالثاً: اختيار الرفقة:

يشرع لمن أراد سفراً أن يختار رفقة صالحة وقد قيل: الرفيق قبل الطريق. وليكن رفيقه ممن يعينه على أمر دينه، يذكره إذا نسي، ويعلمه إذا جهل، وينشطه إذا كسل، فالمرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل[٤٣]. والمعنى أن الإنسان على عادة صاحبه وطريقته وسيرته، فمن

---

(٤٢) رواه أبو داوود برقم (٥٠٩٤) ،والترمذي برقم (٣٤٢٧)،(والنسائي برقم (٥٥٣٦)، وابن ماجه برقم (٣٨٨٤) ،وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وصححه الألباني في صحيح أبي داوود (٣/ ٩٥٩) وصحيح الترمذي (٣/ ٤١١إ٤١٠) .

(٤٣) رواه أحمد(٨٢١٢) وابو داوود (٤٨٣٣) والترمذي (٢٣٩٥)وقال حديث حسن صحيح، وقال النووي إسناده صحيح.

رضي دينه وخلقه فاصحبه ومن لا تجنبه.

وقال أبو سليمان: قوله المرء على دين خليله معناه لا تخالل إلا من رضيت دينه وخلقه فإنك إذا خاللته قادك إلى دينه ومذهبه، فلا تغرر بدينك ولا تخاطر بنفسك فتخالل من ليس مرضياً في دينه ومذهبه[٤٤].

أنـــت في النـــاس تقـــاس ... بمـــن اخـــترت خلـــيلا
فاصـــحب الأخيـــار تعلـــو ... وتنـــل ذكـــراً جمـــيلا

وقد ورد النهي عن الوحدة في السفر وهذا يعني أنه لابد من الرفقة قال ﷺ: (**لو يعلم الناس ما في الوحدة ما سار راكب بليل وحده**)[٤٥]. والنهي عن الوحدة في السفر لما في ذلك من الوحشة وتسلط اللصوص وعدم وجود المعين بعد الله عند حدوث الضرر، قال الإمام أحمد عن الرجل يسافر وحده: ما أحب ذلك إلا أن يضطر مضطر[٤٦].

والمسافر وحده قد يحصل له بتفرده وحشة، وتتسلط عليه الهواجس والأفكار وقد نهت الشريعة عن الوحدة لحكم عظيمة قد لا يدركها الإنسان بعقله.

قال ابن حجر: يجوز السفر منفرداً للضرورة والمصلحة التي لا تنتظم إلا بالانفراد[٤٧].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: (**نهي عن الوحدة وأن يبيت**

---

(٤٤) العزلة ٥١٠.

(٤٥) رواه أحمد والبخاري والترمذي وهو في صحيح الجامع برقم (٥٣٤١).

(٤٦) الآداب الشرعية لابن مفلح ١/ ٤٥٧.

(٤٧) فتح الباري (٦/ ١٦١).

الرجل وحده)[٤٨]. وقال أبو داوود «باب الرجل يسافر وحده» ثم ساق بسنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: **(الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب)**[٤٩]. قال الخطابي: معناه أن التفرد والذهاب وحده في الأرض من فعل الشيطان. وهو شيء يحمله عليه الشيطان ويدعو إليه. وكذلك الاثنان، فإذا صاروا ثلاثة فهم ركب وجماعة وصحب. وقال: المنفرد في السفر إن مات لم يكن بحضرته من يقوم بغسله ودفنه وتجهيزه، ولا عنده من يوصي إليه في ماله ويحمل تركته إلى أهله ويورد خبره إليهم، ولا معه في سفره من يعينه على الحمولة، فإذا كانوا ثلاثة تعاونوا وتناوبوا المهنة والحراسة وصلوا الجماعة وأحرزوا الحظ فيها[٥٠].

وخير أعداد الأصحاب أربعة ثبت عند أبي داوود من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: **(خير الأصحاب أربعة، وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة)**.

ويستحب أن يكون الصاحب في السفر رفيقاً، تقياً، نقياً، راغباً في الخير، كارهاً للشر يحرص على إرضاء رفيقه وموافقته لا مخالفته، صبوراً على ما يقع منه ويحتمل كل واحد منهما الآخر ويرى لصاحبه عليه فضلاً وحرمة وكما قيل: الصديق قبل الطريق وليس كل صديق

---

(٤٨) رواه أحمد وهو في صحيح الجامع برقم (٦٩١٩).

(٤٩) أخرجه أبو داوود برقم (٢٦٠٧)وأحمد في المسند (٦٧٤٥/ ٢٧٢).

(٥٠) عون المعبود المجلد الرابع (٧/ ١٩١).

يناسب الطريق. وقيل أيضاً: المروءة في السفر بذل الزاد وقلة الخلاف على الأصحاب وكثرة المزاح في غير مساخط الله وإذا فارقتهم أن تنشر عنهم الجميل. وقيل أيضاً: من حسن المرافقة الموافقة[٥١]. لكن فيما لا يخالف الشرع.

لقد أثنى الله جل وعلا على الصحبة الطيبة وجعلها سبباً لدخول الجنة. قال ﷺ: **(أن الله تعالى يقول يوم القيامة: أين المتحابون بجلالي اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي)**[٥٢]. وقال ﷺ: **(سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: وذكر منهم رجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه)**[٥٣].

بل إن الله سبحانه رفع ذكر الكلب بسبب صحبته الصالحين فذكر معهم في القرآن الكريم أكثر من مرة قال سبحانه: ﴿**سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ**﴾[٥٤]. ولذلك قيل: من صاحب العلماء نسب إليهم ومن صاحب الفساق نسب إليهم، فإن من رافق الأخيار أصبح منهم ومن سار مع الطيبين هبت نسمات الخير على وجهه، فهم خير معين بعد الله سبحانه في الدنيا وهم خير رفيق في السير إلى الدار الآخر.

قال مالك بن دينار: كل صاحب لا تستفيد منه خيراً فاجتنبه [٥٥].

---

(٥١) المجموع للنووي بتصرف (٤/ ٣٢٥).

(٥٢) رواه مسلم.

(٥٣) متفق عليه عند البخاري برقم (١٤٢٣).

(٥٤) سورة الكهف آية ٢٢.

(٥٥) حلية الأولياء (٢/ ٣٧٢).

فعلى المسلم أن يحسن اختيار الرفيق وأن يحرص على ذلك ويتحرى، لأن الرفيق هو الذي يعكس صورتك للناس، ولا يعرف الرجل إلا برفيقه وبمن يماشيه، ولذلك قيل :

إذا ما صحبت الناس فاصحب خيارهم ... لا تصحب الأردى فتردى مع الردي
عن المرء لا تسأل وسل عن قرينه ... فكل قرين بالمقارن يقتدي

وقد قيل ينبغي فيمن تؤثر صحبته خمس خلال: أن يكون عاقلاً، حسن الخلق، غير فاسق، ولا مبتدع، ولا حريص على الدنيا [٥٦].

قال الشافعي رحمه الله :

إذا المرء لا يلقاك إلا تكلفاً ... فدعه ولا تكثر عليه التأسفا
ففي الناس أبدال وفي الترك راحة ... وفي القلب صبر للحبيب ولو جفا
فما كل من تهواه يهواك قلبه ... ولا كل من صافيته لك قد صفا
إذا لم يكن صفو الوداد سجية ... فلا خير في ود يجيء تكلفاً
ولا خير في خل يخون خليله ... ويلقاه من بعد المودة بالجفا
وينكر عيشاً قد تقادم عهده ... ويظهر سراً كان بالأمس قد خفا
سلام على الدنيا إذا لم يكن بها ... صديق صدوق صادق الوعد منصفا

قال الشعبي: إن كرام الناس أسرعهم مودة وأبطؤهم عداوة، مثل الكوب من الفضة يبطئ الانكسار ويسرع الإنجبار، وإن لئام الناس أبطؤهم مودة وأسرعهم عداوة مثل الكوب من الفخار: يسرع الانكسار، ويبطئ الإنجبار.

---

(٥٦) الإحياء (٢/ ١٨٦).

قال منصور الفقيه :

إذا جمع الفتى حسباً وديناً ... فلا تعدل به أبداً قرينا
فلا تسمح بحظك منه بل كن ... بحظك من مودته ضنيناً

واحذر من مصاحبة الفاسق والأحمق والغضوب خاصة في السفر ويقول الفضيل بن عياض: إذا خالطت فخالط حسن الخلق فإنه لا يدعو إلا إلى خير وصاحبه منه في راحة، ولا تخالط سيء الخلق فإنه لا يدعو إلا إلى شر وصاحبه منه في عناء، ولأن يصحبني فاسق حسن الخلق أحب إلي من أن يصحبني قارئ سيء الخلق، أن الفاسق إذا كان حسن الخلق عاش بعقله وخف على الناس وأحبوه، وأن العابد إذا كان سيء الخلق ثقل على الناس ومقتوه [٥٧]. ولكن الفسق يختلف من شخص إلى آخر فالفاسق الذي يدعو إلى فسقه أو يؤثر على من يصاحبه فهذا لا يصحب أبداً.

قال عبد الله بن الوليد: قال لنا أبو جعفر محمد بن علي: يدخل أحدكم يده في كم صاحبه فيأخذ ما يريد؟ قلنا: لا، قال: فلستم بإخوان كما تزعمون [٥٨].

ويقول ابن المبارك رحمه الله :

وإذا صاحبت فاصحب ماجداً ... ذا عفاف وحياء وكرم
قوله للشيء لا إن قلت لا ... وإذا قلت نعم قال نعم

(٥٧) روضة العقلاء ٦٤ .
(٥٨) حلية الأولياء (٣/ ١٨٧) .

يقول ﷺ حاثاً على اختيار الرفيق الصالح :(**إنما مثل الجليس الصالح وجليس السوء، كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك إما أن يحذيك وإما أن تبتاع منه وإما أن تجد منه ريحاً طيبة، ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد منه ريحاً منتنه**)[٥٩].

إن أخاك الحق من كان معك ... ومن يضر نفسه لينفعك

ومن إذا ريب زمان صدعك ... شتت فيه شمله ليجمعك[٦٠]

ومن أراد صحبة المؤمن فللمؤمن علامات يعرف بها قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لرسول الله ﷺ: بم يعرف المؤمن؟ فقال ﷺ: (**بوقاره، ولين كلامه، وصدق حديثه**)[٦١].

قال يوسف بن أسباط: علامة حسن الخلق عشر خصال: قلة الخلاف، وحسن الإنصات، وترك طلب العثرات، وتحسين ما يبدو من السيئات، والتماس المعذرة، واحتمال الأذى، والرجوع بالملامة على النفس، والتفرد بمعرفة عيوب نفسه دون عيوب غيره، وطلاقة الوجه للصغير والكبير، ولطف الكلام لمن دونه ولمن فوقه [٦٢].

وقيل للقمان الحكيم: ألست عبد بني فلان؟ قال: نعم. قال: فما بلغ بك ما أرى؟ قال: تقوى الله، وصدق الحديث، وأداء الأمانة وترك ما لا يعنيني. فإن وجدت مثل هذا فتمسك به واحرص على صحبته.

---

(٥٩) متفق عليه عند البخاري برقم (٢١٠١).

(٦٠) الإحياء (٢/ ١٧٨).

(٦١) ذكر هذا الحديث ابن مفلح في الاداب الشرعية ونقله عن ابن عبد البر المجلد الأول ٤٨ .

(٦٢) الإحياء (٣/ ٧٧) .

تمسك به مسك البخيل بماله وعض عليه بالنواجد تغنم

وقد صح عنه ﷺ أنه قال: (لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقي)[٦٣].

يقول الباحث الإسلامي ماهر السيد: إن الفرد حين ينخرط في سلك مجموعة من مجموعات البشر يجد نفسه مدفوعاً لالتزام طريقتها، واستحسان ما تستحسنه الجماعة، واستقباح ما تستقبحه، وبذلك يكتسب الفرد ـ ولو لم يشعر ـ أخلاق الجماعة التي ينتسب إليها وينخرط فيها.إن البيئة التي يعيش الإنسان فيها تؤثر فيه ولاشك، فإذا وُضع بخيل بين كرماء مدة طويلة من الزمن خف عنده البخل وتعود على بعض مظاهر الكرم،وإذا وُضع جبان بين شجعان اكتسب منهم قسطاً من الشجاعة، وبذلك تخف عنده نسبة الجبن.

قال مالك بن دينار: إنك إن تنقل الحجارة مع الأبرار خير من أن تأكل الخبيص «نوع من الحلوى» مع الفجار[٦٤].

يقول علي بن أبي طالب ﷺ في التحذير من صحبة الجاهل «الفاسق»:

فلا تصحب أخا الجهل وإياك وإياه
فكم من جاهل أردى حليماً حين آخاه
يقاس المرء بالمرء إذا ما المرء ماشاه
وفي الناس على الناس مقاييس وأشباه
وللقلب على القلب دليل حين يلقاه

(٦٣) رواه أحمد (٣/ ٣٨) وأبو داوود الطيالسي (٣/ ٢٢) وأبو داوود(٤٨٣٢) والترمذي (٢٣٩٥)، وابن حبان(٥٥٤)، والبغوي (٣٤٨٣)، وقال عنه أبو عيسى الترمذي حديث حسن.

(٦٤) روضة العقلاء ص ١٠٠ .

ويقول آخر :

احـــذر الأحمـــق أن تـــصحبه ... إنـما الأحمـق كـالثوب الخلـق
كلـــما رقعتـــه مـــن جانـــب ... زعزعتـه الـريح يومـاً فـانخرق
أو كـصدع في زجـاج فـاحش ... هـل تـرى صـدع زجـاج يرتتـق

يقول الغزالي رحمه الله: وأما الفاسق المصر على فسقه فلا فائدة في صحبته، بل مشاهدته تهون أمر المعصية على النفس، وتبطل نفرة القلب عنها، ولأن من لا يخاف الله لا تؤمن غوائله، ولا يوثق بصداقته، بل يتغير بتغير الأغراض.

فرفيق السوء وجليس السوء مضرته متحققة لا محالة مهما كانت وسائل التحرز.

قال أبو حاتم: الواجب على العاقل أن يستعيذ بالله من صحبة من إذا ذكر الله لم يعنه، وإن نسي لم يذكره، وإن غفل حرضه على ترك الذكر، ومن إذا كان أصحابه أشراراً فهو شرهم، وكما أن الخير «الصالح» لا يحب إلا البررة كذلك الردي لا يصحب إلا الفجرة [٦٥].

رابعاً: استحباب صلاة ركعتين قبل السفر

يستحب عند خروجه من منزله أن يصلي ركعتين لقوله ﷺ: **(ما خلَّف أحد عند أهله أفضل من ركعتين يركعهما حين يريد سفراً)**[٦٦]. وعن

---

(٦٥) روضة العقلاء ١٠٢ .

(٦٦) رواه الطبراني وابن أبي شيبة و ابن عساكر و ذكره النووي في الأذكار وحسنه الحافظ بشواهده وقال الحافظ حسن غريب الأذكار للنووي (١/ ٥٤٦) .

أنس ﷺ قال: (**كان ﷺ لا ينزل منزلا إلا ودعه بركعتين**)[٦٧]. وقد ورد ذلك عن ابن عمر وعلي رضي الله عنا وعنهم أجمعين.

وهذا توجيه نبوي كريم أن يبدأ المسلم سفره بالصلاة وكذلك من السنة أنه إذا رجع أن يأتي المسجد فيصلي ركعتين فيكون بدأ سفره بهذه العبادة العظيمة وكذلك عند عودته.

خامساً: أن يودع أهله ورفقاءه وجيرانه وماله :

كان من هديه ﷺ أن يودع من أراد سفراً من أصحابه ويدعو له، فالسنة في حق المسافر أن يودع أهله وقرابته وإخوانه ويودعونه، قال ابن عبد البر: إذا خرج أحدكم في سفر فليودع إخوانه فإن الله جاعل في دعاءهم بركة. وقال الشعبي: السنة إذا قدم رجل من سفر أن يأتيه إخوانه فيسلموا عليه، وإذا خرج في سفر أن يأتيهم فيودعهم ويغتنم دعاءهم. وفي التوديع سنة مهجورة قل من يعملها، إلا وهي توديع المسافر بدعاء النبي ﷺ. فعن قزعة قال: قال لي ابن عمر هلم أودعك كما ودعني رسول ﷺ: (**أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك**)[٦٨].وقوله: (أستودع الله دينك) أي: أطلب منه سبحانه أن يحفظ عليك دينك، (وأمانتك) قال الخطابي: الأمانة هاهنا أهله ومن يخلفه منهم. وماله الذي يودعه ويستحفظه أمينه ووكيله ومن في معناهما، وجرى ذكر الدين مع الودائع

---

(٦٧) رواه ابن خزيمة والحاكم و قال صحيح على شرط البخاري .

(٦٨) رواه أبو داوود (٢٦٠٠) وصححه الألباني ورواه أحمد(٤٥١٠) والترمذي (٣٤٤٢) وابن ماجه (٢٨٢٦) .

لأن السفر مظنة الخوف والهلكة وقد يصيبه فيه المشقة والتعب فيكون سبباً في إهمال بعض الأمور المتعلقة بالدين فدعا له بالمعونة والتوفيق فيهما[٦٩].

وقال صالح لأبيه «أحمد بن حنبل»: المرأة تقول لأبيها: الله خليفتي عليك؟ قال: لو استودعته الله كان أحب إلي، فأما خليفتي فلا أدري، انتهى كلامه. وفي حواشي تعليق القاضي أبي يعلى قال عيسى بن جعفر: ودعت أحمد بن حنبل حين أردت الخروج إلى بابل، فقال: لا جعله الله آخر العهد منا ومنك[٧٠].

وعن أبي هريرة ﷺ قال: أراد رجل أن يسافر فأتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أوصني، وفي رواية قال: زودني. قال: **(أوصيك بتقوى الله عز وجل، والتكبير على كل شرف)** «أي مكان مرتفع» فلما مضى، قال: **(اللهم ازو له الأرض وهون عليه السفر)**[٧١].

ويؤخذ من هذا الحديث ومن حديث عمر الآتي أنه ينبغي للإنسان أن يودع أكابر أهل بلده وشيوخه وأن يخبر من يحب ومن يحسبه من أهل الخير والصلاح، كما فعل ذلك الرجل وجاء يودع النبي ﷺ فإن الله جاعل في دعائهم بركة.

ومن أسعد اللحظات في حياة عمر بن الخطاب ﷺ تلك الساعة التي

---

(٦٩) عون المعبود بشرح سنن إبي داوود (٧/ ١٨٧).

(٧٠) الآداب الشرعية (١/ ٤٢٠).

(٧١) رواه الترمذي (٣٤٤٠) رواه البغوي في شرح السنة وحسنه (١٣٤٦) ٥/ ١٤٣ وصححه ابن حبان (٢٣٧٨).

ودع فيها نبي الهدى ﷺ حينما استأذنه في الخروج للعمرة فقال له كلمة لم تزل في ذاكرة عمر لم ينسها أبداً، قال له ﷺ: **(لا تنسنا يا أخي من دعائك)** قال عمر: كلمة ما يسرني أن لي بها الدنيا [٧٢].

فراقك مثل فراق الحياة وفقدك مثل افتقاد النعم
عليك السلام فكم من وفاء أفارق منك وكم من كرم

وقد كان الصحابة والسلف الصالح يودع بعضهم بعضاً بدعاء النبي ﷺ قال بعضهم: صحبت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما من مكة إلى المدينة فلما أردت أن أفارقه شيعني، وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(قال لقمان: إن الله تعالى إذا استودع شيئاً حفظه وإني استودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك)** [٧٣]. وهذا الحفظ عام في السفر وغيره، وهو أمان إن شاء الله من السرقة والتعدي حتى ولو كان المستودع يسيراً، وفي ذلك أيضاً إظهار العبد حاجته لربه في كل صغيرة وكبيرة. فلو قال الإنسان مثلاً: استودع الله الذي لا تضيع ودائعه ديني ونفسي وأمانتي وخواتيم عملي، وبيتي وأهلي ومالي وجميع ما أنعم الله به علي. لحفظ الله له ذلك كله ولم ير ما يسوؤه فيه، ولحفظ من شرور الإنس والجن بإذن الله سبحانه.

وقال موسى بن وردان: أتيت أبا هريرة ﷺ أودعه لسفر أردته، فقال: يا ابن أخي ألا أعلمك شيئاً علمنيه رسول الله ﷺ، فقلت: بلى. قال: قل:

---

(٧٢) رواه أبو داوود (١٤٩٨)، رواه الترمذي (٣٥٦٢).

(٧٣) روى هذه القصة النسائي في عمل اليوم والليلة أنظر المشكاة (٣٤٥٣) ورواه الإمام أحمد عن ابن عمر بسند صحيح.

(أستودعك الله الذي لا تضيع ودائعه)[٧٤].

وعن أنس بن مالك ﷺ أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إني أريد سفراً فأوصني. فقال له: **(في حفظ الله وفي كنفه زودك الله التقوى، وغفر ذنبك، ووجهك للخير حيث كنت وأينما كنت)**[٧٥].

والحكمة من قولهم نستودع الله دينك..: لأن السفر مظنة للتقصير والتساهل في أمور الدين بسبب المشقة وعدم الرقيب من البشر والبعد عنهم فكان الدعاء بذلك مناسباً للحال[٧٦].

وكانوا من محبتهم لبعضهم وحسن صحبتهم إذا ودع بعضهم بعضاً بكى، كان الحسن رحمه الله تعالى، إذا ودع أصحابه بكى وقال:

هو الدهر قد يعطيك من فلتاته ... رزية مال أو فراق حبيب

سئل إمام الحرمين لم كان السفر قطعة من العذاب؟ فأجاب على الفور: لأنّ فيه فراق الأحباب [٧٧].

وقيل لجعفر الصادق: لم لا تصاحب إخوانك؟ قال: خوف وحشة الفراق.

قال علي بن أبي طالب ﷺ: فقد الأحبة غربة، ولقاءهم أنس ومسرة، وهم للعين قرة.

يا راحل العيس عرج كي أودعهم ... يا راحل العيس في ترحالك الأجل

---

(٧٤) صحيح الجامع (٩٥٨).

(٧٥) صحيح الجامع برقم (٤٥٧٩).

(٧٦) الأذكار للنووي بتصرف (١/ ٥٥١).

(٧٧) فتح الباري (٣/ ٦٢٤).

إني على العهد لم أنقض مودتهم ... يا ليت شعري لطول العهد ما فعلوا
صاح الغراب بوشك البين فارتحلوا ... وقربوا العيس قبل الصبح واحتملوا
وغادروا القلب ما تهدأ فواجعه ... كأنه بضرام النار يشتعل
وفي الجوانح نار الحب تقدحها ... أيدي النوى بزناد الشوق إذ رحلوا

وابن المبارك ودعه أصحابه وهو سائر للغزو فبكى كثيراً وقال:

بغض الحياة وخوف الله أخرجني ... وبيع نفسي بما ليست له ثمنا
إني وزنت الذي يبقى ليعدله ... ما ليس يبقى فلا والله ما اتزنا

إن للوداع وقع خاص في النفوس يتأثر به أهل القلوب السليمة من الغل والحقد والحسد.

لما خرج الحارث بن هشام ﷺ من مكة للجهاد وكان ﷺ من يضرب به المثل في الجود والكرم والسماحة، جزع عليه أهل مكة جزعاً شديداً، فلم يبق أحد يطعم إلا خرج يشيعه، فلما كان بأعلى البطحاء وقف ووقف الناس حوله يبكون، فلما رأى جزعهم رق فبكى، وقال: يا أيها الناس إني والله ما خرجت رغبة بنفسي عن أنفسكم، ولا اختيار بلد عن بلدكم، ولكن كان هذا الأمر «أي الجهاد»، فخرجت رجال، والله ما كانوا من ذوي اسنانها ولا في بيوتها، فأصبحنا والله لو أن جبال مكة ذهباً فأنفقناها في سبيل الله ما أدركنا يوماً من أيامهم، ووالله لئن فاتونا في الدنيا لنلتمسن أن نشاركهم به في الآخرة، ولكنها النقلة إلى الله تعالى. ثم خرج وتوجه إلى الشام وشارك في الغزو واستشهد في اليرموك، وكان أحد الثلاثة الذين آثروا إخوانهم بالماء في نهاية المعركة، فلما فاضت أرواحهم رفع خالد ﷺ يديه إلى السماء ثم قال: اللهم اسقهم من جنتك فإنهم خرجوا

في سبيلك[٧٨]. فما أجمل سيرهم وما أعطرها فحري بكل مسلم يقتدي بهم ويتأسى بهم.

إذا أعجبتك خلال امرئ فكنه يكن منك ما يعجبك
فليس على الجود والمكرمات إذا جئتها حاجب يحجبك

فمن يحجب الإنسان عن التخلق بأخلاق الكرام ومن يمنع المرء عن معالي الأمور...

ويشرع لمن ودع أخاً له أو قريب أن يوصيه بتقوى الله وبما يقربه من الله سبحانه وأن يحفظ ما بينه وبين الله، قال ابن رجب الحنبلي عند شرحه لحديث ابن عباس (**احفظ الله يحفظك**): كان السلف يوصي بعضهم بعضاً بهذه الوصية التي أوصى بها النبي ﷺ ابن عباس رضي الله عنهما. ويقول أيضاً: ومن عجيب حفظ الله لمن حفظه أن يجعل الحيوانات المؤذية بالطبع حافظة له من الأذى، كما جرى لسفينة مولى النبي ﷺ حين كسر به المركب وخرج إلى جزيرة، فرأى الأسد فجعل يمشي معه حتى دله على الطريق، فلما أوقفه عليها جعل يهمهم كأنه يودعه ثم رجع عنه[٧٩].

وقد روي أن شاباً أراد أن يسافر لحاجة له، فلما ودعه أبوه وكان شيخاً كبيراً، قال له: يا بني احفظ عرض أختك في غيبتك، فتعجب الشاب من كلام أبيه، ثم مضى في سفره، ولم يكن لذلك الشيخ إلا هذا الابن وأخته، وكان يأتيهم في البيت كل يوم رجل كبير في السن يبيع الماء ويدور على

---

(٧٨) أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير ترجمة الحارث بن هشام رضي الله عنه (١/ ٦٤٥).
(٧٩) جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي ص ١٨٦.

البيوت فيوماً من الأيام جاء ذلك الرجل الذي يبيع الماء وطرق عليهم الباب، ففتحت له البنت فبينما هو يصب لها الماء اقترب منها وقبلها، ورآه أبوها من خوخة في الجدار، فشعر به السقا الذي يبيع الماء فخرج من البيت، وبعد أيام رجع ذلك الشاب الذي كان قد خرج في سفره، فقال له أبوه بعد أن سأله عن حاله: يا بني أخبرني ماذا فعلت في سفرك؟ فأخبره، قال الشيخ: يا بني اصدقني ماذا فعلت في يوم كذا، فاخبره الشاب أنه قبل امرأة، فقال الشيخ: دقة بدقة ولو زدت لزاد السقا[٨٠].

وقد أوصى موسى بن عيسى العنبسي ابنه عندما عزم على السفر فقال:

وثانيـــة حـــسن أخلاقـــه ثـــلاث فمـــنهن حـــسن الأدب

يـزين الغريـب إذا مـا اغـترب وثالثـــة إجتنـــاب الريـــب

ولا يقتصر التوديع على الأهل والإخوان والجيران فقط بل يستحب له أن يستودع الله ماله وما يملك فإن الله إذا استودع شيئاً حفظه.

وقد روي أن عمر بن الخطاب ﷺ كان يعطي الناس أعطياتهم إذ جاءه رجل معه ابن له، فقال له عمر: ما رأيت أحداً أشبه بهذا منك، فقال له الرجل: أحدثك عنه يا أمير المؤمنين بأمر، إني أردت أن أخرج إلى سفر وأمه حامل به. فقالت: تخرج وتدعني على هذه الحالة. فقلت لها: أستودع الله ما في بطنك. فخرجت ثم قدمت فإذا هي قد ماتت، فجلسنا نتحدث فإذا نار على قبرها. فقلت للقوم: ما هذه النار. فقالوا: هذه نار من قبر فلانة نراها كل ليلة. فقلت: والله إنها كانت لصوامة قوامة فأخذت

---

(٨٠) عدالة السماء للخطاب.

المعول حتى انتهينا إلى القبر فحفرنا فإذا سراج وإذا هذا الغلام يدب، فقيل لي: هذه وديعتك التي استودعت، ولو كنت استودعت أمها لوجدتها. فقال عمر ﷺ: لهو أشبه بك من الغراب بالغراب.

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: **(كانت امرأة في بيت فخرجت في سرية من المسلمين، وتركت ثنتي عشرة عنزة، وصيصيتها كانت تنسج بها، قال: ففقدت عنزة لها وصيصيتها فقالت: يارب إنك قد ضمنت لمن خرج في سبيلك أن تحفظ عليه وإني قد فقدت عنزاً من غنمي وصيصيتي، قال: وجعل النبي ﷺ يذكر شدة مناشدتها ربها تبارك وتعالى، قال ﷺ: فأصبحت وعنزها ومثلها وصيصتها معها)**[٨١].

قال بعض السلف: من اتقى الله فقد حفظ نفسه ومن ضيع تقواه فقد ضيع نفسه والله غني عنه.

سادساً: أن يؤمروا أحدهم:

حث الشرع على الاجتماع وعدم التفرق ورغب في ذلك، ولما كان السفر من الأمور التي ينبغي فيها الاجتماع والرفقة بين الناس استحب للمسافرين أن يؤمروا عليهم أحدهم يسوسهم ويأمرهم بما فيه مصلحتهم، وعليهم الطاعة والاتباع ما لم يأمر بمعصية فإن فعلوا ذلك حصل لهم من اجتماع الكلمة وسلامة الصدور ما يجعلهم يقضون حاجتهم في سفرهم من دون خلاف يحصل بينهم. ولذلك قيل:

لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم ولا سراة إذا جهالهم سادوا

---

(٨١) رواه احمد في المسند وذكره ابن رجب في جامع العلوم والحكم ص ١٨٦ .

عن أبي سعيد الخدري ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: **(إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم)**[٨٢].

قال حفيد الشيخ مجد الدين: أوجب تأمير الواحد في الاجتماع القليل العارض في السفر تنبيهاً بذلك على سائر أنواع الاجتماع[٨٣].

وإنما يحتاج إلى الأمير لأن الآراء تختلف في كثير من الأمور كمكان النزول، والطرق، ومصالح السفر. ولا نظام إلا في الوحدة ولا فساد واختلاف إلا في الفرقة. وإنما انتظم أمر العالم لأن المدبر والمتصرف واحد سبحانه، قال تعالى: ﴿**لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ**﴾[٨٤]. فلهذا وجب التأمير ليجتمع الشتات.

ويستحب فيمن يكون أميراً على القوم أن يكون عاقلاً محبوباً عالماً بالمصالح غير حريصاً على الإمرة لأن حب الإمرة لا تنبغي فقد قال النبي ﷺ لأبي ذر الغفاري: **(إني أراك ضعيفاً وإني أحب لك ما أحب لنفسي لا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم)**[٨٥]. فكان ﷺ يكره لأصحابه الإمرة في السفر وغيره. وقال ﷺ لعبد الرحمن بن سمرة: **(يا عبد الرحمن، لا تسأل الإمارة، فإنك إن أعطيتها من غير مسألة أعنت عليها، وإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها)**[٨٦]. وهذا في الولاية العامة

---

(٨٢) رواه أبو داوود (٢٦٠٨) وقال الألباني حسن صحيح .

(٨٣) الآداب الشرعية لابن مفلح (١/ ٤٢٤) .

(٨٤) سورة الأنبياء آية ٢٢ .

(٨٥) رواه مسلم (١٨٢٦) وأبو داوود (٢٨٦٨) والنسائي (٦/ ٢٥٥).

(٨٦) رواه البخاري (٧١٤٧) ومسلم (١٦٥٢) وأبو داوود (٢٩٢٨) والترمذي (١٣٢٤).

للمسلمين ويقاس عليها الولاية أو الإمارة في السفر، فينبغي للمسلم أن لا يحرص عليها ولكن إذا أمَّره أصحابه ورأوه أهلاً فله أن يقبل، وقد توجد حالات يجوز للمرء أن يطلب فيها الإمارة سواءً كانت في السفر أو غيره بل قد تجب عليه في بعض الأحيان إذا تيقن أن من لا يستحقها لنقص في دينه ولفجوره سيأخذها إذا لم يطلبها[٨٧].

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **(لا يحل لثلاثة يكونون في فلاة إلا أمروا عليهم أحدهم)**[٨٨]. وكانوا يفعلون ذلك في أسفارهم ويقولون: هذا أميرنا. وكانوا يؤمرون أحسنهم أخلاقاً وأرفقهم بالأصحاب وأسرعهم إلى الإيثار وطلب الموافقة.

وأحقهم بالتأمير اقرأهم فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **(إذا كانوا ثلاثة فليؤمروا أحدهم، وأحقهم بالإمامة أقرؤهم)**[٨٩].

وعلى الأمير أن ينظر في مصالح القوم وأن يؤثر رفاقه على نفسه، وإذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث فقد ورد النهي عن ذلك[٩٠].

سابعاً: حسن الصحبة في السفر:

إن حسن الصحبة من شيم الرجال ومن كرم الأخلاق التي حث عليها ديننا الحنيف ولذلك أثنى الله تعالى على نبيه ﷺ بحسن خلقه فقال:

---

(٨٧) للإستزادة ينظر السياسة الشرعية لأبن تيمية والأحكام السلطانية للماوردي.

(٨٨) رواه أحمد (٦٦٤٤/ ١٧١).

(٨٩) رواه مسلم والنسائي وأحمد في مسنده أنظر الجامع الصحيح رقم (٧٧٣).

(٩٠) صحيح الجامع برقم (٧٦٢).

﴿وإِنَّكَ لَعلَى خُلُقٍ عظيم﴾(٩١). وأمره سبحانه بمحاسن الأخلاق فقال: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ﴾(٩٢).

وجعل جل وعلا الأخلاق الفاضلة سبباً تُنال به الجنة فقال سبحانه: ﴿وَسَارِعُواْ إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاء وَالضَّرَّاء وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ * وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُواْ أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُواْ اللهَ فَاسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَى مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾(٩٣).

وبعث رسوله صلى الله عليه وسلم بإتمامها، فقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: (إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق)(٩٤). فللأخلاق في ديننا مكانتُها الخاصة ومنزلتُها الرفيعة، لدرجة أن النبي ﷺ قصر الهدف من رسالة الإسلام على تتميم مكارم الأخلاق في واقع الناس وسلوكهم. وقد بين الرسول ﷺ فضل محاسن الأخلاق فقال: (ما من شيءٍ في الميزان أثقل من حسن الخلق وإن الله ليبغض الفاحش البذيء)(٩٥)، فبه يثقل ميزان العبد يوم القيامة، وقال ﷺ: (أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم أخلاقاً)(٩٦)،

---

(٩١) سورة القلم آية ٤

(٩٢) سورة المؤمنون آية ٩٦ .

(٩٣) سورة آل عمران آية ١٣٣ .

(٩٤) رواه احمد (٨٩٣٩)، والبخاري في الأدب المفرد برقم (٢٧٣)، وهو في السلسلة الصحيحة برقم (٤٥) .

(٩٥) رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح وهو في صحيح الجامع برقم (٥٧٢١) .

(٩٦) رواه احمد وابو داوود .

ولما سُئِل ﷺ عن أكثر ما يُدخل الجنة قال: (تقوى الله وحسن الخلق)[٩٧] وقال ﷺ: (إن أحبكم إلي وأقربكم مني يوم القيامة أحاسنكم أخلاقاً، وإن أبغضكم إلي وأبعدكم مني مساوئكم أخلاقا الثرثارون المتشدقون المتفيهقون)[٩٨]. وقال ﷺ: (إن المؤمن ليدرك بحسن الخلق درجات قائم الليل صائم النهار)[٩٩]. فينبغي للمسلم أن يتحلى بمكارم الأخلاق التي حث عليها الإسلام ورغب فيها ووعد عليها بعظيم الأجر والثواب، ولنا في رسول الله ﷺ أسوة حسنة في تعامله مع أهله وأصحابه والناس كلهم حتى مع الكفار، وقد روي أنه ﷺ خرج مع بعض أصحابه في سفر ونزلوا في الطريق فأرادوا أن يذبحوا لهم ذبيحة ويطبخوها فقال رجل: أنا علي ذبحها، وقال آخر: أنا علي سلخها فقال ﷺ: أنا علي جمع الحطب. فلم يرض ﷺ أن يشتغلوا هم ويبقى ينتظر بل كان يعينهم ويؤثرهم على نفسه.

يقول فيه شوقي :

زانتك في الخلق العظيم مكارم ... يغرى بهن ويولع الكرماء
فإذا سخوت بلغت بالجود المدى ... وفعلت ما لا تفعل الأنواء
وإذا عفوت فقادرا ومقدرا ... لا يستهين بعفوك الجهلاء
وإذا رحمت فأنت أم أو أب ... هذان في الدنيا هما الرحماء
وإذا أخذت العهد أو أعطيته ... فجميع عهدك ذمة ووفاء
وإذا حكمت فلا ارتياب كأنما ... جاء الخصوم من السماء قضاء

---

(٩٧) رواه الترمذي برقم (٢٠٠٣).

(٩٨) رواه احمد (٤/ ١٩٣) والترمذي في كتاب البر والصلة (٤/ ٣٢٥) وابن حبان (٢/ ٢٣١).

(٩٩) رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه والحاكم و الألباني والإمام أحمد واللفظ له.

فإذا كان الإسلام يدعو إلى حسن الخلق فالواجب على كل من آمن بالله واليوم الآخر وآثر نجاة نفسه أن يتعرف على هذا المعنى الجليل وأن يلتزم به، وعلى من رافق إخوانه أن يحسن إلى مسيئهم ويكرم محسنهم ويتغاضى عن هفواتهم. قال الشاعر :

وترى الكريم إذا تصرم وصله ... يخفي القبيح ويظهر الإحسانا
وترى اللئيم إذا تقضى وصله ... يخفي الجميل ويظهر البهتانا

قال عمر بن الخطاب ﷺ: البر شيء هين وجه طليق وكلام لين[١٠٠].

كان أبو حنيفة رحمه الله ربما يمر بالرجل فيجلس إليه لغير قصد ولا مجالسة، فإذا قام سأل عنه فإن كان به فاقة وصله، وإن مرض عاده حتى يجره ذلك إلى مواصلته[١٠١].

وإذا بحثت عن التقي وجدته ... رجلاً يصدق قوله بفعال
وإذا اتقى الله امرؤ وأطاعه ... فيداه بين مكارم ومعال
وعلى التقي إذا تراسخ في التقى ... تاجان: تاج سكينة وجمال
وإذا تناسبت الرجال فما أرى ... نسباً يكون كصالح الأعمال

وقال رجل لأبي يزيد: من تصحب من الناس، قال: من يعلم منك ما لا يعلمه إلا الله. «يعني أنك لا تخفي عليه أسرارك».

وإن اللين والرفق والتودد مما يقوي الروابط بين الإخوان ويعمق الصلة بينهم والرفق خلق يحبه الله سبحانه، قال ﷺ: **(إن الله رفيق يحب**

---

(١٠٠) الإحياء (٣/ ١٢٩).
(١٠١) تاريخ بغداد (١٣/ ٣٦٠).

الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على سواه)[١٠٢]. فينبغي للمسلم أن يصاحب أخاه ويلقاه بوجه طلق وثغر باسم وهذا من المعروف والأدب الذي ينبغي أن يكون بين الإخوان، عن أبي ذر ﷺ قال: قال لي رسول الله ﷺ: **(لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق)**[١٠٣].

وإن الرفقة والأخوة تقتضي السكوت عن المكاره والتحدث بالمحاب وإظهارها. وكان سفيان الثوري رحمه الله تعالى يقول: إذا أردت أن تؤاخي رجلاً فأغضبه ثم دسَّ عليه من يسأله عنك وعن أسرارك، فإن قال خيراً وكتم سرك فاصحبه.

إن لكل إنسان عيباً وفي كل مخلوق نقصاً ولكن الكريم يتغافل عن زلات الإخوان ويقيل عثراتهم فإن الناس مجبولون على الزلات والأخطاء فإن اهتم المرء بكل زلة وخطيئة تعب وأتعب، والعاقل الكريم من لا يقف ويبحث في كل صغيرة وكبيرة فمن كان كذلك فإنها تحلو مجالسته وتصفو عشرته ويكثر إخوانه.

قال تعالى: ﴿**خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ**﴾[١٠٤]. فالآية تشتمل على قواعد أربع في التعامل مع الناس: أولها: أخذ العفو فلا تكلف الناس من الأخلاق ما لا يطيقون ولا يستطيعون، وثانيها: الأمر بالمعروف، ثالثها: الإعراض عن الجاهلين، رابعها: الاستعاذة بالله من

---

(١٠٢) رواه مسلم برقم (٢٥٩٣).

(١٠٣) رواه مسلم برقم (٢٦٢٦)، والترمذي (١٨٣٣).

(١٠٤) سورة الأعراف آية ١٩٩.

نزغ الشياطين. قال جعفر الصادق: ليس في كتاب الله آية أجمع لمكارم الأخلاق منها[١٠٥].

قال عمر بن عثمان المكي: المروءة هي التغافل عن زلات الإخوان.

ومن لا يغمض عينه عن صديقه ... وعن بغض ما فيه يمت وهو عاتب
ومن يتتبع جاهداً كل عثرة ... يجدها ولا يبقى له الدهر صاحب

قال الفضيل بن عياض: من طلب أخاً بلا عيب بقي بلا أخ[١٠٦].

عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ قال: لا تظنن بكلمة خرجت من أخيك المؤمن إلا خيراً وأنت تجد لها في الخير محملاً[١٠٧].

قال عمر بن حفص: قال لي عمر بن عبد العزيز: إذا سمعت كلمة من امرئٍ مسلم فلا تحملها على شيء من الشر ما وجدت لها محملاً من الخير[١٠٨].

وقال عبد الله بن زيد الجرمي: إذا رأيت من أخيك شيئاً تكرهه فالتمس له العذر جهدك، فإن لم تجد له عذراً فقل في نفسك: لعل لأخي عذراً لا أعلمه[١٠٩].

سألزم نفسي الصفح عن كل مذنب ... وإن كثرت منه علي الجرائم
وما الناس إلا واحد من ثلاثة ... شريف ومشروف ومثلي مقاوم

---

(١٠٥) فتح الباري لابن حجر (٨/ ٣٠٦).
(١٠٦) روضة العقلاء ١٦٩.
(١٠٧) تفسير ابن كثير (٤/ ٢١٢).
(١٠٨) تاريخ الخلفاء (٣٢٣).
(١٠٩) صفة الصفوة (٣/ ٢٣٨).

فأما الذي فوقي فاعرف قدره ... وأتبع فيه الحق والحق لازم
وأما الذي دوني فإن قال صنت عن ... إجابته عرضي وإن لام لائم
وأما الذي مثلي فإن زل أو هفا ... تفضلت إن الفضل بالحلم حاكم

قال ابن تيمية: ولو كان كل ما اختلف مسلمان في شيء تهاجرا لم يبق بين المسلمين عصمة ولا أخوة[١١٠].

سامح أخاك إذا خلط ... منه الإساءة والغلط
واعلم بأنك إن طلبت ... مهذباً رمت الشطط
فمن الذي ما ساء قط ... ومن له الحسنى فقط

قال ابن المبارك عن حسن الخلق: هو بسط الوجه، وبذل المعروف، وكف الأذى.

وقال بكر بن محمد بن عبد الله: إذا رأيت إخوانك يكرمونك ويعظمونك فقل: هذا فضل أخذوا به، وإذا رأيت منهم تقصيراً فقل هذا ذنب أحدثته.

وقال الإمام أحمد: حسن الخلق أن لا تغضب، ولا تحتد وأن تحتمل ما يكون من الناس.

وقال ذو النون: لا خير في صحبة من لا يريد أن يراك إلا معصوماً.

قال ابن المبارك :

إذا صاحبت قوماً أهل ود ... فكن لهم كذي الرحم الشفيق
ولا تأخذ بزلة كل قوم ... فتبقى في الزمان بلا رفيق

(١١٠) مجموع الفتاوى (٢٤/ ١٣٧).

قال حماد: ما رأيت رجلاً أكثر تبسماً في وجوه الرجال من أيوب السختياني[١١١].

قال أبوعلي الرباطي: صحبت عبد الله الرازي وكان يدخل البادية، فقال: أتكون أنت الأمير أم أنا؟ فقلت: بل أنت. فقال: وعليك الطاعة. فقلت: نعم. فأخذ مخلاة ووضع فيها الزاد وحملها على ظهره، فإذا قلت له أعطني أحمل عنك، قال: ألست قلت أنت الأمير، فعليك الطاعة، فأخذنا المطر ليلة، فوقف على رأسي إلى الصباح وعليه كساء وأنا جالس، يمنع عني المطر، فكنت أقول مع نفسي: ياليتني مت ولم أقل أنت الأمير[١١٢].

يقول الشاعر في حسن الصحبة :

إذا ما المرء كان له صديق ... فبر صديقه فرض عليه
وإن عنه الصديق أقام يوماً ... فوجه البر أن يسعى إليه
وإن كان الصديق قليل مال ... يضيق بذرعه ما في يديه
فمن أسنى فعال المرء أن لا ... يضن على الصديق بما لديه

ومن حسن الصحبة أن يشاور رفاقه ويأخذ برأيهم ولا ينفرد برأيه، وأن يترك حب الغلبة والترؤس والترفع والإنفراد بالرأي. قال إبراهيم بن أدهم: لا ينبغي لرجل أن يضع نفسه دون قدره ولا يرفع نفسه فوق قدره[١١٣].

---

(١١١) تذكرة الحفاظ (١/ ١٣١).

(١١٢) الإحياء (٢/ ١٩٩).

(١١٣) رواه الحاكم في تأريخه.

ولا بد أن يكون بين الرفقة في السفر من الملاطفة والمزاح ما لا يكون في الحضر ولذلك يقول ابن حجر رحمه الله: إن السفر يغتفر فيه لبس غير المعتاد في الحضر[١١٤]. والمقصود ما لم يكن فيه محظور شرعي.

ومن حسن الصحبة إذا كانوا ثلاثة إن لا يتناجى اثنان دون الثالث ففي هذا الحديث يتبين لنا كيف أن الإسلام حرص على أن تبقى القلوب طاهرة نقية صافية وعلى أن يسد كل باب يمكن أن يدخل منه الشيطان إلى قلوب العباد ليزرع الحقد والحسد والتباغض عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **(إذا كانوا ثلاثة فلا يتناج اثنان دون الثالث)**[١١٥].

ومن حسن الصحبة عدم إفشاء السر فإنه قد يكون بين الرفقة في السفر من الحديث ما لا يكون بينهم في الحضر، قال ﷺ: **(إذا حدث الرجل بحديث ثم التفت فهو أمانة)**[١١٦]. وقد قيل: صدور الأحرار قبور الأسرار. وقيل لأحد الأدباء: كيف حفظك للسر. فقال: أنا قبره. وقيل أيضاً: إن قلب الأحمق في فيه ولسان العاقل في قلبه. أي لا يستطيع الأحمق إخفاء ما في نفسه فيبديه من حيث لا يدري.

قال بعض الناصحين: لا تصحب من الناس إلا من يكتم سرك، ويستر عيبك فيكون معك في النوائب ويؤثرك بالرغائب، وينشر حسنتك

---

(١١٤) فتح الباري (١٠/ ٢٨٠).

(١١٥) صحيح رواه مسلم وأبو داوود وابن ماجه وأحمد أنظر الجامع الصحيح رقم (٧٧٢).

(١١٦) أخرجه أبو داوود والترمذي.

ويطوي سيئتك، فإن لم تجده فلا تصحب إلا نفسك. ولكن أين تجد مثل هذا ومصاحبة الناس والصبر على أذاهم خير من العزلة خاصة لمن يكون في مصاحبته للناس خير ونفع.

وقد ورد عن عمر ﷺ فيما يرويه عنه سعيد بن المسيب انه قال: عليك بإخوان الصدق تعش في أكنافهم فإنهم زينة في الرخاء وعدة في البلاء.

وكنت إذا صحبت رجال قوم ... صحبتهم وشيمتي الوفاء
فأحسن حين يحسن محسنيهم ... واجتنب الإساءة إن أساءوا
وأبصر ما يريبهم بعين ... عليها من عيونهم غطاء

ولا يحسن بالصاحب الناصح المشفق أن يرى صاحبه على الخطأ ثم لا يناصحه، روي أن أبا الدرداء ﷺ مر على رجل قد أصاب ذنباً وحوله أناس يسبونه، فقال: أرأيتم لو وجدتموه في قليب، ألم تكونوا مستخرجيه؟ قالوا: بلى، قال: فلا تسبوا أخاكم بل عظوه وبصروه واحمدوا الله عز وجل الذي عافاكم، قالوا: أفلا تبغضه؟ قال: إنما أبغض عمله فإذا تركه فهو أخي.

وكذلك حكي عن أخوين من السلف انقلب أحدهما عن الاستقامة فقيل لأخيه: ألا تقطعه وتهجره، فقال: أحوج ما كان إليَّ في هذا الوقت لما وقع في عثرته أن آخذ بيده وأتلطف معه في المعاتبة وأدعو له بالعودة إلى ما كان عليه [١١٧].

---

(١١٧) الإحياء (٢/ ٢٠٠).

وكان السلف رحمهم الله لا يغضب الواحد منهم إذا وجهت إليه النصيحة من أخيه هذا رجل نصح لأبي حنيفة فقال: اتق الله، فانتفض أبو حنيفة واصفر، وأطرق، وقال جزاك الله خيراً، ما أحوج الناس إلى مثل هذا[١١٨].

وكل صاحب يذكرك بالله ويدلك على درب الآخرة ويزودك من زادها ويسهل لك أمر العبادة ويفتح لك طرق الخير فالزمه واحرص على صحبته، قال بلال بن سعد: أخ لك كلما لقيك ذكرك بحظك من الله خير لك من أخ كلما لقيك وضع في كفك ديناراً[١١٩].

فما أحسن الصحبة إذا كانت لله وفي الله وعلى طاعة الله سبحانه ولم تكن لمصلحة أو لدنيا من مال أو غيره. ولذلك فقد روي عن معاذ بن جبل ﷺ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: **(يكون في آخر الزمان أقوام إخوان العلانية أعداء السريرة)** قيل: كيف ذلك يا رسول الله. قال: **(برغبة بعضهم إلى بعض ورهبة بعضهم إلى بعض)**[١٢٠]. وعن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً قال: **(ما تواد اثنان ففرق بينهما إلا بذنب يحدثه أحدهما)**[١٢١].

وقد كان السلف رحمهم الله يعلمون حق الرفيق في السفر فيحسنون صحبته ويواسونه بما تيسر لديهم من طعام أو شراب أو كساء أو غيره وكان كل واحد منهم يريد أن يخدم أخاه ويقوم بأعماله، لا يمنعه من ذلك نسب ولا غنى ولا شرف أو غيره.

---

(١١٨) السير (٦/ ٤٠٠).

(١١٩) حلية الأولياء (٥/ ٢٢٥).

(١٢٠) رواه أحمد في المسند (٢٢٥/ ٧٠).

(١٢١) أخرجه أحمد في المسند (٥٣٥٨/ ٩١٠).

وقد بوّب البخاري في صحيحه فقال «باب من أخذ بالركاب ونحوه»، و«باب الردف على الحمار»، و«باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر»، ثم ساق أحاديث في ذلك ومنها حديث الرسول ﷺ: **(وتعين الرجل في دابته تحمله عليها أو ترفع له متاعه عليها صدقة...)**[١٢٢].

وما الفضل في أن يؤثر المرء نفسه ... ولكنَّ فضل المرء أن يتفضلا

قال مجاهد رحمه الله تعالى: صحبت ابن عمر رضي الله عنهما في السفر لأخدمه فكان يخدمني[١٢٣].

ويقول أنس ﷺ: (خرجت مع جرير بن عبد الله في سفر فكان يخدمني وكان جرير أكبر من أنس)[١٢٤]. فينبغي للصحبة وخاصة في السفر أن يتفانى كل واحد منهم في خدمة أصحابه ولا يَمنع هذا من التنظيم وقسمة الأعمال بين الجميع.

إن مثل هؤلاء الأخيار تجب محبتهم ويحسن القرب منهم، قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في ذلك: والله لو صمت النهار لا أفطره وقمت الليل لا أنامه، وأنفقت مالي علقاً علقاً في سبيل الله أموت يوم أموت وليس في قلبي حب لأهل الطاعة وبغض لأهل المعصية ما نفعني ذلك شيئاً[١٢٥].

قال المروزي: كان أبو عبد الله « يعني أحمد بن حنبل رحمه الله» من

---

(١٢٢) رواه البخاري برقم (٢٩٨٩).

(١٢٣) السير (٤/ ٤٢٥).

(١٢٤) رواه البخاري.

(١٢٥) الإحياء (٢/ ١٧٥).

أشد الناس إعظاماً لإخوانه ومن هو أسن منه، لقد جاءه أبو همام راكباً على حمار فأخذ له أبو عبد الله الركاب، ورأيته فعل ذلك بمن هو أسن منه من الشيوخ.

لولا لطائف صنع الله ما نبتت تلك المكارم في عظم وفي عصب

وكانوا رحمهم الله تعالى يبذلون أموالهم للرفقة ويصبرون على الأذى، ويطيعون الله فيمن يعصيه فيهم. يروى أن بهيماً العجلي رحمه الله ترافق مع تاجر موسر في الحج فلما كان يوم خروجهم للسفر، بكى بهيم حتى قطرت دموعه على صدره، وقال: ذكرت بهذه الرحلة الرحلة إلى الله، ثم علا صوته بالنحيب. فكره رفيقه التاجر منه ذلك، وخشي أن يتنغص عليه سفره بكثرة بكائه. فلما قدموا من الحج جاء الذي رافق بينهما ليسلم عليهما، فبدأ بالتاجر فسلم عليه ثم سأله عن حاله مع بهيم. فقال التاجر: والله ما ظننت أن في الخلق مثله، كان والله يتفضل علي بالنفقة وهو معسر وأنا موسر، ويتفضل علي في الخدمة وهو شيخ وأنا شاب، ويطبخ لي الطعام وهو صائم وأنا مفطر. ثم خرج من عنده فدخل على بهيم فسلم عليه، ثم قال: كيف رأيت صاحبك؟ قال: خير صاحب، كثير الذكر لله، طويل التلاوة للقرآن، سريع الدمعة، محتمل لهفوات الرفيق فجزاك الله خيراً.

وكان كثير من السلف يشترط على أصحابه في السفر أن يخدمهم اغتناماً لأجر ذلك، منهم عامر بن عبد قيس وعمرو بن عتبة بن فرقد مع ما هم فيه من اجتهاد في العبادة رحمهم الله تعالى.

ومن حسن الصحبة الجود بما في اليد والإنفاق على الأصحاب كان ابن

المبارك رحمه الله يطعم أصحابه في السفر أطيب الطعام وهو صائم. وكان إذا أراد الحج من بلده «مرو» جمع أصحابه وقال: من يريد منكم الحج، فيأخذ منهم نفقاتهم فيضعها في صندوق ويغلقه ثم يحملهم وينفق عليهم أوسع النفقة، ويطعمهم أطيب الطعام ثم يشتري لهم من مكة ما يريدون من هدايا، ثم يرجع بهم إلى بلده فإذا وصلوا صنع لهم طعاماً ثم جمعهم عليه ودعا بالصندوق الذي فيه نفقاتهم فرد إلى كل واحد منهم نفقته.

قال ابن عباس ﷺ: سادات الناس في الدنيا الأسخياء وفي الآخرة الأتقياء.

من ظن بالله خيراً جاد مبتدئاً والبخل من سوء ظن المرء بالله

وقال الحطيئة :

من يفعل الخير لا يعدم جوازيه لا يذهب العرف بين الله والناس

دخل جماعة على الحسن وهو نائم فجعل بعضهم يأكل من فاكهة في البيت، فقال: رحمك الله هذا فعل الإخوان[١٢٦].

وجاء فتح الموصلي إلى منزل أخ له وكان غائباً، فأمر أهله، فأخرجت صندوقه ففتحه وأخذ حاجته، وصاحبه لا زال نائماً، فأخبرت الجارية مولاها بعد أن استيقظ فقال: إن صدقت فأنت حرة لوجه الله... سروراً بما فعل[١٢٧].

إن رفقة الصالحين ومرافقة الطيبين لهي خير معين على الطاعة

---

(١٢٦) منهاج القاصدين ١٠٨ .

(١٢٧) الإحياء (٢/ ١٨٩) .

والعبادة بل هي من المثبتات على لزوم الجادة والسير إلى الدار الآخرة وهي من أوثق عرى الإيمان، وقد علم السلف ذلك فحرصوا على مصاحبة الأخيار والحث على رفقة الصالحين.

ثامناً: استحباب السفر يوم الخميس أول النهار.

فقد كان من هديه ﷺ في أسفاره أنه كان يحب الخروج في يوم الخميس، وكان يخرج في أول النهار، قال البخاري باب «في أي يوم يستحب السفر» ثم ساق الحديث بسنده إلى عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه رضي الله عنهما قال: (**إن النبي ﷺ خرج يوم الخميس في غزوة تبوك وكان يحب أن يخرج يوم الخميس**) وعند أحمد: (**قلما كان رسول الله ﷺ يخرج إذا أراد سفراً إلا يوم الخميس**)[١٢٨]. وعن جابر بن عبد الله ﷺ أن النبي ﷺ رحل يوم الخميس وهو يريد تبوك وقال: (**اللهم بارك لأمتي في بكورها**)[١٢٩]. ويجوز السفر في سائر الأيام ماعدا الجمعة ويأتي التفصيل فيه ولا يجوز التشاؤم من السفر في أي يوم من الأيام فإذا عزم الإنسان على السفر في أي وقت فليفعل.

وعن صخر الغامدي ﷺ عن النبي ﷺ قال: (**اللهم بارك لأمتي في بكورها**) وكان إذا بعث سرية أو جيشاً بعثهم من أول، وكان صخراً رجلاً تاجراً، وكان يبعث تجارته من أول النهار فأثرى وكثر ماله[١٣٠].

---

(١٢٨) رواه البخاري برقم (٢٩٥٠) ومسلم (٤/ ٦٣) والنسائي (٧/ ٢٠٣) وأحمد برقم (١٥٣٥٤).

(١٢٩) صحيح الجامع (١٣٠٠).

(١٣٠) رواه أبو داوود (٢٦٠٦) واللفظ له، وصححه الألباني. ورواه أحمد (١٥٠١٢). والترمذي (١٢١٢). وابن ماجه (٢٢٣٦). والدارمي (٢٤٣٥).

قال ابن عباس رضي الله عنهما: إذا كان لك إلى رجل حاجة فاطلبها منه نهاراً ولا تطلبها ليلاً واطلبها بكرة [١٣١].

مسألة ١: في حكم السفر يوم الجمعة.

قال ابن عثيمين: لا يجوز السفر في يوم الجمعة بعد الزوال لمن تلزمه، سواء كانت تلزمه بنفسه، أو بغيره ؛ وذلك أنه بعد الزوال دخل الوقت بالاتفاق، والغالب أنه إذا دخل الوقت يحضر الإمام فيؤذن للجمعة وتصلى، فيحرم أن يسافر.

فإذا قال قائل: ما الدليل على التحريم؟

فالجواب: قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاَةِ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾[١٣٢]، فأمر بالسعي إليها، وترك البيع، وكذا يترك السفر؛ لأن العلة واحدة، فالبيع مانع من حضور الصلاة، والسفر كذلك مانع من حضور الصلاة، لكن المؤلف «يعني ابن قدامة صاحب متن زاد المستقنع» علق الحكم بالزوال؛ لأن الزوال هو سبب وجوب الجمعة؛ إذ أنه يدخل به الوقت، ودخول الوقت سبب، فعلق الحكم بالسبب.

والأَوْلَى: أن يعلق الحكم بما علقه الله به وهو النداء إلى الجمعة؛ لأنه من الجائز أن يتأخر الإمام عن الزوال، ولا يأتي إلا بعد الزوال بساعة، فلا ينادى للجمعة إلا عند حضور الإمام، لذلك نقول: المعتبر

---

(١٣١) عزاه الحافظ إلى البزار والطبراني في الكبير انظر الإحياء (٢/ ١١٠١).

(١٣٢) سورة الجمعة آية ٩ .

النداء. فلا يمكن أن نلغي ما علق الشارع الحكم عليه، ونعتبر شيئاً آخر، كذلك هنا علق الحكم بالأذان، فإذا علق الحكم بالأذان، فلا يمكن أن نتجاوز ونعلقه بالزوال، ولكن الغالب أن الإمام يحضر إذا زالت الشمس.

أما السفر قبل الزوال فجائز وذلك لأنه لم يؤمر بالحضور «أي السعي للجمعة» فلم يتعلق الطلب به، فجاز له أن يسافر قبل الزوال.

لكن بعض العلماء كرهه، وقال: لئلا يفوت على نفسه فضل الجمعة؛ لأن الجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر، فمن أجل أن لا يفوت فضل الجمعة كرهوا له أن يسافر قبل الزوال، ويستثنى من تحريم السفر مسألتان:

الأولى: إذا خاف فوات الرفقة، أي: أن له رفاقاً يريدون أن يسافروا قبل صلاة الجمعة فزالت الشمس، وخاف أن تفوته الرفقة فإن له أن يسافر؛ لأن هذا عذر في ترك الجمعة نفسها، فكذلك يكون عذراً في السفر بعد الزوال.

الثانية: إذا كان يمكنه أن يأتي بها في طريقه. وهنا الجمعة لن تفوت.

مسألة ٢: هل مثل هذا الحكم يشمل من خاف إقلاع الطائرة؟

الجواب: نعم، لكن لو فرض أن الطائرة ستقلع في وقت صلاة الجمعة، ولو جلس ينتظر فاتته، فهو معذور وله أن يسافر ولو بعد الزوال[١٣٣].

---

(١٣٣) الشرح الممتع (٥/ ٢٧-٢٩).

تاسعاً: الدعاء عند وضع قدمه في الركاب.

حفلت السنة المطهرة بأدعية وأذكار يشرع للمسافر أن يقولها ابتداءً من وضع المسافر رجله في المركوب وحتى عودته لمنزله:

عن علي بن ربيعة رحمه الله تعالى قال: شهدت علياً ﷺ وأتي بدابة ليركبها، فلما وضع رجله في الركاب قال: (بسم الله). فلما استوى على ظهرها قال: (الحمد لله)، ثم قال: ﴿سُبْحانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لمُنقَلِبُونَ﴾[١٣٤]، ثم قال: (الحمد لله) ثلاث مرات، ثم قال: (الله أكبر) ثلاث مرات، ثم قال: **(سبحانك إني ظلمت نفسي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت)**، ثم ضحك، فقيل له: يا أمير المؤمنين من أي شيء ضحكت؟ قال: رأيت النبي ﷺ فعل كما فعلت ثم ضحك، فقلت يا رسول الله: من أي شيء ضحكت؟ قال: **(إن ربك يعجب من عبده إذا قال اغفر لي ذنوبي، يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري)**[١٣٥].

وذكر عنه ﷺ أنه كان يقول حين ينهض للسفر: **(اللهم إليك توجهت، وبك اعتصمت، اللهم اكفني ما أهمني وما لا أهتم به، اللهم زودني التقوى، واغفر لي ذنبي، ووجهني للخير أينما توجهت)**[١٣٦].

---

(١٣٤) سورة الزخرف آية ١٣ ـ ١٤ .

(١٣٥) رواه أحمد (٧٥٣)(٩٣٠) وابو داوود (٢٦٠٢) واللفظ له وقد صححه الألباني. ورواه الترمذي (٣٤٤٣).

(١٣٦) رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص ١٨٥ وقال الحافظ فيتخريج الأذكار حديث حسن غريب .

عاشراً: دعاء السفر وما ورد فيه من أذكار.

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره خارجاً إلى سفر كبر ثلاثاً ثم قال: ﴿سُبْحانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لمُنقَلِبُونَ﴾ **اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى، اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده، اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنظر، وسوء المنقلب في المال والأهل، وإذا رجع قالهن وزاد فيهن، آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون)**[١٣٧]. ومعنى قوله: مقرنين: أي مطيقين. والوعثاء: أي الشدة. والكآبة: تغير النفس من حزن أو نحوه. والمنقلب: المرجع.

وعند أحمد أنه ﷺ كان يقول: **(أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من الضبنة في السفر والكآبة في المنقلب، اللهم اقبض لنا الأرض، وهون علينا السفر)** وإذا أراد الرجوع قال: **(آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون)** وإذا دخل على أهله قال: **(توباً توباً لربنا أوباً لا يغادر علينا حوباً)**[١٣٨]. ومعنى الضبنة: ما تحت يدك من مال وعيال ومن تلزم نفقته، سموا ضبنة لأنهم في ضبن من يعولهم، والضبن: ما بين الكشح والإبط فتعوذ بالله من كثرة العيال في مظنة الحاجة وهو السفر.

---

(١٣٧) رواه البخاري (١٧٩٧)رواه مسلم (١٣٤٢)، وأحمد (٦٣٣٨)، وأبوداوود (٢٥٩٩)، والترمذي (٣٤٤٧)، والدارمي (٢٦٧٣).

(١٣٨) رواه أحمد (١/ ٢٥٦و٢٩٩و٣٠٠) من حديث أبي الأحوص.

وكان يرفع إصبعه حين يقول دعاء السفر كما روى ذلك الترمذي وصححه الألباني.

وصح عنه ﷺ أنه كان يقول: (**اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنظر ومن الحور بعد الكور ومن دعوة المظلوم، ومن سوء المنظر في الأهل والمال**)[١٣٩]. والحور بعد الكور: أي التفرق بعد الاجتماع، يقال: كار العمامة أي لفها، وحارها أي نقضها. وقيل معناه أن تفسد أمورنا بعد استقامتها كنقض العمامة. وقيل النقصان بعد الزيادة.

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات، ثم يقول: (**لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده**)[١٤٠].

حادي عشر :الذكر عند علو الثنايا والهبوط :

يسن لمن علا الثنايا أن يكبر وإذا هبط أن يسبح، فقد كان النبي ﷺ وصحابته رضوان الله عليهم إذا علوا الثنايا كبروا وإذا هبطوا سبحوا فوضعت الصلاة على ذلك[١٤١]. وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما

---

(١٣٩) رواه مسلم (١٣٤٣) وأبو داوود (٢٥٩٩) والترمذي (٣٤٤٤).

(١٤٠) رواه البغوي في شرح السنة (١٣٥١)، (٥/ ١٤٩) وقال هذا الحديث متفق على صحته، وهو عند البخاري برقم (١٧٩٧).

(١٤١) رواه أبو داوود برقم (٢٥٩٩) وأخرجه مسلم بدون الزيادة التي في آخره (١٣٤٢).

قال: (كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا تصوبنا سبحنا)[١٤٢].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (كان النبي ﷺ وجيوشه إذا علوا الثنايا كبروا وإذا هبطوا سبحوا)[١٤٣].

وقال أنس ﷺ: كان النبي ﷺ إذا علا شرفاً من الأرض أو نشزاً قال: (اللهم لك الشرف على كل شرف، ولك الحمد على كل حمد)[١٤٤].

والحكمة من ذلك تنزيه الله عند التسبيح عن صفات الانخفاض كما ناسب تكبيره عند الارتفاع[١٤٥].

وقد جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أريد سفراً، فقال: (أوصيك بتقوى الله، والتكبير على كل شرف) فلما ولى قال: (اللهم ازو له الأرض وهون عليه السفر)[١٤٦].

ويشرع التسبيح أيضاً إذا نزل المسافرون منزلاً فعن أنس بن مالك ﷺ قال: كنا إذا نزلنا منزلاً نسبح حتى تحل الرحال[١٤٧].

وقد ورد التكبير والتسبيح عند التعجب، قال البخاري «باب التكبير والتسبيح عند التعجب» وذكر قول عمر ﷺ: قلت للنبي ﷺ: أطلقت نسائك؟ قال: لا، قلت: الله أكبر)[١٤٨]. وقول أم سلمة رضي الله عنها: استيقظ رسول الله

---

(١٤٢) رواه البخاري (٦/ ٩٤).

(١٤٣) رواه أبو داوود برقم (٢٥٩٩).

(١٤٤) رواه أحمد (٣/ ١٢٧، ٢٣٩).

(١٤٥) انظر فتح الباري (٦/ ١٥٧) وإيضاح الإيضاح (١/ ٢١٩، ٢٢٠).

(١٤٦) رواه الترمذي (٣٤٤١) وابن ماجه (٢٧٧١) وصححه ابن حبان (٢٣٧٨) والحاكم (٢٣٧٩).

(١٤٧) رواه أبو داوود (٢٥٥١) والنسائي برقم (٤٨٩).

(١٤٨) رواه مسلم برقم (١٤٧٩).

ﷺ فقال: (سبحان الله، ماذا أنزل الله من الخزائن)[١٤٩]. وقول النبي ﷺ للأنصاريين: (إنها صفية بنت حيي) قالا: سبحان الله، قال: (إني خشيت أن يُقذَفَ في قلوبكما شراً فإن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم)[١٥٠].

ثاني عشر: الدعاء عند دخول القرية ونحوها.

قال ابن القيم رحمه الله: وكان ﷺ إذا أشرف على قرية يريد دخلوها قال: (اللهم رب السموات السبع وما أظللن، ورب الأراضين وما أقللن، ورب الشياطين وما أضللن، ورب الرياح وما ذرين، أسألك خير هذه القرية، وخير أهلها، وأعوذ بك من شرها وشر أهلها وشر ما فيها)[١٥١]. وفي رواية: (اللهم إني أسألك من خير هذه القرية وخير ما جمعت فيها، وأعوذ بك من شرها وشر ما جمعت فيها، اللهم ارزقنا جناها وأعذنا من وباها، وحببنا إلى أهلها وحبب صالحي أهلها إلينا)[١٥٢].

ثالث عشر: ما يشرع للمسافر من الذكر عند السحر.

روى أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ إذا كان في سفر وأسحر يقول: (سمع سامع بحمد الله وحسن بلائه علينا، ربنا صاحِبنا وأفضل علينا،

---

(١٤٩) مختصر صحيح البخاري كتاب العلم باب (العلم والعظة) رقم (٩٥).

(١٥٠) رواه مسلم برقم (٢١٧٥).

(١٥١) قال محقق زاد المعاد: سنده حسن. رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص١٩٧ وابن حبان (٢٣٧٧) والحاكم ٢/ ١٠٠ من حديث صهيب وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وحسنه الحافظ في أمالي الأذكار. انظر حاشية الزاد ١/ ٤٦٤.

(١٥٢) رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص ١٩٧ عن عائشة وقال الحافظ: في سنده ضعف لكنه يعتضد بحديث ابن عمر رضي الله عنه.

عائذاً بالله من النار)[١٥٣]. ومعنى قوله: سمع سامع بحمد الله أي بلغ سامع قولي هذا لغيره. وقال الخطابي معناه: شهد شاهد على حمدنا لله تعالى على نعمه علينا وحسن بلائه، وقوله: ربنا صاحبنا وأفضل علينا، أي أحفظنا وحطنا واكلأنا وأفضل علينا بجزيل نعمك، واصرف عنا كل مكروه. وقوله: عائذاً بالله من النار: منصوب على الحال، أي: أقول هذا في حال استعاذتي واستجارتي بالله من النار[١٥٤].

رابع عشر: الإكثار من الدعاء وبيان فضله.

ينبغي للمسافر أن يغتنم سفره فيدعو لنفسه وآبائه وأهله ومن يحب وأن يجتهد في ذلك، ويتحرى الأدعية الجامعة مع الإلحاح والخضوع فإنه قد ثبت أن للمسافر دعوة مستجابة فلا ينبغي أن تضيع أو أن يفرط فيها فعن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: **(ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن، دعوة الوالد، ودعوة المسافر، ودعوة المظلوم)**[١٥٥].وثبت في حديث آخر صححه الألباني عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: **(ثلاث دعوات مستجابات، دعوة الصائم، ودعوة المظلوم، ودعوة المسافر)**[١٥٦].

ومما يدل على أن للمسافر دعوة مستجابة هذا الحديث الذي يرويه أبو هريرة ﷺ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(إن الله تعالى**

---

(١٥٣) رواه مسلم (٢٧١٨) وأبو داوود (٥٠٨٦).

(١٥٤) قاله النووي أنظر شرح صحيح مسلم (١٧/ ٣٤-٣٥).

(١٥٥) رواه أبو داوود (١٥٣٦) وحسنه الألباني ورواه أحمد (٧٤٥٨) والترمذي (١٩٥٠) وابن ماجه (٣٨٦٢).

(١٥٦) صحيح الجامع برقم (٣٠٣٠).

طيب لا يقبل إلا طيباً وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحاً إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُواْ للّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يارب يارب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب له)[١٥٧]، فقد استجمع هذا الرجل بعض أسباب إجابة الدعاء ومنها إطالة السفر والغربة عن الديار والشعث. ولكنه حيل بينه وبين إجابة دعائه بأكله وشربه ولبسه للحرام وهذا يؤكد أن على الإنسان أن يحرص على الحلال الطيب في أكله وشربه ولبسه. فمع أن هذا الرجل قد جمع صفات الذل والمسكنة والحاجة والفاقة ما يدعو إلى رثاء حاله، ويؤكد شدة افتقاره، تقطعت به السبل، وطال عليه السفر، وتغربت به الديار، وتربت يداه، واشْعَثَّ رأسه، واغبرَّت قدماه، ولكنه قد قطع صلته بربه، وحرم نفسه من مدد مولاه، فحيل بينه وبين قبول دعائه. أكل من حرام، واكتسى من حرام، ونبت لحمه من حرام، فردَّت يداه خائبتين، فماذا يبقى للعبد إذا انقطعت صلته بربه، وحُجب دعاؤه، وحيل بينه وبين الرحمة.

لمثل هذا قال بعض السلف: لو قُمت في العبادة قيام السارية ما نفعك حتى تنظر ما يدخل بطنك.

وبما أنه قد ثبت أن للمسافر دعوة مستجابة لذلك فسأذكر بعض

---

(١٥٧) أخرجه مسلم برقم (١٠١٥) وأحمد في المسند (٣٢٨)

الأحاديث التي تبين فضل الدعاء، ففضل الدعاء عظيم حث عليه نبينا ﷺ فعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: قال النبيُّ ﷺ: (الدعاء هو العبادة). ثم قرأ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ...الآية﴾(١٤٤). قال المباركفوري في تحفة الأحوذي: «أي هو العبادة الحقيقية التي تستأهل أن تسمى عبادة؛ لدلالته على الإقبال على الله والإعراض عما سواه، بحيث لا يرجى ولا يخاف إلا إياه».

أنَّ الدعاء كلَّه خير، فعن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (**ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم، إلاَّ أعطاه الله بها إحدى ثلاث: إمَّا أن يُعجِّل له دعوته، وإمَّا أن يدَّخرها له في الآخرة، وإمَّا أن يصرف عنه من السوء مثلها**)(١٤٥).

أن الدعاء هو أكرم شيء على الله تعالى، فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (**ليس شيء أكرم على الله عز وجل من الدعاء**)(١٤٦). إنه مفتاح أبواب الرحمة، وسبب لرفع البلاء قبل نزوله وبعد نزوله، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (**من فُتح له منكم باب**

---

(١٤٤) أخرجه أحمد (٤/ ٢٦٧)، والترمذي (٢٩٦٩)، وأبو داود (١٤٧٩)، وابن ماجه (٣٨٢٩)، وقال الترمذي: «حسن صحيح»، وصححه ابن حبان (٨٩٠) والحاكم (١/ ٤٩٠، ٤٩١)، ووافقه الذهبي، وهو في صحيح الجامع (٣٤٠٧).

(١٤٥) أخرجه أحمد (٣/ ١٨)، والبخاري في الأدب المفرد (٧١٠)، وصححه الحاكم (١/ ٤٩٣)، وهو في صحيح الأدب المفرد(٥٤٧)

(١٤٦) أخرجه أحمد (٢/ ٣٦٢)، والترمذي (٣٣٧٠)، وابن ماجه (٣٨٢٩)، وقال الترمذي: حسن غريب، وصححه ابن حبان (٨٧٠)، والحاكم (١/ ٤٩٠)، ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني في صحيح الأدب المفرد(٥٤٩)

الدعاء فتحت له أبواب الرحمة، وما سئل الله شيئاً يُعطى أحب إليه من أن يسأل العافية، إن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، فعليكم عباد الله بالدعاء)[١٤٧]. وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: (لا يغني حذر من قدر، والدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، وإن الدعاء ليلقى البلاء، فيعتلجان إلى يوم القيامة)[١٤٨].

وقد بشرنا ﷺ بأن الله سبحانه حيي كريم يستحي أن يرد من دعاه وألح عليه صفر اليدين. فعن سلمان الفارسي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (إن الله تعالى حيي كريم يستحي إذا رفع الرجل إليه يديه أن يردهما صفراً خائبتين)[١٤٩]. وفي لفظ: (إن ربكم تبارك وتعالى حييي كريم يستحي من عبده إذا رفع يديه إليه أن يردهما صفراً)[١٥٠].

وقد حثنا الرسول ﷺ ورغبنا في الدعاء، بل وذم من لم يدْعُ فقال ﷺ: (إنه من لم يسأل الله تعالى يغضب عليه).

لا تسألن بني آدم حاجة ... وسل الذي أبوابه لا تحجب
الله يغضب إن تركت سؤاله ... وبني آدم حين يسأل يغضب

وقال ﷺ: (أعجز الناس من عجز عن الدعاء، وأبخل الناس من بخل

---

(١٤٧) أخرجه الترمذي (٣٥٤٨) وضعفه، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٤٠٩)
(١٤٨) أخرجه الطبراني في الدعاء (٣٣)، وصححه الحاكم (١/ ٤٩٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٧٧٣٩).
(١٤٩) رواه أحمد وابن حبان والحاكم وصححه والترمذي وحسنه .
(١٥٠) أخرجه أبو داوود (٢/ ٧٨) والترمذي (٥/ ٥٥٧) وابن ماجه (٢/ ١٢٧١) وقال ابن حجر سنده جيد وأنظر صحيح الترمذي (٣/ ١٧٩).

بالسلام). ويقول أيضاً: (ما من مسلم يدعو الله بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث: إما أن تعجل له دعوته، وإما أن يدخرها له في الآخرة، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها). قالوا: إذًا نكثر. قال: (الله أكثر)[١٥١].

وقال عمر بن الخطاب ﷺ: «إني لا أحمل هم الإجابة ولكن أحمل هم الدعاء فإذا ألهمت الدعاء فإن الإجابة معه».

إذا كثرت منك الذنوب فداوها ... برفع يد في الليل والليل مظلم
ولا تقنطن من رحمة الله إنما ... قنوطك منها من خطاياك أعظم
فرحمته للمحسنين كرامة ... ورحمته للمسرفين تكرم

خامس عشر: صلاة التطوع على الراحلة في السفر:

ثبت في أحاديث كثيرة أن النبي ﷺ كان يصلي النافلة على راحلته وهو مسافر، صلاة المسافر التطوع على مركوبه حيثما توجه به وكان يومئ إيماءً برأسه في ركوعه وسجوده وسجوده أخفض من ركوعه، فهذه من السنن المهجورة فقل من تراه يصلي النافلة أو الوتر في الطائرة أو في غيرها من وسائل السفر، ولا يلزم تحري القبلة في صلاة النافلة للمسافر إن كان راكباً لمشقة ذلك. والأفضل أن يستقبل القبلة عند الإحرام، فقد روي عن انس ﷺ أنه كان يستقبل بناقته القبلة عند تكبيرة الافتتاح ثم يصلي سائر الصلاة حيث توجهت به[١٥٢].

---

(١٥١) رواه الترمذي (٥/ ٥٦٦) و (٥/ ٤٦٢) .وأحمد (٣/ ١٨). وهو في صحيح الجامع (٥/ ١١٦). وصحيح الترمذي (٣/ ١٤٠) .

(١٥٢) رواه أحمد ٣/ ٢٠٣ وابو داوود ١٢٢٥ وحسنه المنذري وصححه غير واحد .

قال ابن القيم: وفي هذا الحديث نظر وسائر من وصف صلاته ﷺ على راحلته أطلقوا أنه كان يصلي عليها قبل أي جهة توجهت به، ولم يستثنوا من ذلك تكبيرة الإحرام ولا غيرها، كعامر بن ربيعة، وعبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله، وأحاديثهم أصح من حديث أنس هذا، والله أعلم[١٥٣].

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال :(**كان رسول الله ﷺ يصلي في السفر على راحلته حيث توجهت به يومئ إيماءً، صلاة الليل إلا الفرائض، ويوتر على راحلته**)[١٥٤]. لذا فإنه يستحب للمسافر أن يصلي النافلة والوتر على آلة السفر اقتداءً بنبينا ﷺ. وقد عقد البخاري في صحيحه باباً فقال: «باب الوتر على الدابة»، ثم ساق بسنده عن سعيد بن يسار أنه قال: كنت أسير مع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بطريق مكة، فقال سعيد: فلما خشيت الصبح نزلت فأوترت، فقال عبد الله: أليس لك في رسول الله ﷺ أسوة حسنة؟ فقلت: بلى والله، قال: فإن رسول الله ﷺ كان يوتر على العير [١٥٥]. وعنه ﷺ قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي على حمار وهو موجه إلى خيبر[١٥٦]. قال الدارقطني: وإنما المعروف في صلاة النبي ﷺ على راحلة أو على بعير، والصواب أن الصلاة على حمار من فعل أنس

---

(١٥٣) زاد المعاد لابن القيم (١/ ٤٥٨).

(١٥٤) رواه البخاري (١٠٠٠) ومسلم (٧٠٠) وأحمد (٤٩٣٦) وأبو داوود (١٢٢٤) والترمذي (٤٧٢) والنسائي (٤٩٠) وابن ماجه (١٢٠٠) ومالك (٢٧١) والدارمي (١٥٩٠).

(١٥٥) رواه البخاري برقم (٩٩٩).

(١٥٦) رواه مسلم كتاب صلاة المسافرين برقم (٧٠٠)

ﷺ كما ذكره مسلم [١٥٧].

قال ابن القيم: والأفضل استقبال القبلة عند افتتاح الصلاة وبهذا أخذ شيخنا رحمه الله[١٥٨]، يقصد ابن تيمية.

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول ﷺ يصلي وهو مقبل من مكة إلى المدينة على راحلته حيث كان وجهه قال: وفيه نزلت: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾[١٥٩]. وهذا الحديث والذي قبله يدل دلالة واضحة أن استقبال القبلة لَيس شرطاً في صلاة النافلة على الراحلة لأن القبلة تكون خلف القادم من مكة إلى المدينة، فلا يجب عليه استقبال القبلة أثناء الصلاة ولا عند افتتاحها فإن استطاع أن يستقبلها فهو الأفضل وهذا الذي رجحه ابن عثيمين فقال: أما حديث أنس بن مالك ﷺ الذي أخرجه أبو داود وغيره أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان إذا سافر؛ فأراد أن يتطوع؛ استقبل بناقته القبلة؛ فكبر، ثم صلى حيث وجهه ركابه فنقول: إن الصحيح في هذه المسألة أن الأفضل أن يبتدئ الصلاة متجهاً إلى القبلة، ثم يتجه حيث كان وجهه، أما أن يكون واجباً بمقتضى هذا الدليل المعارض للأدلة التي هي أصح منه ففي النفس منه شيء [١٦٠].

أما إن كانت الراحلة واسعة كالسفينة وغيرها من وسائل السفر مما

---

(١٥٧) ذكر ذلك صاحب حاشية زاد المعاد نقلاً عن الدارقطني وخرج حديث انس مسلم برقم (٧٠٢).

(١٥٨) المجموع للنووي (٣/٢٠٧) والفتح الرباني (٣/١٢٥) وزاد المعاد لابن القيم (١/٤٧٦).

(١٥٩) رواه مسلم كتاب صلاة المسافرين برقم (٧٠٠(والآية من سورة البقرة آية (١١٥).

(١٦٠) الشرح الممتع (٢/٢٨٦).

يمكن فيها الإتيان بأركان الصلاة من قيام وركوع وسجود واستقبال قبلة فإنه يأتي بها تامة.

وأما ما النوافل التي تشرع في السفر فسيأتي الحديث عنها في الأدب الخامس والثلاثين إن شاء الله تعالى.

والصلاة على الراحلة أو المركوب إنما يراد بها النافلة أما الفريضة فلا يجوز صلاتها على الراحلة، فعن سالم بن عبد الله عن أبيه قال: (**كان رسول الله ﷺ يسبح على الراحلة قبل أي وجه توجه ويوتر عليها غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة**)[١٦١].

مسألة ٣:

هل يجوز للمسافر أن يصلي الفريضة على الطائرة أو السيارة أو القطار إذا أضطر إلى ذلك؟ أم يؤخرها إلى المكان الذي يتمكن أن يؤديها فيه؟ وهل يلزمه التوجه إلى القبلة؟ وهل تجوز صلاة الفريضة على الراحلة إذا خشي الأذى؟ وإذا استطاع القيام في الحافلة أو القطار أو الطائرة فهل يلزمه ذلك ؟

هذه الأسئلة أجابت عنها اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء فقالت:

إذا كان راكب السيارة أو القطار أو الطائرة أو ذوات الأربع يخشى على نفسه لو نزل لأداء الفرض ويعلم أنه لو أخرها حتى يصل إلى المكان الذي يتمكن أن يصلي فيه فات وقتها - فإنه يصلي على قدر استطاعته؛

---

(١٦١) رواه البخاري برقم (١٠٩٣) و (١٠٩٧) ومسلم برقم (٧٠٠).

لعموم قوله تعالى: ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا﴾[١٦٢] ، وقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾[١٦٣] ، وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[١٦٤]. وأما كونه يصلي أين توجهت المذكورات أم لا بد من التوجه إلى القبلة دوماً واستمراراً أو ابتداءً فقط - فهذا يرجع إلى تمكنه، فإذا كان يمكنه استقبال القبلة في جميع الصلاة وجب فعل ذلك؛ لأنه شرط في صحة صلاة الفريضة في السفر والحضر، وإذا كان لا يمكنه في جميعها، فليتق الله ما استطاع، لما سبق من الأدلة، هذا كله في الفرض. أما صلاة النافلة فأمرها أوسع، فيجوز للمسلم أن يصلي على هذه المذكورات حيثما توجهت به، ولو استطاع النزول في بعض الأوقات؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفل على راحلته حيث كان وجهه، لكن الأفضل أن يستقبل القبلة عند الإحرام حيث أمكنه في صلاة النافلة حين سيره في السفر[١٦٤].

ويصح الفرض على الراحلة واقفة أو سائرة؛ خشية التأذي بوحل أو مطر ونحوه؛ لقول يعلى بن مرة رضي الله عنه: (**انتهى النبي صلى الله عليه وسلم إلى مضيق هو وأصحابه وهو على راحلته والسماء من فوقهم والبلة من أسفل منهم، فحضرت الصلاة فأمر المؤذن فأذن وأقام، ثم تقدم النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بهم؛ يعني إيماء، يجعل السجود أخفض من**

---

(١٦٢) سورة البقرة آية ٢٨٦

(١٦٣) سورة التغابن آية ١٦ .

(١٦٤) سورة الحج آية ٧٨ .

(١٦٤) فتاوي اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٨/ ١٢٣-١٢٤) فتوى رقم (١٣٧٥) .

الركوع)[١٦٥] وكذا يصح الفرض على الراحلة إذا خاف انقطاعاً عن رفقته بنزوله، أو على نفسه من عدو، أو عجز عن ركوب إن نزل، وعليه الاستقبال إن قدر عليه، وعليه أن يركع ويسجد، ويجعل سجوده أخفض من ركوعه؛ للحديث المذكور، ولعموم قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾[١٦٦].

ولا يجوز أن يصلي قاعداً في الطائرة ولا غيرها إذا كان يقدر على القيام؛ لعموم قوله تعالى: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾[١٦٧] وحديث عمران بن حصين رضي الله عنهما المخرج في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: (**صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب**). زاد النسائي بإسناد صحيح: (**فإن لم تستطع فمستلقياً**)[١٦٨].

سادس عشر: دعاء نزول المنزل.

يحتاج المسافر إلى النزول من مركوبه للنوم أو الأكل أو الشرب أو قضاء الحاجة، والبرية فيها من الهوام والسباع والشياطين ما لا يعلمه إلا الله، فكان من نعمة الله علينا أن شرع لنا على لسان نبينا ﷺ دعاءً نقوله

---

(١٦٥) أخرجه أحمد (٤/ ١٧٤)، والترمذي (٢/ ٢٦٦-٢٦٧) برقم (٤١١)، والدار قطني (١/ ٣٨٠-٣٨١) رواه أحمد، والترمذي وقال: العمل عليه عند أهل العلم.

(١٦٦) فتاوي اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء فتوى رقم ٥٩٢٦. والآية من سورة التغابن آية ١٦.

(١٦٧) سورة البقرة ٢٣٨.

(١٦٨) أخرجه أحمد (٤/ ٤٢٦)، والبخاري (٢/ ٤١)، وأبو داود (١/ ٥٨٥) برقم (٩٥٢)، والترمذي (٢/ ٢٠٨) برقم (٣٧٢)، وابن ماجه (١/ ٣٨٦) برقم (١٢٢٣)، والدار قطني (١/ ٣٨٠)، والبيهقي (٢/ ٣٠٤).

يحفظنا - بإذن الله - من شر كل مخلوق. فعن خولة بنت حكيم السلمية رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (**من نزل منزلاً ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك**)[١٦٩].

وورد عنه ﷺ أنه كان إذا غزا أو سافر فأدركه الليل قال: (**يا أرض ربي وربك الله، أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك، وشر ما دب عليك، أعوذ بالله من شر كل أسد وأسود، وحية وعقرب، ومن شر ساكن البلد، ومن شر والد وما ولد**)[١٧٠].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة. قال: (**أما لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك**)[١٧١].

وفي الحديث فوائد: منها: أن هذا الدعاء يقال عند حلول كل مكان أو النزول فيه وليس مخصوصاً بنزول المسافر من مركوبه. ومنها: أن كلام الله تبارك اسمه هو صفة من صفاته ليس بمخلوق، لأنه محال أن يستعاذ بمخلوق، وعلى هذا أهل السنة والجماعة. قاله ابن عبد البر[١٧٢]. ومنها: أن قائل هذا الدعاء محفوظ بحفظ الله تعالى له، فلا يضره شيء

---

(١٦٩) رواه مسلم (٢٧٠٨)، وأحمد (٢٦٥٧٩)، والترمذي (٣٤٣٧)، وابن ماجه (٣٥٤٧)، والدارمي (٢٦٨٠).

(١٧٠) رواه ابن خزيمة في صحيحه.

(١٧١) رواه مسلم (٢٧٠٩).

(١٧٢) التمهيد (٢٤/ ١٨٦).

حتى يغادر محله.

قال القرطبي رحمه الله: هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا صدقه دليلاً وتجربةً، فإني منذ سمعت هذا الخبر عملت به فلم يضرني شيء إلى أن تركته، فلدغتني عقرب بالمهدبة ليلاً، فتفكرت في نفسي فإذا بي قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات[١٧٣].

وهذا نظير قصة أبان بن عثمان ﷺ فهو الذي روى عن أبيه ﷺ حديث النبي ﷺ الذي يقول فيه: (**ما من عبد يقول في صباح كل يوم ومساء كل ليلة: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات لم يضره شيء**)[١٧٤]، وفي رواية أبي داوود: (لم تصبه فجأة بلاء)[١٧٥]. أي لا يجيئه البلاء من غير تقدم سبب، فأصيب أبان بن عثمان ﷺ راوي هذا الحديث عن عثمان، بالفالج «الشلل» فجعل الرجل الذي سمع منه الحديث ينظر إليه، فقال: مالك تنظر إلي؟ فوالله ما كذبت على عثمان ولا كذب عثمان على النبي ﷺ ولكن اليوم الذي أصابني فيه الفالج غضبت فنسيت أن أقولها[١٧٦].

فمن قال هذا الذكر مع التوكل الصادق على الله سبحانه فإنه لا يزال في حفظ الله سبحانه وكنفه ثبت أن خالد بن الوليد ﷺ لما نزل الحيرة قالوا له احذر السم لا تسقيكه الأعاجم، فقال: ائتوني به، فأخذه بيده

---

(١٧٣) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد ص ١٦١. ط دار اليقين للنشر والتوزيع.

(١٧٤) صحيح الترمذي (٣٣٨٥).

(١٧٥) صحيح أبي داوود (٥٠٨٨) و (٥٠٨٩).

(١٧٦) صحيح أبي داوود ص ٩٥٨ رقم الحديث (٤٢٤٤).

وقال: بسم الله، وشربه فلم يضره. وقيل إن الذي أتاه بالسم رجل اسمه جرجه من الأعاجم فتحداه أن يشربه، وقال: إن كنتم تزعمون أن من توكل على الله لايضره شيء فاشرب هذا، فأخذه بيده ثم قال: بسم الله توكلت على الله وشربه فلم يضره، وهذا الرجل أسلم فيما بعد وقتل شهيداً[١٧٧].

سابع عشر: ما ورد من النهي عن اصطحاب الكلب والجرس.

ثبت أن رسول الله ﷺ نهى عن اصطحاب الكلب والجرس في السفر، فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **(لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس)**[١٧٨].

والجرس: هو الذي يضرب به فيخرج الصوت، وروي عن النبي ﷺ أنه قال: لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس، وهو الجلجل الذي يعلق على الدواب[١٧٩]. وسبب النهي عن الجرس لأنها مزامير الشيطان، جاء ذلك مصرحاً في أحاديث صحيحه فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ (الجرس مزامير الشيطان)[١٨٠]. قال النووي: «وأما الجرس فقيل سبب منافرة الملائكة له أنه شبيه بالنواقيس أو لأنه من المعاليق المنهي عنها، وقيل: سببه كراهة صوتها أنه من المعازف المحرمة، وتؤيده رواية: (مزامير الشيطان)»[١٨١].

---

(١٧٧) أخرجه البيهقي وأبو نعيم والطبراني بإسناد صحيح. أنظر تهذيب التهذيب لابن حجر (٣/ ١٢٥).

(١٧٨) رواه مسلم (٢١١٣)، وأحمد (٧٥١٢)، وابو داوود (٢٥٥٥)، والترمذي (١٧٠٣)، والدارمي (٢٦٧٦).

(١٧٩) لسان العرب لأبن منظور (٦/ ٣٦) مادة جرس.

(١٨٠) رواه مسلم (٢١١٤)، وأحمد (٨٥٦٥)، وأبو داوود (٢٥٥٦).

(١٨١) شرح صحيح مسلم المجلد السابع (١٤/ ٧٨).

يقول الشيخ فؤاد الشلهوب في كتابه الآداب: «وإذا كانت العلة في عدم اصطحاب الملائكة لرفقة فيها جرس في السفر هو أن الجرس مزامير الشيطان، فهل يقال لمن اصطحب معه المعازف أنه لا تصحبه الملائكة؟ الأظهر عندي ـ والله أعلم ـ أنه لا فرق»[١٨٣]. وهو كما قال فإذا كانت الملائكة لا يصحبون رفقة فيها جرس فمن باب أولى أن لا يصحبون رفقة معها الأغاني والمعازف. والمقصود الملائكة الموكلة بحفظ الإنسان وإعانته، أما الكرام الكاتبين فهم لا يفارقونه.

وأما سبب النهي عن اصطحاب الكلب فقيل: لما كان الكلب منهياً عن اقتنائه ـ إلا كلب ماشية أو كلب صيد ـ عوقب متخذه بتجنب الملائكة صحبته فحرم من بركتهم واستغفارهم وإعانتهم على طاعة الله، وقيل: لكونه نجساً[١٨٣]، قال ﷺ: **(لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها، فاقتلوا منهم كل أسود بهيم، فإنه شيطان)**[١٨٤].

ثامن عشر: النهي عن سفر المرأة بغير محرم.

نهى الشرع المطهر عن سفر المرأة بغير محرم وشدد في ذلك، لما يترتب على ذلك من الفتنة لها ولمن حولها من الرجال ولما في ذلك من المفاسد العظيمة ويشهد على ذلك العقل والنقل لا يشك في ذلك من له أدنى غيرة. والأحاديث الواردة في ذلك صحيحة لا مجال لتوهينها، ولا لتأويلها، فقد روى الشيخان وغيرهما أن أبا هريرة ﷺ قال: قال النبي ﷺ:

---

(١٨٣) الآداب لفؤاد الشلهوب ص ٢٣٣ .

(١٨٣) عون المعبود (٧/ ١٦٢) .

(١٨٤) رواه مسلم (٣/ ١٢٠٠) وأبو داررد (٢/ ٩٧) والترمذي أنظر عارضة الأحوذي (٦/ ٢٨٣).

(لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة ليس معها محرم)، وفي لفظ مسلم: **(لا يحل لامرأة مسلمة تسافر مسيرة ليلة إلا ومعها رجل ذو حرمة منها)**[١٨٥].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سمع النبي ﷺ يقول: **(لا يخلون رجل بامرأة ولا تسافر امرأة إلا ومعها محرم، فقام رجل فقال: يا رسول الله إني اكتتبت في غزوة كذا وكذا وخرجت امرأتي حاجة، قال: اذهب فحج مع امرأتك)**[١٨٦]. وكما هو واضح فإن النهي صريح في منع المرأة من السفر مسيرة يوم وليلة بدون محرم لها، زوجها أو أبوها أو ابنها أو أخوها ونحوهم من محارمها. بل إن أمر النبي ﷺ الرجل الذي اكتتب في الغزو أن يلحق بأهله الذين خرجوا للحج لهو أبلغ دليل على تحريم سفر المرأة بدون محرم حتى ولو كان سفرها لطاعة وعبادة وإن كان ركناً من أركان الإسلام.

ويتردد على ألسنة بعض الناس أن سفر المرأة وحدها في هذا العصر ضرورة لا بد منها، فظروف العصر تقتضي ذلك، ويحتجون بأن الخلوة تنتفي بسفرها بالطائرة أو القطار ونحوهما، وقد يقول قائلهم: ما المانع إذا أوصلت زوجتي أو قريبتي إلى المطار وتأكدت من ركوبها الطائرة، ثم استقبلها أخوها أو قريبها في البلد الآخر ؟

والجواب على مثل هذه الشبهة :

أولاً: فتنة النساء من أعظم الفتن تبتلى بها الأمم يقول النبي ﷺ **(ما تركت بعدي فتنة هي أضر على الرجال من النساء)**[١٨٧]. في هذا دلالة على

---

(١٨٥) رواه البخاري (١٠٨٨)، ومسلم (١٣٣٩)، وأحمد (٧١٨١)، وابو داوود (١٧٣٣)، والترمذي(١١٧٠)، وابن ماجه (٢٨٩٩)، ومالك (١٨٣٣) .

(١٨٦) رواه البخاري (١٠٨٨)، ومسلم (١٣٤١)، وأحمد (١٩٣٥)، وابن ماجه (٢٩٠٠) .

(١٨٧) رواه البخاري (٤٩٣٤) ومسلم (٢١٧٢) .

أن أعظم فتنة يبتلى بها الرجال هي فتنة النساء، يعني أنها أعظم فتنة من الفتن التي يبتلى بها الناس من بعد وفاة النبي -صلى الله عليه وسلم. وقد حذرنا ﷺ من هذه الفتنة فقال: (**إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا واتقوا النساء، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء**)[١٨٨]. فإذا تركت المرأة تسافر لوحدها وبدون محرم، وتعمل مع الرجال جنباً إلى جنب، وتتولى المناصب القيادية فإن ذلك نذير أن يصيبنا مثل ما أصاب بني إسرائيل.

ثانياً: إن نظرة فاحصة صادقة في حقيقة المرأة يجد أن المرأة ضعيفة سريعة التأثر، سريعة الانجذاب تحتاج إلى رجل يحميها ويحوطها ويقوم بشئونها، فإذا انضاف إلى ذلك ضعف الإيمان والوازع الديني في قلوب كثير من الرجال والنساء خاصة في هذا الزمن، ازداد الأمر خطورة وعظمت الفتنة. فالذين في قلوبهم مرض كثير، وأصحاب الأعين الخائنة أكثر، وفوق ذلك لا رقيب عليها ـ من محارمها ـ ولا حسيب. ومن قال إن الفتنة تنتفي بركوب الطائرة ونحوها مما يكون النقل فيه جماعياً، مردود بمعارضته للأدلة الشرعية الصحيحة، ولا يخفى هذا على ذي لب، وقد يوجد من بعض ضعاف الإيمان من يستغلون مثل هؤلاء النساء في معاكسات وغيرها مما لا يرضي الله جل وعلا. ولهذا جاءت الشريعة بسد الذرائع التي تؤدي إلى هذه الأمور، فنهت عن التبرج، ونهت عن الخلوة، وعن سفر المرأة بلا محرم، وقد استُغِلت المرأة في كل زمان لاصطياد الرجال، ولهذا جاء في الأثر: إن النساء حبائل الشيطان يصطاد بها الرجال،

---

(١٨٨) رواه مسلم (٢٧٤٢)، وأحمد (١٠٧٥٩)، والترمذي (٢١٩١)، وابن ماجه (٤٠٠٠).

لأن الرجل أضعف ما يكون أمام المرأة إذا انساق مع هواه ومع شهوته، ولهذا يقول ـ سبحانه وتعالى ـ بعدما ذكر المحرمات: ﴿يُرِيدُ اللهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ وَاللهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا﴾(١٨٩). وقال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾(١٩٠).

إن وجوب وجود المحرم مع المرأة حال السفر لأنها ضعيفة في عقلها، لينة في طبعها تنساق وراء الكلمات والمظاهر البراقة وتؤثر فيها ويتلاعب بها أشباه الرجال، حتى وإن أنكرت ذلك بعض المسترجلات في هذا الزمن فهي في ذاتها تعرف حقيقة نفسها وتعرف مقدار ضعفها وهذه سنة الله سبحانه التي لا تتبدل، ولكنها تخشى أن تتهم بالرجعية والتخلف، فحتى تواكب الحضارة وتصبح كالمرأة الغربية المتحضرة لابد أن تسافر وحدها مثلهم وتلبس كلبسهم وتعمل إلى جنب الرجال، وإن لم تفعل ذلك اتهمت بالتخلف.

وأما من يركبها وسيلة السفر لوحدها كالطائرة مثلاً ويستقبلها قريبها في البلد الآخر، فإنه يقال لهذا وأمثاله: إن في هذا تعريضاً لها للفتنة ما لا يخفى على عاقل وما يدريك لو اضطرت الطائرة إلى النزول في بلد آخر غير المكان المقصود إما للتزويد بوقود أو خلل أو غيره، وأكبر من ذلك لو اضطر المسافرون إلى البقاء يوماً أو يومين في هذا البلد. فأين المحرم.

---

(١٨٩) سورة النساء آية ٢٦ـ٢٧ .

(١٩٠) سورة النور آية ١٩ .

وأين من يباشر إجراءات السكن والأكل والشرب؟ ومن ينظر إلى حال كثير من النساء اللاتي يسافرن بدون محرم كيف يتبرجن في الطائرة ويكثرن الالتفات إلى الرجال والقيام والقعود فإذا نزلت إلى المطار تحجبت ليظن محارمها الذين يستقبلونها أنها عاقلة عفيفة.

إن سفر المرأة بغير محرم فيه مخالفة شرعية ومفسدة عظيمة لأن المرأة فتنة وانفرادها سبب للمحظور،لأن الشيطان يجد السبيل بانفرادها فيغري بها ويدعو إليها، وكل ما يسمى سفراً سواءً كان طويلاً أو قصيراً فإنه لا يجوز للمرأة أن تسافر فيه وحدها، والأصل بقاء النصوص وليس لأحد أن يخصص ويستثني ما لم يخصصه الشرع، والضرورات تقدر بقدرها وليس لمعرفة هذه الضرورات إلا العلماء الراسخين وليس لكل عامي جاهل أن يقول هذا من الضرورات التي يبيحها الشرع، والأحاديث في ذلك واضحة لا تحتمل والنهي عام لكل امرأة صغيرة أو كبيرة في كل ما يسمى سفراً، سواء طويلاً أو قصيراً، سواء بطائرة أو سيارة والعبرة بالسفر لا بوسيلة السفر قال ﷺ: **(لا يخلون أحدكم بامرأة فإن الشيطان ثالثهما)**[١٩١] ومن هذا المنطلق ربط الإسلام سفر المرأة بمحرم يصون عرضها، ويحمي شرفها، ويغار عليها، ويحقق رغباتها، ويخفف عنها عناءها سفراً وحضراً.

والمحرم يشترط فيه أن يكون قد بلغ مبلغ الرجال، فالصبي لا يصلح أن يكون محرماً، لأنه بذاته يحتاج لمن يحميه من الغير، ومع هذا يجد من الناس من يتساهل في هذا الأمر، ومع كثرة الحيل وعظيم الزلل وقلة

---

(١٩١) رواه البخاري (١٠٨٨)، ومسلم (١٣٤١)، وأحمد (١٩٣٥)، وابن ماجه (٢٩٠٠) وابن حبان والحاكم والبيهقي والبزار وغيرهم بألفاظ متقاربة .

الحياء وكثرة المتساهلين في هذا الأمر، فإن الحكم باق لا يتغير مهما تغيرت المفاهيم والأعراف والعقول.

مسألة ٤:

لا يجوز للمرأة المعتدة بسبب وفاة زوجها أن تسافر ولو فريضة الحج أو للعمرة أو غيرها، أما المرأة المعتدة بسبب الطلاق البائن أي المطلقة ثلاثاً فيجوز لها السفر بشرط وجود المحرم[١٩٢].

التاسع عشر: استحباب الاجتماع عند النزول وعند الأكل.

حث الإسلام على الاجتماع ونبذ الفرقة وجعل في الاجتماع القوة والعزة والمنعة والبركة، وجعل في التفرق الوهن والضعف وتسلط الأعداء ونزع البركة، والقوم إن كانوا يسافرون جميعاً استحب لهم أن يجتمعوا في مكان نزولهم ومبيتهم، وكذا يجتمعوا على أكلهم لتحصل البركة لهم.

أما الاجتماع عند النزول، فقد روى أبو ثعلبة الخشني ﷺ قال: كان الناس إذا نزلوا منزلاً تفرقوا في الشعاب والأودية، فقال رسول الله ﷺ: **(إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم من الشيطان. فلم ينزل بعد ذلك منزلاً إلا انضم بعضهم إلى بعض حتى يقال لو بسط عليهم ثوب لعمهم)**[١٩٣].

والاجتماع على الطعام تحصل به البركة والزيادة، فعن وحشي بن

---

(١٩٢) المغني (٥/ ٣٥).

(١٩٣) رواه مسلم (٢٦٢٨) وصححه ابن حبان والحاكم ورواه البيهقي، ورواه أحمد برقم (١٧٢٨٢) وصححه الألباني.

حرب عن أبيه عن جده: أن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله إنا نأكل ولا نشبع، قال: (**فلعلكم تتفرقون**)؟ قالوا: نعم. قال: (**فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله عليه يبارك لكم فيه**)[١٩٤].

ويستحب التناهد في السفر. والنهد: أن يخرج كل واحد من الرفقة شيئاً من النفقة يدفعونه إلى رجل ينفق عليهم منه ويأكلون جميعاً، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (**إن الأشعريين إذا أرملوا «أي نفذ زادهم» في الغزو أو قل طعام عيالهم بالمدينة جعلوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم أقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية، فهم مني وأنا منهم**)[١٩٥].

قيل للإمام أحمد: أيما أحب إليك يعتزل الرجل في الطعام أو يرفق؟ قال: يرافق، هذا أرفق يتعاونون، وإذا كنت وحدك لم يمكنك الطبخ ولا غيره، ولا بأس بالنهد قد تناهد الصالحون.

وكان الحسن إذا سافر ألقى معهم، ويزيد أيضاً بقدر ما يلقى، يعني في السر.

العشرون: ما يشرع عند النوم في السفر.

قد يضطر المسافر على الطرق البرية إلى النوم والراحة من عناء السفر، ولما كان الشرع المطهر يرشد الناس لما فيه مصلحتهم العاجلة والآجلة، كان من جملة ذلك إرشاد المسافر لمكان نومه، حتى لا يؤذى

---

(١٩٤) رواه أبو داوود (٣٧٤٦)، ورواه أحمد (١٥٦٤٨)، وابن ماجه (٣٢٨٦).

(١٩٥) صحيح الجامع برقم (١٥٨٢).

من هوام الأرض ودوابها. فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(إذا سافرتم في الخصب فأعطوا الإبل حظها من الأرض، وإذا سافرتم في السنة فبادروا بها نقيها، وإذا عرستم فاجتنبوا الطريق فإنها طرق الدواب ومأوى هوام الليل)**[١٩٦].

والتعريس: النزول آخر الليل، وعرس المسافر: نزل وجه السحر. وقال بعضهم: نزول القوم في السفر من آخر الليل للاستراحة ثم ينيخون وينامون نومة خفيفة ثم يثورون مع انفجار الصبح[١٩٧].

قال النووي: وهذا أدب من آداب السير والنزول أرشد إليه ﷺ، لأن الحشرات ودواب الأرض من ذوات السموم والسباع تمشي في الليل على الطرق لسهولتها، ولأنها تلتقط منها ما يسقط من مأكول ونحوه. وتجد فيها من رمة ونحوها، فإذا عرس الإنسان في الطريق ربما مر منها ما يؤذيه فينبغي أن يتباعد عن الطريق[١٩٨].

وفي الحديث الذي يرويه جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **(.....وإياكم والصلاة على جواد الطريق والنزول عليها فإنها مأوى الحيات والسباع)**[١٩٩].

ثم ينبغي للمسافر إذا أراد نوماً، أن يتخذ ما في وسعه من الوسائل التي تعينه على الاستيقاظ لصلاة الفجر وقد كان النبي ﷺ إذا سافر هو

---

(١٩٦) رواه مسلم (١٩٢٦)، وأحمد (٨٢٣٧)، وأبو داوود (٢٥٦٩)، والترمذي (٢٨٥٨).

(١٩٧) لسان العرب لابن منظور (٦/ ١٣٦) مادة: عرس.

(١٩٨) شرح صحيح مسلم. المجلد السابع (١٣/ ٥٩).

(١٩٩) رواه أحمد في مسند جابر (١٤٦٠/ ١٦٥) وابن خزيمة برقم (٢٥٤٨).

وأصحابه يأمر من يوقظهم للفجر ويحتاط لذلك فعن أبي هريرة ﷺ: أن رسول الله ﷺ حين قفل من غزوة خيبر سار ليله حتى إذا أدركه الكرى «أي النعاس أو النوم» عرس وقال لبلال ﷺ: **(اكلأ لنا الليل)**[٢٠٠]. وعند النسائي وأحمد من رواية جبير بن مطعم ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال في سفر له: **(من يكلؤنا الليلة لا نرقد عن صلاة الصبح)**؟ قال بلال: أنا.....الحديث[٢٠١].

وفي زمننا هذا تلك الوسائل ولله الحمد متيسرة وبأبخس الأثمان فعلى المسافر أن يحرص على أن يجعل له ما يوقظه لصلاة الفجر إما منبه أو ساعة أو غيرها.

أما عن صفة نومه ﷺ في السفر فقد روى قتادة ﷺ قال: **(كان رسول الله ﷺ إذا كان في سفر فعرس بليل اضطجع على يمينه، وإذا عرس قبيل الفجر نصب ذراعه ووضع رأسه على كفه)**[٢٠٢].

الحادي والعشرون: الأحق بصدر المركوب.

من شمول الشريعة وتكاملها أنه لم يبق شيء إلا وقد شرع الله ما فيه الخير في الدنيا والآخرة لمصالح معينة قد لا تحيط بها عقول البشر، ومن ذلك إذا تشاح المسافرون فيمن يكون في صدر «مقدمة» المركوب فقد ورد في ذلك توجيه نبوي كريم حتى تبقى القلوب سليمة فلا يجد الشيطان

---

(٢٠٠) رواه مسلم (٦٨٠) وأبو داوود (٤٣٥) وابن ماجه (٦٩٧) ومالك (٢٥).

(٢٠١) رواه النسائي (٦٢٤)، وأحمد (٢٢١٢٦).

(٢٠٢) رواه مسلم (٦٨٣) وأحمد (٢٢١٢٦).

لها مسلكاً قال ﷺ: (صاحب الدابة أحق بصدرها إلا مَن أذن)[٢٠٣].

الثاني والعشرون: السير بالليل وما ورد فيه.

وهذا لمن لم يخش على نفسه من مهالك الطريق التي قد تكثر في الليل فإذا أمن المسافر من ذلك فاستحب له أن يكون سيره في الليل لأن السير في النهار فيه مشقة على المسافر. روى جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: (**عليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل....**)[٢٠٤]. وعن أنس بن مالك ﷺ يرفعه إلى النبي ﷺ قال: (**الأرض تطوى بالليل**)[٢٠٥].

وينبغي عند اشتداد الحر أن يتوقف عن السير لراحة نفسه ومن معه من أهله وإخوانه ولا يجهد نفسه خاصة لمن كان مرهقاً من سير الليل أو كان معه ضعفه.

الثالث والعشرون: كراهة السفر لغير حاجة.

قال ابن الجوزي: السياحة في الأرض لا لمقصود ولا إلى مكان معروف منهي عنه [٢٠٦]، فقد روي أن النبي ﷺ قال: (**لا رهبانية في الإسلام، ولا تبتل ولا سياحة في الإسلام**).

فإذا كانت السياحة في البلاد لغير هدف مشروع كما يفعل بعض النساك والمتصوفة فإن هذا أمر منهي عنه، فعن أبي أمامة ﷺ أن رجلاً

---

(٢٠٣) رواه أحمد والحاكم وابن حبان والدارمي وصححه الألباني في الجامع برقم (٣٧٥١).

(٢٠٤) رواه الإمام أحمد (١٤٢٦٠/ ١٦٥)، وابن خزيمة في صحيحه برقم (٢٥٤٨).

(٢٠٥) رواه أبو داوود برقم (٢٥٧١)، والحاكم في المستدرك (٢/ ١١٤).

(٢٠٦) الفتاوى (١٠/ ٦٤٣)، وانظر الآداب الكبرى (١/ ٤٣١).

قال: يا رسول الله ائذن لي في السياحة، قال ﷺ: (**سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله عز وجل**)[٢٠٧]. وقد روي هذا الحديث بألفاظ متقاربة كلها تدل على النهي عن السياحة في الأرض لغير حاجة، روي عنه ﷺ أنه قال: (**سياحة أمتي الصوم، ورهبانيتهم الجهاد**)، وفي حديث آخر أنه قال ﷺ: (**سياحة أمتي الجهاد، ورهبانيتهم الجلوس في المسجد وانتظار الصلاة**)[٢٠٨].

وقال الإمام أحمد: ما السياحة في الإسلام في شيء، ولا من فعل النبيين ولا الصالحين، ولأن السفر يشتت القلب، فلا ينبغي للمريد أن يسافر إلا في طلب علم أو مشاهدة شيخ يقتدى به، انتهى كلامه.

ومثل هذا السفر لغير حاجة قد يكثر عند الأغنياء وأهل الثروات لزيادة الترفه والتنعم فمثل هذه السفريات إذا كان القصد منها التنزه والترفيه فلا بأس ولكن إذا أكثر منها العبد فقد تنقلب من الإباحة إلى التحريم لما يقترن بها من المحاذير واستنزاف الأموال والإسراف وإهمال الأولاد والأهل.

الرابع والعشرون :العدل بين الزوجات عند السفر.

وهذا خاص بمن كان معه أكثر من زوجة وهو أن يقرع بينهن إذا لم يستطع السفر بهن جميعاً أو لم يتيسر ذلك فقد كان النبي ﷺ إذا أراد

---

(٢٠٧) رواه أبو داوود في كتاب الجهاد برقم (٢٤٨٣) وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٠٩٣).

(٢٠٨) أخرجه البغوي في تفسيره (٢/ ٣٣٠) وابو داوود في كتاب الجهاد باب (في النهي عن السياحة في الأرض) برقم (٢٤٨٦).

سفراً أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها سافر بها معه ولما حج سافر بهن جميعاً، عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: (**كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه**)[٢٠٩].

وهذا من كمال عدله ﷺ فالواجب على من كان له أكثر من زوجة أن يعدل بينهن في ذلك وأن لا يؤثر واحدة على الأخرى وهذا يقع فيه كثير من الناس وهو من الظلم الذي انتشر هذه الأيام فالواجب عليهم أن يتقوا الله جل وعلا فقد كان بعض السلف ممن كانت له أكثر من زوجة إذا كانت ليلة واحدة منهن لا يستظل بظل بيت الأخرى حرصاً منهم على العدل بينهن، وكان لمعاذ بن جبل ﷺ زوجتان فإذا كان يوم إحداهما لا يشرب حتى كوب الماء عند الأخرى، فماتتا في يوم واحد «في طاعون عمواس» فأقرع بينهن في من يدخلها القبر قبل الأخرى.

الخامس والعشرون :ما يشرع عند المرور بديار المعذبين.

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لما مر النبي ﷺ بالحجر: (**لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم، أن يصيبكم ما أصابهم إلا أن تكونوا باكين**) ثم قنع رأسه وأسرع السير حتى أجاز الوادي[٢١٠]. وعنه ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ لأصحاب الحجر: (**لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين، إلا أن تكونوا باكين، أن يصيبكم مثل ما أصابهم**)[٢١١].

---

(٢٠٩) رواه البخاري برقم (٢٥٩٣) ومسلم برقم (٢٤٤٥) وحجه بهن جميعاً ذكره ابن القيم في زاد المعاد (١/ ٤٤٤).

(٢١٠) رواه البخاري برقم (٤٤١٩).

(٢١١) رواه البخاري برقم (٤٤٢٠).

قال ابن حجر: وهذا يتناول مساكن ثمود وغيرهم ممن هو كصفتهم، وإن كان السبب ورد فيهم[٢١٢]، وهذا يشمل كل أرض قد نزل بأهلها عذاب كقرى قوم لوط ومساكن عاد وغيرهما.

قال ابن إسحاق: وقد كان النبي ﷺ حين مر بالحجر نزلها واستقى الناس من بئرها، فلما راحو قال الرسول ﷺ لا تشربوا من مائها شيئاً ولا تتوضئوا منه للصلاة وما كان من عجين عجنتموه فأعلفوه الإبل ولا تأكلوا منه شيئاً، وأمرهم أن يستقوا من البئر التي كانت تردها ناقة صالح عليه السلام، وقال لأصحابه :لا يخرجن أحد منكم الليلة إلا ومعه صاحب له، ففعل الناس ما أمرهم به الرسول ﷺ إلا أن رجلين من بني ساعدة خرج أحدهما لحاجته وخرج الآخر في طلب بعير له فأما الذي خرج لحاجته فإنه خنق على مذهبه، وأما الذي ذهب في طلب بعيره فاحتملته الريح حتى طرحته في جبلي طيء فأخبر بذلك النبي ﷺ، فقال: ألم أنهكم أن يخرج منكم أحد إلا ومعه صاحبه ثم دعا رسول الله ﷺ للذي أصيب على مذهبه فشفي، وأما الآخر الذي وقع بجبلي طيء، فإن طيئاً أهدته لرسول الله ﷺ حين قدم المدينة[٢١٣].

وقال الإمام أحمد: أكره الصلاة في أرض الخسف، وذلك لأنها موضع مسخوط عليه[٢١٤].

---

(٢١٢) فتح الباري (٦/ ٤٣٨).

(٢١٣) سيرة ابن هشام (٤/ ١٧٥).

(٢١٤) المغني لابن قدامة (٢/ ٤٧٧).

السادس والعشرون: ما يشرع من الدعاء لمن نزل منزلاً.

إذا أراد المسافر أن ينزل في مكان في أثناء السفر فيشرع له أن يقول كما قال ﷺ لما بركت ناقته عند المسجد النبوي: (**هنا المنزل إن شاء الله رب أنزلني منزلاً مباركاً وأنت خير المنزلين**)[٢١٥]. وهذا الدعاء أمر الله به نوحاً عليه السلام أن يقوله لما كان في الفلك هو ومن معه ممن نجاهم الله من الطوفان قال تعالى: ﴿فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنتَ وَمَن مَّعَكَ عَلَى الْفُلْكِ فَقُلِ الحَمْدُ للهِ الَّذِي نَجَّانَا مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ * وَقُل رَّبِّ أَنزِلْنِي مُنزَلاً مُّبَارَكاً وَأَنتَ خَيْرُ المُنزِلِينَ﴾[٢١٦].

السابع والعشرون: قراءة القرآن والإكثار من ذكر الله في السفر.

إن العيش مع القرآن يجعل المسلم يعرف أنه أكرم بكثير من كل تقدير عرفته البشرية إنه إنسان بنفخة من روح الله قال سبحانه: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُواْ لَهُ سَاجِدِينَ﴾[٢١٧]. وإنه مستخلف في الأرض قال سبحانه: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلاَئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً﴾[٢١٨]. ومسخر له كل ما في الأرض قال تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[٢١٩].

---

(٢١٥) سبل الهدى للصالحي (٣/ ٢٧٣) والذي في البخاري (هذا إن شاء الله المنزل) أنظر الصحيح (٧/ ٣٣٩) برقم (٣٩٠٦).

(٢١٦) سورة المؤمنون آية ٢٨ـ٢٩.

(٢١٧) سورة الحجر آية ٢٩.

(٢١٨) سورة البقرة آية ٣٠.

(٢١٩) سورة الجاثية آية ١٣.

إن تدبر آيات الله يجعل المسلم هادئ النفس مطمئن القلب قرير العين يؤمن بأن الله هو الرزاق فلا يرجو غيره ويؤمن بأن الله هو القوي فلا يخاف غيره[٢٢٠].

ومن المؤسف حقاً أن ترى كثيراً من الناس يهجرون قراءة القرآن في السفر والحضر ترى بعضهم يجعل من وقته الساعات الطوال لقراءة جريدة أو مجلة ولا يجعل للقرآن نصف ذلك الوقت بل بعضهم تمضي الأسابيع والشهور ولم يقرأ من كتاب الله ولو جزءاً واحداً وهذا والله من الحرمان وهي من أعظم المصائب التي يصاب بها العبد من حيث لا يشعر. فينبغي للمسلم أن لا يشغله شيء عن كتاب الله جل وعلا، لا سفر ولا غيره، فقد كان ﷺ يقرأ في سفره وحضره وكذلك كان الصحابة والسلف الصالح لا يشغلهم شاغل عن كتاب الله جل وعلا. يقول عقبة بن عامر رضي الله عنه كنت أقود برسول الله ﷺ في السفر فقال: (**يا عقبة ألا أعلمك خير سورتين قرئتا فعلمني قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس**)[٢٢١]. وقد نزلت كثير من السور وهو في سفره فكان يقرؤها ويعلمها لأصحابه.

وفضل قراءة القرآن عظيم وثوابه مضاعف وأذكر هنا بعض تلك الفضائل للتذكير حتى تستحث الهمم وتشحذ العزائم، عن عبد الله بن مسعودٍ رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (**من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول الم حرف ولكن ألف حرف ولام حرف**

---

(٢٢٠) في ظلال القرآن لسيد قطب بتصرف.

(٢٢١) صحيح الترغيب والترهيب برقم (١٤٨٥).

وميمٌ حرف)[٢٢٢]. وقال ﷺ: (إن الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب)[٢٢٣]. أي كالبيت الذي عششت فيه الطيور والغربان وعششت فيه الحيات والزواحف فهو لا يضيء ولا يزهر ولا يسعد ولا يفرح. وقال ﷺ: (تعاهدوا القرآن فوالذي نفسي بيده لهو أشد تفلتاً من الإبل في عُقُلِها)[٢٢٤].فمن حكمة الله سبحانه أنه لايبقى إلا مع من يبقى معه.

وعن أبي أمامة رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال: (اقرؤوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه اقرءوا البقرة وآل عمران أقرءوا الزهراوين فإنهما يأتيان يوم القيامة كغمامتين أو غيايتين أو كفرقان من طير صواف تحاجان عن صاحبهما اقرؤوا سورة البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرة لا يستطيعها البطلة)[٢٢٥]. يعني السحرة. فيا من أراد أن يستظل بذلك الظل في يوم الحر الشديد وفي يوم الكرب فعليك بالقرآن قراءة وتعلماً وتعليماً وعملاً.

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال: (أفلا يغدو أحدكم إلى المسجد فيتعلم أو فيقرأ آيتين من كتاب الله عز وجل خير له من ناقتين، وثلاث خير له من ثلاث، وأربع خير له من أربع ومن أعدادهن من الإبل)[٢٢٦]. وفضل قراءة القرآن عظيمة كيف وهو كلام الله جل وعلا وهو

---

(٢٢٢) رواه الترمذي برقم (٢٩١٠).

(٢٢٣) صحيح أخرجه أحمد (١٩٤٨). والترمذي (٢٩١٣) والدارمي (٣٣٠٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢٢٤) متفق عليه

(٢٢٥) رواه مسلم برقم (٨٠٤).

(٢٢٦) رواه مسلم.

الهدى والنور فعلى المسلم أن يحرص على أن يكون له ورد من القرآن لا يفوته سفراً ولا حضراً حتى يكون على اتصال دائم بكتاب الله جل وعلا.

وعلى المسلم مسافراً كان أو مقيماً أن يكثر من ذكر الله جل وعلا فهي عبادة سهلة ميسرة يقولها العبد وهو في سيارته وفي مكتبه وفي بيته وعلى سريره لا يشترط لها استقبال قبلة ولا تحتاج إلى طهارة ولا تفتقر إلى وقت معين بل على المسلم أن يذكر الله في جميع أحيانه وصاحبها هو من أكثر الناس صلة بربه. فذكر الله تعالى هو روح جميع العبادات، وهو المقصود من كل الطاعات والقربات، وهو من أفضل الأعمال الصالحات، وهو منتهى حياة المؤمن ونورها وغايتها وخلاصتها في الدنيا والآخرة. قال تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ اللهِ أَكْبَرُ﴾(٢٢٧).وقال سبحانه: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾(٢٢٨).

وقال تعالى مخاطباً عباده المؤمنين: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللهَ ذِكْراً كَثِيراً﴾(٢٢٩). وقال سبحانه: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللهَ كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللهُ لهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً﴾(٢٣٠)، ففيه الأمر بالذكر الكثير الدائم لشدة حاجة العبد إليه، وعدم استغنائه عنه طرفة عين.

قال الله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُواْ لِي وَلاَ تَكْفُرُونِ﴾(٢٣١).

---

(٢٢٧) سورة العنكبوت آية ٤٥ .

(٢٢٨) سورة طه آية ١٤ .

(٢٢٩) سورة الأحزاب آية ٤١ .

(٢٣٠) سورة الأحزاب آية ٣٥ .

(٢٣١) سورة البقرة آية ١٥٢ .

فما أعظم أن يذكرك الله سبحانه وتعالى إذا ذكرته وهو خالقك ورازقك والمتفضل عليك والغني عنك، وفي ذلك فضل عظيم ومنزلة عظيمة للذكر.

وقد أمر الله سبحانه عباده بذكره حتى في نفوسهم وهو أن يستحضروا عظمة الله في نفوسهم وعلمه بما يخفون وما يعلنون ويتفكروا في آياته وآلائه فقال سبحانه وتعالى: ﴿**وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وَخِيفَةً وَدُونَ الجُهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ وَلاَ تَكُن مِّنَ الْغَافِلِينَ**﴾[٢٣٢]. وقد أثنى الله في كتابه الكريم على الذين يذكرونه في جميع حالاتهم قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم فقال سبحانه: ﴿**إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُوْلِي الأَلْبَابِ * الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَىَ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذا بَاطِلاً سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ**﴾[٢٣٣].

وقد ورد عن المصطفى صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة في فضل الذكر. فعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**ألا أخبركم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم، وأرفعها في درجاتكم، وخير لكم من إنفاق الذهب والفضة، ومن أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم، ويضربوا أعناقكم**). قالوا: بلى يا رسول الله. قال: (**ذكر الله عز وجل**)[٢٣٤]. بل إن بعض أهل العلم يرى أن الذكر هو أفضل

---

(٢٣٢) سورة الأعراف آية ٢٠٥ .

(٢٣٣) سورة آل عمران آية ١٩٠-١٩١

(٢٣٤) رواه الترمذي (٥/ ٤٥٩). وابن ماجه (٢/ ١٢٤٥). رواه الإمام أحمد .

العبادات بعد الفرائض.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**يقول الله تبارك وتعالى: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم، وإن تقرب إلي شبراً تقربت إليه ذراعاً، وإن تقرب إلي ذراعاً تقربت منه باعاً، وإذا أتاني يمشي أتيته هرولة**)[٢٣٥].

وعن عبد الله بن بسر رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله إن شرائع الإسلام قد كثرت علي فأخبرني بعمل أتشبث به. قال: (**لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله**)[٢٣٦].

الثامن والعشرون: مع النبي ﷺ في أسفاره.

كان ﷺ يستمع للحداء والأشعار والرجز في أسفاره يقول ﷺ في مسيره لخيبر لعامر بن الأكوع «وهو عم سلمة بن عمرو بن الأكوع»: (**أنزل يا بن الأكوع فخذ لنا من هناتك**)[٢٣٧]. وأراد ﷺ أن يحدو بهم فنزل رضي الله عنه يرتجز ويقول:

والله لــولا الله مــا اهتــدينا ... ولا تــصدقنا ولا صــلينا
إنــا إذا قــوم بغــوا علينــا ... وإن أرادوا فتنــة أبينــا
فــأنزلن ســكينة علينــا ... وثبــت الأقــدام إن لا قينــا[٢٣٨]

---

(٢٣٥) رواه البخاري (٨/ ١٧١) ومسلم (٤/ ٢٠٦١).
(٢٣٦) رواه الترمذي (٥/ ٤٥٨)، وابن ماجه (٢/ ١٢٤٦).
(٢٣٧) أي من أخبارك وأشعارك.
(٢٣٨) سيرة ابن هشام (٣/ ١٥٧).

وكان البراء بن مالك ﷺ حسن الصوت يحدو بالنبي ﷺ في أسفاره، فكان هو حادي الرجال، وأنجشة حادي النساء [٢٣٩].

وقد كان ﷺ يرفق بالنساء في حال السفر لضعفهن وعدم تجلدهن قال ﷺ لأنجشة حادي النساء: (**رفقاً يا أنجشة بالقوارير**)[٢٤٠]. فقد قال بعض العلماء أن أنجشة الحادي كان حسن الصوت فإذا سمعت الإبل الصوت أسرعن في السير فبذلك تزعج الراكب وتتعبه فنهاه عن ذلك لأن النساء يضعفن عن شدة الحركة ويخاف ضررهن وسقوطهن، وقيل أن غير ذلك من أن النساء قد يقع في قلوبهن حداؤه فنهاه لذلك[٢٤١].

ويؤخذ من هذا أنه يباح للمسافر أن يحدو في سفره أو يسمع الأشرطة المسجلة في ذلك لأن ذلك مما يعين النفس ويريحها على السير ويزيدها نشاطاً وتيسيراً، ويشترط خلو الحداء والأناشيد مما يحرم استماعه من آلات اللهو والمعازف المحرمة وما يثير الغرائز من الشعر الساقط وغيره.

وقد ثبت عنه ﷺ أنه سابق عائشة رضي الله عنها في بعض أسفاره بعد أن أمر الجيش أن يتقدم وبقيا معاً فتسابقا، عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجت مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره وأنا جارية لم أحمل اللحم ولم أبدن فقال للناس: تقدموا فتقدموا ثم قال لي: تعالي حتى أسابقك فسابقته فسبقته فسكت عني حتى إذا حملت اللحم وبدنت ونسيت

---

(٢٣٩) أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير (١/ ٣٦٤).

(٢٤٠) رواه البخاري في الأدب برقم (٦٢١١).

(٢٤١) صحيح مسلم الهامش (٤/ ١٨١١) وفتح الباري (١٠/ ٥٤٥).

خرجت معه في بعض أسفاره فقال للناس تقدموا فتقدموا ثم قال لي: تعالي حتى أسابقك فسابقته فسبقني فجعل يضحك وهو يقول هذه بتلك)[٢٤٢]. فكانت هذه أخلاقه ﷺ مع أهله حتى في سفره.

وقد كان يمازح أصحابه في سفره وحضره يقول عوف بن مالك الأشجعي أتيت رسول الله في غزوة تبوك وهو في قبة من آدم، فسلمت فرد وقال: (ادخل فقلت: أكُلّي يا رسول الله؟ قال: كلك، فدخلت)[٢٤٣]. قال عثمان بن أبي العاتكة: إنما قال: (أدخل كلي) من صغر القبة.

وعن أنس ﷺ أن رجلاً من أهل البادية كان اسمه زاهراً كان يهدي للنبي صلى الله عليه وسلم الهدية من البادية فيجهزه رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (**إن زاهر باديتنا ونحن حاضروه**). وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحبه وكان رجلاً دميماً فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يوماً وهو يبيع متاعه فاحتضنه من خلفه وهو لا يبصره فقال الرجل: أرسلني. من هذا؟ فالتفت فعرف النبي صلى الله عليه وسلم فجعل لا يألوا ما ألصق ظهره بصدر النبي صلى الله عليه وسلم حين عرفه، وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (من **يشتري العبد؟**) فقال: يا رسول الله: إذاً والله تجدني كاسداً فقال: صلى الله عليه وسلم، (**لكن عند الله لست بكاسد** أو قال: **لكن عند الله أنت غالٍ**)[٢٤٤].

وعن أبي هريرة قال: قالوا: يا رسول الله إنك تداعبنا قال: (**إني لا**

---

(٢٤٢) رواه أحمد وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٣١).

(٢٤٣) رواه أبو داوود برقم (٥٠٠٠) وأحمد في المسند برقم (٢٢٨٤٦).

(٢٤٤) رواه أحمد في المسند برقم (١٢١٨٧).

أقول إلا حقاً)[٢٤٥].

وفيه أن خوات بن جبير الأنصاري كان جالساً إلى نسوة من بني كعب بطريق مكة فطلع عليه رسول الله فقال: (يا أبا عبد الله مالك مع النسوة؟) فقال: يفتلن ضفيراً لجمل لي شرود، فمضى رسول الله لحاجته ثم عاد فقال: (يا أبا عبد الله أما ترك ذلك الجمل الشراد بعد؟) قال خوات: فاستحيت وسكت، فكنت بعد ذلك أتفرر منه حتى قدمت المدينة فرآني في المسجد يوماً أصلي فجلس إلي فطولت فقال: (لا تطول فإني أنتظرك)، فلما سلمت، قال: (يا أبا عبد الله أما ترك ذلك الجمل الشراد بعد ؟) فسكت واستحيت فقام، وكنت بعد ذلك أتفرر منه حتى لحقني يوماً وهو على حمار وقد جعل رجليه في شق واحد. فقال: (يا أبا عبد الله أما ترك ذلك الجمل الشراد بعد؟) فقلت: والذي بعثك بالحق ما شرد منذ أسلمت فقال: (الله أكبر، الله أكبر، اللهم اهد أباعبدالله). قال: فحسن إسلامه وهداه الله [٢٤٦]. والأمثلة من السنة كثيرة في هذا المعنى ولكن المقصد أنه كان ﷺ يمازح أصحابه ويسمع الحداء في السفر وقد سابق أم المؤمنين عائشة كما تقدم فلا بأس بذلك كله إن كان بقدر و في حدود الشرع.

وكان ﷺ إذا كان يسير مع جماعة في السفر سار سيراً هادئاً، ويسمى

---

(٢٤٥) رواه الترمذي (١٩٩٠) وأحمد (٨٣٦٦).

(٢٤٦) قال:الهيثمي: رواه الطبراني من طريقين، ورجال أحدهما رجال الصحيح غير الجراح بن مخلد، وهو ثقة.

«العنق» فإذا وجد فجوة وفراغاً أسرع قليلاً ويسمى «النص»[٢٤٧].

وكان يساعد أصحابه ويتفقدهم عند المسير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: (**كان رسول الله ﷺ يتخلف في المسير، فيزجي الضعيف ويردف ويدعو لهم**)[٢٤٨]، ومعنى يزجي: أي يسوقه ويدفعه حتى يلحق بالرفاق[٢٤٩]. وهذا يدل على رأفته ﷺ وحرصه على مصالحهم ؛ وقد كان يحثهم على مثل هذه الأخلاق الفاضلة فعن أبي سعيد ﷺ أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ في سفر فقال: (**من كان له فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له**) فذكر أصناف المال حتى رأينا أنه لا حق لأحد في فضل [٢٥٠]. فينبغي لكل مسلم أن يقتدي به في كل شئونه **وأن يعين إخوانه بنفسه وماله وجاهه ويواسيهم بفضل ما عنده.**

التاسع والعشرون : بعض آداب السلام.

من السنة أن يسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والقليل على الكثير، والصغير على الكبير. فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (**يسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد،**

---

(٢٤٧) رواه ابن خزيمة في صحيحه .

(٢٤٨) رواه أبو داوود برقم (٢٦٣٩)، والحاكم في المستدرك (٢/ ١١٥) وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في صحيح أبي داوود (٢/ ٥٠٠) وفي الصحيحة برقم (٢١٢٠).

(٢٤٩) النهاية في غريب الحديث لأبن الأثير (٢/ ٢٩٧).

(٢٥٠) صححه الألباني في صحيح أبي داوود (١٣/ ٩١١) وفي صحيح الجامع برقم (١٩٣٢).

والقليل على الكثير)[٢٥١]. وفي رواية للبخاري: **(يسلم الصغير على الكبير، والمار على القاعد، والقليل على الكثير)**[٢٥٢]. وقد ذكر بعض أهل العلم الحكمة من ابتداء هؤلاء المذكورين بالسلام، فقالوا: سلام الصغير على الكبير لحق الكبير من التوقير والتكريم وهو الأدب الذي ينبغي سلوكه، وسلام الراكب على الماشي: حتى يحمل الراكب على التواضع وعدم التكبر، وسلام الماشي على القاعد: لشبهه بالداخل على أهل المنزل، وسلام القليل على الكثير: لحق الكثير على القليل فحقهم أعظم[٢٥٣].

ومن السنة أيضاً تعميم السلام ونشره بين الناس لما فيه من المصالح العظيمة فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: إن رجلاً سأل النبي ﷺ: أي الإسلام خير؟ قال: **(تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف)**[٢٥٤]. وفي هذا التوجيه النبوي العظيم حكم عظيمة لعل أعظمها: التأليف بين المسلمين والحرص على سلامة صدورهم لبعض، وبضده السلام على الخاصة وهو إن يقصر العبد سلامه على من يعرفهم وهذا فعل غير محمود بل هو من علامات الساعة قال ﷺ: **(إن بين يدي الساعة تسليم الخاصة...)**[٢٥٥].

وينبغي أيضاً رد السلام على من حمل إليه السلام والحامل له وهذا

---

(٢٥١) رواه البخاري (٦٢٣٢) ومسلم (٢١٦٠).

(٢٥٢) رواه البخاري برقم (٦٢٣١).

(٢٥٣) للإستزادة أنظر فتح الباري (١١/ ١٩).

(٢٥٤) رواه البخاري برقم (١٢)، ومسلم برقم (٣٩).

(٢٥٥) أخرجه أحمد (١/ ٤٠٧، ٤٠٨)، وقال الألباني إسناده على شرط مسلم السلسلة الصحيحة رقم (٦٤٧).

يقال عادة لمن يسافر أو يخرج لزيارة أقارب أو أرحام، وقد وردت به السنة، جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أبي يقرئك السلام، فقال: (**عليك وعلى أبيك السلام**)[٢٥٦]. وفي حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: (**أن النبي ﷺ قال لها: إن جبريل يقرئك السلام، قالت: وعليه السلام ورحمة الله**)[٢٥٧]. وقد حمل النبي ﷺ السلام إلى خديجة من جبريل من رب العالمين سبحانه، قال الحافظ ابن حجر: إن خديجة لما بلغها النبي ﷺ عن جبريل سلام الله عليها، قالت: (إن الله هو السلام ومنه السلام، وعليك وعلى جبريل السلام).

الثلاثون: ما يشرع من النوافل في السفر:

لا يشرع للمسافر فعل السنن الراتبة في السفر ما عدا الوتر وسنة الفجر لأنه ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يدع الرواتب في السفر ما عدا الوتر وسنة الفجر ولما رأى ابن عمر رضي الله عنهما قوماً يسبحون «أي يتنفلون وهم في سفر» بعد الصلاة، فقال: لو كنت مسبحاً لأتممت صلاتي يا ابن أخي: صحبت رسول الله ﷺ فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله، وصحبت أبا بكر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله، وذكر عمر، وعثمان، وقال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾[٢٥٨][٢٥٩]. وهذا الحديث يدل على أن النبي ﷺ كان لا يصلي الرواتب بعد الصلوات

---

(٢٥٦) رواه أبو داوود برقم (٥٢٣١) وحسنه الألباني وهو عند الإمام أحمد برقم (٢٢٥٩٤).

(٢٥٧) رواه البخاري برقم (٦٢٥٣).

(٢٥٨) سورة الأحزاب آية ٢١.

(٢٥٩) رواه البخاري (٢/ ٥٧) ومسلم (١/ ٤٧٩، ٤٨٠).

وقبلها في السفر.

أما سنة الفجر والوتر فإنه قد ثبت أنه كان لا يدعهما سفراً ولا حضراً حتى لما نام في سفره عن صلاة الفجر حتى طلعت الشمس صلى ركعتين قبلها[٢٦٠].

أما الوتر فكان يصليه حتى على راحلته فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: إن رسول الله ﷺ كان يوتر على بعيره[٢٦١]. وأما سائر النوافل المطلقة والتطوعات كقيام الليل وذوات الأسباب كسنة الوضوء وسنة الطواف وصلاة الضحى وتحية المسجد وصلاة الكسوف، فمشروعة في السفر والحضر[٢٦٢]، روت أم هانئ رضي الله عنها، أن النبي ﷺ يوم فتح مكة اغتسل في بيتها، فصلى ثماني ركعات[٢٦٣]. وعن علي بن ابي طالب ﷺ أن النبي ﷺ كان يتطوع في السفر[٢٦٤]. وروي عن الحسن قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يسافرون فيتطوعون قبل المكتوبة وبعدها[٢٦٥]. وعن البراء بن عازب ﷺ قال: صحبت رسول الله ﷺ ثمانية عشر سفراً، فما رأيته ترك ركعتين إذا زالت الشمس قبل الظهر [٢٦٦].

---

(٢٦٠) رواه البخاري (٤/ ٢٣٢) ومسلم (١/ ٤٧٤/٤٧٢) بألفاظ متقاربة.

(٢٦١) رواه البخاري (٢/ ٣١/٣٢) ومسلم ((١/ ٤٨٧) .

(٢٦٢) مجموع فتاوى ومقالات ابن باز ١١/ ٣٩٠ فتاوى ابن عثيمين ١٥/ ٢٥٨.

(٢٦٣) رواه البخاري (٢/ ٥٧/٧٣) ومسلم (١/ ٤٩٨/٤٩٧) .

(٢٦٤) مصنف ابن أبي شيبة (١/ ٣٨٢) .

(٢٦٥) أخرجه أبن أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٨١) .

(٢٦٦) رواه أبو داوود (١/ ٢٧٨) والترمذي أنظر عارضة الأحوذي (٣/ ٢٤) والإمام أحمد في المسند (٤/ ٢٩٢).

ويؤخذ من هذه الأحاديث وغيرها أن النبي ﷺ كان يتنفل وهو مسافر سواءً كان نازلاً أو على الراحلة يومئ بالركوع والسجود والسجود يكون أخفض، أما السنن الرواتب فلم يكن من عادته المحافظة عليها عدا سنة الفجر والوتر، أما التطوع المطلق فإن للمسافر أن يفعله، وقد سئل الإمام أحمد عن التطوع في السفر، فقال: «أرجو أن لا يكون بالتطوع في السفر بأس» وهذا هو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية[٢٦٧].

أما ما كان عن كيفية التطوع على الراحلة وهل يشترط فيه استقبال القبلة فقد سبق الحديث عنه في الأدب الخامس عشر.

الحادي والثلاثون: استحباب تعجل رجوع المسافر لأهله بعد قضاء حاجته.

يستحب للمسافر إذا قضى مراده من سفره وتم مقصده أن يتعجل الرجوع إلى أهله ويبادر في ذلك ولا يمكث فوق حاجته. وقد أرشد النبي ﷺ إلى ذلك فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (**السفر قطعة من العذاب: يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه، فإذا قضى نهمته فليعجل إلى أهله**)[٢٦٨]. ومعنى نهمته أي حاجته، والمعنى: أن السفر يمنعه طعامه وشرابه ونومه على الوجه المعتاد في الإقامة، وفي رواية البيهقي: (**فليعجل الرحلة إلى أهله فإنه أعظم لأجره**).

قال ابن حجر: وفي الحديث كراهة التغرب عن الأهل لغير حاجة، واستحباب استعجال الرجوع ولا سيما من يخشى عليهم الضيعة بالغيبة،

---

(٢٦٧) زاد المعاد (١/ ٤٧٤-٤٧٣) والمبدع (٢/ ١١٠).

(٢٦٨) رواه البخاري (١٨٠٤) ومسلم (١٩٢٧) وأحمد (٧١٨٤) وابن ماجه (٢٨٨٢) ومالك (١٨٣٥) والدارمي (٢٦٧٠).

ولما في الإقامة في الأهل من الراحة المعينة على صلاح الدين والدنيا، ولما في الإقامة من تحصيل الجماعات والقوة على العبادة [٢٦٩]. وهذا أمر معلوم وملموس ولذا ورد في رواية الإمام أحمد قالﷺ: **(لأن الرجل يشتغل فيه عن صلاته وصيامه وعبادته)**.

ولأن السفر قد يتعرض فيه الإنسان لمخاطر ومهالك وربما للفتنة في دينه فاستحب له أن يتعجل الرجوع إلى أهله بعد قضاء حاجته.

ولما يكون من شوق أهله وأبنائه إليه وشوقه إليهم فالشرع قد راعى مثل هذا الأمر، سئل إمام الحرمين لم كان السفر قطعة من العذاب؟ فأجاب على الفور: لأنّ فيه فراق الأحباب[٢٧٠].

الثاني والثلاثون: كراهة قدوم المسافر على أهله ليلاً.

يكره القدوم على الأهل ليلاً أو فجأة إذا طال السفر ليتهيأ له أهله وألا يفاجأ بما يكره، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: **(نهى النبي ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلاً)**. وعند مسلم: **(إذا قدم أحدكم ليلاً فلا يأتين أهله طروقاً، حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة)** وعنده أيضاً: **(نهى رسول الله ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلاً يتخونهم أو يلتمس عثراتهم)**[٢٧١]. وقوله: تستحد أي تصلح من شأنها، والإستحداد مشتق من الحديد ومعناه: الإحتلاق بالموسى. ومعنى طروقاً: يقال لكل من أتى ليلاً طارق ومنه قوله سبحانه: ﴿**وَالسَّمَاء وَالطَّارِقِ**﴾. أي النجم الذي يطرق بطلوعه ليلاً.

---

(٢٦٩) فتح الباري (٣/ ٧٣٠).

(٢٧٠) فتح الباري (٣/ ٧٨٦).

(٢٧١) رواه البخاري (١٨٠١) ومسلم (٧١٥).

ويؤخذ من الحديث أنه ليس للإنسان أن يعمل ما يطلب به عثرات الناس لأنه من التجسس المحرم. وإنما خص الليل بذلك لأنه الغالب لاختصاص الحكم به.

فينبغي للمسافر إذا رجع إلى أهله أن لا يدخل عليهم ليلاً، حتى لا يرى ما يكره في أهله من سوء المنظر.

قال النووي: إنه يكره لمن طال سفره أن يقدم على امرأته ليلاً بغتة، فأما من كان سفره قريباً تتوقع امرأته إتيانه ليلاً فلا بأس، كما في إحدى الروايات: إذا أطال الرجل الغيبة. وإذا كان في قفل عظيم أو عسكر ونحوهم واشتهر قدومهم ووصولهم وعلمت امرأته وأهله أنه قادم معهم وأنهم الآن داخلون فلا بأس بقدومه متى شاء لزوال المعنى الذي نهي بسببه فإن المراد أن يتأهبوا وقد حصل ذلك ولم يقدم بغتة.

ويؤخذ من كلام الإمام النووي أن المسافر إذا أخبر أهله إما بإرسال رسول أو بأجهزة الاتصال فإنه لا بأس أن يقدم عليهم متى شاء فعند ذلك ينتفي المحظور الذي ورد النهي لأجله، ويشهد لهذا ما رواه الخلال أن أبا عبد الله «يعني الإمام أحمد» سئل عن حديث النبي ﷺ: **(لا تأتوا النساء طروقاً)** قال: نعم يؤذننهم، قيل بكتاب؟ قال: نعم[٢٧٢].

ويأخذ من هذه الأحاديث أيضاً أن على المرأة أن تتزين لزوجها خاصة إذا قدم من سفر لأن الزينة أدعى لحب الرجل لزوجته، وأملأ لعينه، وهي تظهر المحاسن، وتزيد الألفة والمودة.

---

(٢٧٢) رواه مسلم برقم (١٤٦٦).

وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: إني لأتزين لامرأتي كما تتزين لي، وما أحب أن استنطف كل حقي الذي لي عليها فتستوجب حقها الذي لها علي لأن الله تعالى يقول: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾[٢٧٣].

وحرصاً على إلا يرى الزوج من زوجته ما يكرهه نهى الشرع أن يقدم المسافر من غيبته على زوجته ليلاً أو بغتة، ومتى علمت الزوجة أنه قادم فإن له الدخول على أهله متى شاء ؛ لزوال المانع وهو عدم التهيؤ والتأهب له[٢٧٤].

الثالث والثلاثون : استحباب صلاة ركعتين في المسجد عند القدوم.

كان من هديه ﷺ أنه إذا قدم من سفر، فإن أول شيء كان يبادر إليه هو الصلاة في المسجد ركعتين. قال كعب بن مالك رضي الله عنه: **إن النبي ﷺ كان إذا قدم من سفر ضحى دخل المسجد فصلى ركعتين قبل أن يجلس** [٢٧٥]. وهذه من السنن المهجورة التي قل من يطبقها أو يعمل بها.

ومن عمل بالسنة فإنه يصلي ركعتين قبل خروجه من سفره كما مر معنا ويصلي ركعتين إذا رجع فيكون بدأ سفره بركعتين وختمه كذلك بركعتين.

وقول كعب رضي الله عنه: (**إن النبي ﷺ كان إذا قدم من سفر ضحى**.....) يشعر بأن القادم من سفر في وقت النهي لا يشرع له أن يصلي هاتين

---

(٢٧٣) انظر تحفة العروس ص ١٠٢ وانظر حكم اتخاذ الزينة للزوجة أمام زوجها في المجموع (١٨/ ٩٣) والآية من سورة البقرة آية ٢٢٨ ..

(٢٧٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (١٣/ ٧١) وفتح الباري (٩/ ١٢٣) .

(٢٧٥) رواه البخاري (٣٠٨٨) ومسلم (٢٧٦٩) وأحمد (١٥٣٤٥) .

الركعتين وليس الأمر كذلك [٢٧٦]. قال ابن حجر والنووي: هذه الصلاة مقصودة للقدوم من السفر ينوي بها صلاة القدوم، لا أنها تحية المسجد التي أمر الداخل بها قبل أن يجلس، لكن تحصل بها التحية. وتمسك بعض من منع الصلاة في الأوقات المنهية ولو كانت ذات سبب بقوله: (ضحى) ولا حجة فيه أنها واقعة عين[٢٧٧].

الرابع والثلاثون: ما يشرع عند قدوم المسافر.

يسن للمسافر إذا قدم إلى بلده أن يقول دعاء السفر الذي سبق ذكره ثم يقول بعده: (**آيبون، تائبون، عابدون، لربنا حامدون**) وفي رواية صحيحة أنه يقول بعد عابدون: (**ساجدون، لربنا حامدون**)[٢٧٨]، ويكرر ذلك حتى يدخل بلدته. ويزيد إن كان الرجوع من حج أو عمرة أو جهاد: (**صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده**)[٢٧٩].

فصل في الهدية وما ورد فيها

ويستحب أيضاً للقادم أن يأتي معه ببعض الهدايا من سفره ليتحف بها أهله وإخوانه وجيرانه لتزيد المحبة والألفة وتقترب القلوب، لأن الأعين تمتد إلى القادم من السفر والقلوب تفرح به يقول ﷺ: (**إذا قدم**

---

(٢٧٦) قاله الشيخ فؤاد الشلهوب في كتابه الآداب ص ٢٤٦ .

(٢٧٧) فتح الباري (١/ ٦٤٠) .

(٢٧٨) رواه البخاري (١٧٩٧)رواه مسلم (١٣٤٢)، وأحمد (٦٣٣٨)، وأبو داوود (٢٥٩٩)، والترمذي (٣٤٤٧)، والدارمي (٢٦٧٣) .

(٢٧٩) رواه البخاري في الموضع السابق برقم (١٧٩٧) .وغيره .

أحدكم من سفر فليهد إلى أهله وليطرفهم ولو كانت حجارة)[٢٨٠]. وقال ﷺ: (تهادوا تحابوا)[٢٨١]. وفي لفظ: (تهادوا تحابوا وتذهب الشحناء)، وروي أيضاً بلفظ: (تهادوا فإن الهدية تذهب وحر الصدر)[٢٨٢]. فكم من هدية أزالت حقداً أو حسداً، وكم من هدية استلت قطيعة وضغينة.

هدايا الناس بعضهم لبعض ... تولد في قلوبهم الوصالا

إن الهدية تدخل السرور على الزوجة، وتبهج قلب الأم، وتكسب رضا الأب، وتطيب نفوس الأبناء والبنات.

وقد ذكر أن أحد الحجاج عاد إلى أهله فلم يقدم لهم بشيء فغضب واحد منهم وأنشد شعراً فقال:

كأن الحجيج الآن لم يقربوا منى ... ولم يحملوا منها سواكاً ولا نعلا
أتونا فما جادوا بعود أراكة ... ولا وضعوا في كف طفل لنا نقلا[٢٨٣]

وقد كان ﷺ يقبل الهدية ويثيب عليها[٢٨٤]، ويقول ﷺ: (لو أهدي إلي كراع لقبلت ولو دعيت إليه لأجبت)[٢٨٥]. فلا ينبغي ردها تأسياً بالنبي ﷺ لأن ردها يكسر القلب ويحجب التواصل ويخالف النهج النبوي وقد

---

(٢٨٠) رواه الطبراني ومالك وحسنه الألباني في الجامع برقم (٣٠٠٤).
(٢٨١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦١٤٨) والبيهقي في سننه الكبرى (٦/ ١٦٩) والبخاري في الأدب المفرد برقم (٥٩٤) وقال الحافظ في التلخيص الحبير إسناده حسن (٣/ ٧٠) وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٠٠٤).
(٢٨٢) رواهما مالك في الموطأ في كتاب حسن الخلق، أنظر تنوير الحوالك (٣/ ١٠٠).
(٢٨٣) المنهاج للمعتمر والحاج لسعود بن إبراهيم الشريم ص ١٢٤.
(٢٨٤) رواه أبو داوود.
(٢٨٥) رواه أحمد والترمذي وابن حبان وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٥٢٥٧).

بوب البخاري في صحيحه فقال «باب القليل من الهبة» ثم ساق بسنده إلى أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: (**لو دعيت إلى ذراع أو كراع لأجبت، ولو أهدي إلي ذراع أو كراع لقبلت**)[٢٨٦].

وعند وجود العذر لردها فإنه يسن له أن يوضح ويبين سبب رده لها كما فعل النبي ﷺ لما أهدى له أبو قتادة ﷺ حمار الوحش وهو محرم فرده وقال: (**إنا لم نرده إلا أنا حرم**)[٢٨٧].ومعلوم أن الصيد لا يجوز للمحرم. وكذلك لما رد الخميصة التي أهداها له أبو جهم بين السبب فقال ﷺ: (**اذهبوا بخميصتي هذه إلى أبي جهم واتوني بإنبجانية أبي جهم فإنها ألهتني آنفاً عن صلاتي**)[٢٨٨]. والخميصة هي الكساء الذي له أعلام، والإنبجانية: كساء غليظ.

فإذا دخل المسافر على أهله قال: (**توباً توباً لربنا أوباً لا يغادر حوباً**)[٢٨٩].

الخامس والثلاثون: كيف يستقبل من قدم من سفر.

من الأخلاق الفاضلة والآداب السامية القيام للقادم من السفر ومعانقته وزيارته، فقد قام ﷺ لزيد بن حارثة، قالت عائشة رضي الله عنها: (**قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله ﷺ في بيتي، فأتاه فقرع الباب،**

---

(٢٨٦) رواه البخاري برقم (٢٥٦٨).

(٢٨٧) رواه مسلم من حديث الصعب بن جثامة ﷺ برقم (١١٩٣).

(٢٨٨) رواه البخاري عن عائشة رضي الله عنها برقم (٣٧٣).

(٢٨٩) رواه ابن السني عن ابن عباس رضي الله عنهما (٥٣١) والنووي في الأذكار ص(١٩٥) وصححه الألباني، وقال الشوكاني في تحفة الذاكرين: قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح إلا بعض أسانيد الطبراني (تحفة الذاكرين ٢٠٢).

فقام رسول الله ﷺ يجر ثوبه فاعتنقه وقبّله)[٢٩٠]، كما قام لجعفر بن أبي طالب وعانقه لما قدم من الحبشة وفرح وقبله بين عينيه وقال: (والله ما أدري بأي شيء أفرح بفتح خيبر أم بقدوم جعفر)[٢٩١]، وكان الصحابة يتعانقون عند القدوم من السفر[٢٩٢].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما قدم وفد عبد القيس على النبي ﷺ قال: (مرحباً بالوفد الذين جاءوا غير خزايا ولا ندامى.....)[٢٩٣]. ومعنى مرحباً من الرحب وهو السعة، العرب تقول: انزل على الرحب والسعة، ويقال مكان رحب أي واسع. وكان أصحاب رسول الله ﷺ إذا تلاقوا تصافحوا وإذا قدموا من سفر تعانقوا [٢٩٤]. ولما يُحدث ذلك من الألفة والمحبة والترابط وجمع القلوب، والناس بأشد الحاجة إلى هذه المعاني على المستوى العائلي والأسري والاجتماعي وغيرها.

وقال ﷺ يبين الثواب والفضل لمن صافح أخاه المسلم: (ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا)[٢٩٥].قال قتادة: قلت لأنس: أكانت المصافحة في أصحاب النبي ﷺ؟ قال: نعم)[٢٩٦].

---

(٢٩٠) رواه أبو داوود والترمذي عن عائشة رضي الله عنها برقم (٢٧٣٢) وحسنه .

(٢٩١) رواه أبو داوود في الأدب، باب قبلة ما بين العينين برقم (٥٢٢٠) وغيره من أهل السنن وذكره أهل السير كابن إسحاق .

(٢٩٢) أنظر زاد المعاد (٢/ ٤٥٣) .

(٢٩٣) رواه البخاري (٦١٧٦)، ومسلم (١٧) .

(٢٩٤) رواه الطبراني مجمع البحرين زوائد المجمعين (٥/ ٢٦٢) والهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٣٦) وقال الأرناؤوط في حاشية زاد المعاد ورجاله رجال الصحيح (٢/ ٤١٥) .

(٢٩٥) رواه أبو داوود برقم (٥٢١٢) والترمذي (٢٧٢٧)وابن ماجه (٣٧٠٣) وصححه الألباني .

(٢٩٦) رواه البخاري برقم (٦٢٦٣)

وفي قصة توبة كعب بن مالك ﷺ قال: (**دخلت المسجد فإذا برسول ﷺ، فقام إليَّ طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأني**)[٢٩٧] يقول كعب فوالله ما نسيتها له لأن مثل هذه المواقف يكون لها وقع في النفس. وفي حديث أنس ﷺ لما جاء أهل اليمن، قال النبي ﷺ: (**قد أقبل أهل اليمن، وهم أرق قلوباً منكم**) فهم أول من جاء بالمصافحة[٢٩٨]. وعن البراء بن عازب ﷺ قال: (**من تمام التحية أن تصافح أخاك**)[٢٩٩].

والمصافحة هي توكيد للسلام، جاء في الأدب: واعلم أن التصافح عند الملاقاة للتأنيس وتوكيد التسليم القولي، فإن التسليم إيذان بالأمن قولاً والتصافح نحو بيعة وتلقين على ذلك وتوكيد لما تلفظاه بالتسليم ليكون كل من المتلاقيين على أمن من صاحبه[٣٠٠].

قال الشافعي: السنة إذا قدم رجل من سفر أن يأتيه إخوانه فيسلمون عليه، وإذا خرج إلى سفر أن يأتيهم فيودعهم ويغتنم دعاءهم[٣٠١].

ومن السنة أيضاً أن يستقبل المسافر بالصبيان، فعن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر تلقي بالصبيان من أهل بيته، قال: وإنه قدم مرة من سفره فسيق بي إليه فحملني بين يديه

---

(٢٩٧) رواه البخاري (٤٤١٨)

(٢٩٨) رواه أبو داوود (٥٢١٣) والبخاري في الأدب المفرد (٩٦٧) واللفظ له وقوله: (وهو أول من جاء بالمصافحة) مدرج من كلام أنس ﷺ قاله الألباني .

(٢٩٩) رواه البخاري في الأدب المفرد (٩٦٨) صحيح الإسناد موقوفاً ،قاله الألباني .

(٣٠٠) نقله شارح الأدب المفرد من فيض الباري(٤/ ٤١٢)، أنظر شرح الأدب (٢/ ٤٣٢) ط.المكتبة السلفية .

(٣٠١) الآداب الكبرى (١/ ٤٢١) .

ثم جيء بأحد ابني فاطمة إما حسن وإما حسين فأردفه خلفه، قال: فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة[٣٠٢].

وعن أنس ﷺ أن النبي ﷺ حج على رحل وكنت زاملته[٣٠٣] أي معه على الدابة، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما قدم النبي ﷺ مكة استقبله أغيلمة بني عبد المطلب فحمل واحداً بين يديه وآخر خلفه[٣٠٤].

فيشرع أن يستقبل المسافر بالصبيان لأن في ذلك إدخال للسرور على قلبه لأن حمل الأطفال وتقبيلهم يدخل الأنس ويطرد الحزن وهذا أمر معلوم.

وينبغي أن يقال لمن يقدم من سفر: **(الحمد لله الذي سلمك، والحمد لله الذي جمع الشمل بك)**[٣٠٥]. ويقال لمن قدم من الحج أو العمرة: **(تقبل الله حجك، وغفر ذنبك، وأخلف نفقتك)**[٣٠٦]. كما يقال لمن قدم من الغزو: **(الحمد لله الذي نصرك وأعزك وأكرمك)**[٣٠٧].

ويستحب صنع الطعام للقادم من السفر ودعوة الأقارب خاصة من كان له شأن، وهذا الطعام بقدر العسر واليسر، ولو صنعه القادم فلا بأس

---

(٣٠٢) رواه مسلم برقم (٢٤٢٨).

(٣٠٣) رواه البخاري برقم (١٥١٧).

(٣٠٤) رواه البخاري برقم (١٧٩٨).

(٣٠٥) العلم الهيب (٤٥٤).

(٣٠٦) رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة عن ابن عمر رضي الله عنهما برقم (٥٣٣) ورواه النووي في الأذكار ص ١٩٥.

(٣٠٧) رواه أبو داوود برقم (٤١٥٣) وابن السني باب ما يقول لمن قدم من الغزو (٥٢٣) عن عائشة ﷺ وصححه الألباني في صحيح أبي داوود.

فإن النبي ﷺ فعل ذلك، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: (إن رسول الله ﷺ لما قدم المدينة نحر جزوراً أو بقرة) زاد معاذ عن شعبة عن محارب أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: (اشترى مني رسول الله ﷺ بعيراً بأوقيتين ودرهم أو درهمين فلما قدم صراراً أمر ببقرة فذبحت فأكلوا منها....)[٣٠٨]. وصراراً: موضع بظاهر المدينة على ثلاثة أميال منها من جهة المشرق[٣٠٩]،وهذا الحديث يدل على إطعام الإمام والرئيس أصحابه عند القدوم من السفر، وهو مستحب عند السلف[٣١٠].

وهذا الطعام يسميه العرب «النقيعة» وهي طعام القادم من السفر[٣١١]. وكان ابن عمر رضي الله عنهما يفطر لمن يأتي إليه إن كان صائماً وذلك تأنيساً له ليأكل.

* * *

(٣٠٨) رواه البخاري برقم (٣٠٨٩) أنظر فتح الباري (٦/ ١٩٤)، ومسلم مختصراً برقم (٧١٥) انظر زاد المعاد (٢/ ٤٥٣).

(٣٠٩) قاله ابن حجر في فتح الباري (٦/ ١٩٤).

(٣١٠) قاله ابن بطال أنظر فتح الباري (٦/ ١٩٤).

(٣١١) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٥/ ١٠٩) والقاموس المحيط ص ٩٩٢ وانظر المغني لابن قدامة (١/ ١٩١).

أحكام السفر

مقدمة

لما كان السفر هو مظنة المشقة كما قال ﷺ : (السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه، فإذا قضى نهمته فليعجل إلى أهله)[٣١٢]. فإن الله سبحانه وهو العليم بحال عباده الحكيم بمصالحهم قد جعل له أحكاماً تختص به مبنية على التخفيف. تعين العبد في سفره أن يؤدي عبادته التي فرضها الله عليه في أيسر حال وأسهلها بلا مشقة ولا تعب قال سبحانه: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[٣١٣].

أولاً: الضابط في السفر الذي يترخص فيه :

تمهيد

أنواع السفر:

سفر محمود: وهو ما كان في طاعة الله تعالى كالسفر لأداء الحج أو العمرة أو السفر للدعوة إلى الله عز وجل أو لطلب العلم النافع أو لصلة الأرحام أو الجهاد في سبيل الله أو زيارة الإخوان في الله وغير ذلك من سفر الطاعة.

سفر مذموم: وهو ما كان لأمر لا ترتضيه الشريعة الإسلامية كالسفر

---

(٣١٢) رواه البخاري (١٨٠٤) ومسلم (١٩٢٧) وأحمد (٧١٨٤) وابن ماجه(٢٨٨٢) ومالك (١٨٣٥) والدارمي (٢٦٧٠).

(٣١٣) سورة الحج، آية ٧٨.

لزيارة القبور أو للتقرب للأولياء أو للمتاجرة بأمر محرم كالمخدرات والمسكرات أو السفر لغرض الفساد.

سفر مباح: كالسفر لأجل مصلحة دنيوية مباحة، كالتجارة المباحة، أو النزهة الحلال، وقد يرتقي هذا النوع ليكون من قبيل السفر المحمود المثاب عليه خاصة إذا صحبه نية صالحة وموافقة للشريعة، كالسفر لتحصيل المال وطلب الرزق ليعف نفسه عن المسألة، وينفق على أهله وولده ويطعمهم الحلال ونحو ذلك [٣١٤].

وعلى هذا فالسفر قد يكون واجباً أو مستحباً وهذا هو السفر المحمود وقد يكون محرماً أو مكروهاً وهذا هو السفر المذموم، وقد يكون مباحاً كما ذكرنا في أنواع السفر.

وعلى هذا فقد اشترط العلماء للسفر الذي يجوز الترخص فيه شروط:

الشرط الأول : أن يكون السفر مباحاً والمراد بالمباح هنا ما ليس بحرام ولا مكروه، فيشمل الواجب والمستحب والمباح ولا يدخل في ذلك السفر المحرم أو المكروه وعلى هذا فلو سافر سفراً محرماً أو مكروهاً فليس له أن يترخص برخص السفر فإذا تاب ورجع عن معصيته وهو لا زال في سفر فله أن يترخص.

وقد ذهب الإمام أبو حنيفة وجماعة من العلماء ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية أن للمسافر أن يترخص برخص السفر حتى ولو كان سفر

---

(٣١٤) الغرر السوافر عما يحتاج إليه المسافر، لبدر الدين الزركشي ص ٤٦ ـ ٥٠ بتصرف .

معصية وقالوا: هذه ليست برخصة فإن صلاة المسافر هي مفروضة عن أول أمر ركعتين كما ثبت في صحيح البخاري وغيره عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (**أول ما فرضت الصلاة ركعتين ثم هاجر رسول الله ﷺ فزيد في صلاة الحضر وأقرت صلاة السفر على ركعتين**)[٣١٥]، قال شيخ الإسلام: «والحجة مع من جعل السفر والفطر مشروعاً في جنس السفر ولم يخص سفراً دون سفر وهذا هو القول الصحيح فإن الكتاب والسنة قد أطلقا السفر»[٣١٦].

وقيل: لا يقصر إلا في سفر حج أو عمرة أو جهاد، لأن الواجب لا يترك إلا لواجب، أما السفر المستحب والمحرم والمكروه والمباح فلا.

وقيل: لا يقصر إلا في سفر الطاعة ويدخل في ذلك السفر المندوب ولا يجيزون القصر في السفر المباح.

وممن قال بأن السفر المحرم والمكروه لا يباح فيه القصر ابن قدامة، وقال معللاً[٣١٧]: لأن الترخص ها هنا شرع للإعانة على المقصد المباح توصلاً إلى المصلحة، فلو شرع ها هنا لشرع إعانة على المحرم تحصيلاً للمفسدة، والشرع منزه عن هذا، والنصوص وردت في حق الصحابة، وكانت أسفارهم مباحة، فلا يثبت الحكم في من سفره مخالف

---

(٣١٥) أخرجه البخاري برقم (٣٥٠) ومسلم برقم (٦٨٥).

(٣١٦) مجموع الفتاوى (٢٤/ ١٠٩) والإختيارات العلمية من الإختيارات الفقهية لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ١١٠، والكافي لأبن قدامة (١/ ٤٤٧) والشرح الكبير مع المقنع (٥/ ٣٤)، الشرح الممتع (٤/ ٣٥٠).

(٣١٧) المغني (٣/ ١١٤)، والشرح الكبير لشمس الدين قدامة مسألة رقم (٦٠٠).

لسفرهم[٣١٨].

وقد نقلت أقوال أهل العلم لأنه وجد من يسافر إلى بلاد غير متقيدة بالشرع ليرتكبوا المحرمات وما يغضب المولى جل وعلا، فيفهم من أقوال أهل العلم أن مثل هؤلاء لا يجوز لهم الترخص برخص السفر لأن الرخصة تسهيل وتيسير وهؤلاء لا يستحقوا أن يسهل ويرخص لهم والواجب عليهم أن يتقوا الله جل وعلا ويعلموا أن الله مطلع عليهم لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء.

الشرط الثاني: أن تكون المسافة معتبرة شرعاً :

وقد اختلف العلماء في تعيين هذه المسافة التي يجوز للمسافر فيها أن يترخص برخص السفر وسبب اختلافهم هو اختلاف الأحاديث التي جاءت بتحديد تلك المسافة وهذه بعض أقوال العلماء والأدلة التي استندوا إليها في هذه المسألة :

١- منهم من ذهب إلى أنها أربعة برد وهو جمع بريد وهو مسيرة نصف يوم لأنهم كانوا في السابق يجعلون مستراحاً ينزل فيه من يحمل البريد فيركب فرساً غير فرسه ثم يسير عليه نصف يوم وهكذا وهذا يعني أن أربعة برد تساوي مسيرة يومين قاصدين والبريد الواحد يساوي أربعة فراسخ والفرسخ قدروه بثلاثة أميال فتكون ثمانية وأربعين ميلاً والميل يساوي كيلو وستمائة متر فتكون مسافة القصر عندهم حوالي ٨٦ كيلو متراً وقد تكون أقل من ذلك عند من يرى أن الميل يساوي أقل من كيلو

---

(٣١٨) المغني (٤/ ١١٤).

وستمائة متر[٣١٩].

واستدل أصحاب هذا القول بحديث ابن عباس رضي الله عنهما: (**يا أهل مكة لا تقصروا في أدنى من أربعة برد من عسفان إلى مكة**)[٣٢٠].

وهذا القول عليه أكثر أهل العلم[٣٢١].

٢- ومنهم من قال مسيرة ثلاثة أيام واستدلوا بحديث النبيﷺ : (**يمسح المسافر ثلاثة أيام ولياليهن**)[٣٢٢]، وذهب إلى هذا القول أبو حنيفة والثوري.

٣- ومنهم من قال يترخص في أقل من يوم، واستدلوا بحديث جبير بن نصير قال: خرجت مع شرحبيل بن السمط إلى قرية على رأس سبعة عشر ميلاً أو ثمانية عشر ميلاً فصلى ركعتين فقلت له، قال: (**رأيت عمر بن الخطاب يصلي بالحليفة ركعتين وقال: إنما فعلت كما رأيت النبي ﷺ يفعل**)[٣٢٣].

٤- ومنهم من قال ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ واستدلوا بحديث أنس رضي الله عنه حيث قال: (**كان النبي ﷺ إذا خرج مسيرة ثلاثة أيام أو ثلاثة فراسخ، صلى ركعتين**)، **شعبة الشاك**[٣٢٤].

---

(٣١٩) حاشية الروض المربع للنجدي ص ٣٨٠ بتصرف.

(٣٢٠) أخرجه مالك في الموطأ (١/ ١٤٨) والدارقطني (١/ ٣٧٨).

(٣٢١) الشرح الممتع (٤/ ٣٥١).

(٣٢٢) أخرجه مسلم (١/ ٢٣٢) وأبو داود (١/ ٣٥) والترمذي (١/ ١٤١) والنسائي (١/ ٧٢) وابن ماجه (١/ ١٨٣)، والدارمي (١/ ١٨١) وأحمد (١/ ٩٦).

(٣٢٣) رواه مسلم باب صلاة المسافرين وقصرها من كتاب المسافرين (١/ ٤٨١).

(٣٢٤) رواه مسلم (١/ ٤٨١)، وأبو داود (١/ ٢٧٤)، وأحمد (٣/ ١٢٩).

٥- ومنهم من قال مسيرة فرسخ واحد، واستدلوا بحديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال: (**كان رسول الله ﷺ إذا سافر فرسخاً قصر الصلاة**)[٣٢٥].

٦- ومنهم من قال مسيرة يوم وليلة واستدلوا بحديث أبي هريرة ﷺ قال: قال النبي ﷺ (**لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة ليس معها محرم**)[٣٢٦]. فسماه النبي ﷺ سفراً.

ومنهم من حددها بميل كابن حزم.

وقد نقل الشوكاني عن ابن حجر في الفتح قوله: إن ابن عبد البر حكى في هذه المسألة أكثر من عشرين قولاً[٣٢٧].

والصحيح أن كل ما أعده الناس سفراً فهو سفر، سواء طالت المسافة أم قصرت، طال الوقت أم قصر والعبرة في ذلك العرف العام، والغالب عند الناس وتقييده بالزمن أو العمل أو المسافة قول ضعفه المحققون من أهل العلم وهذا يشمل سفر البر والبحر وذلك لعدم الدليل على التحديد، وكل ما ورد في ذلك فهو إما حديث ضعيف أو غير صريح في التحديد.

قال في المغني: قال المصنف ولا أرى لما صار إليه الأئمة حجة لأن أقوال الصحابة متعارضة مختلفة ولا حجة فيها مع الاختلاف وقد روي عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما «يعني الذين رويا المسافة بأربعة برد»، خلاف ما احتج به أصحابنا، ثم لو لم يوجد ذلك لم يكن في قولهم

---

(٣٢٥) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٤٢، ٤٤٣).

(٣٢٦) رواه البخاري (١٠٨٨) ومسلم (١٣٣٩)، وأبو داود (١٧٣٣)، والترمذي (١١٧٠)، وابن ماجه (٢٨٩٩)، وأحمد (٧١٨١)، ومالك (١٨٣٣).

(٣٢٧) نيل الأوطار للشوكاني (٣/ ٢١٨).

حجة مع قول النبي ﷺ وفعله، وإذا لم تثبت أقوالهم امتنع المصير إلى التقرير الذي ذكروه لوجهين :

أحدهما: أنه مخالف لسنة النبي ﷺ ولظاهر القرآن لأن ظاهره إباحة القصر لمن ضرب في الأرض قال: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ الصَّلاَةِ﴾[٣٢٨]. وقد سقط شرط الخوف بالخبر المذكور عن يعلى بن أمية. فبقي ظاهر الآية متناولاً كل ضرب في الأرض. وقول النبي ﷺ (يمسح المسافر ثلاثة أيام)[٣٢٩] جاء لبيان أكثر مدة المسح فلا يصح الاحتجاج به هاهنا وعلى أنه يمكنه قطع المسافة القصيرة في ثلاثة أيام أو أقل أو أكثر. وقد سماه النبي ﷺ سفراً فقال: (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم إلا مع ذي محرم)[٣٣٠].

الثاني: أن التقدير بابه التوقيف فلا يجوز المصير إليه برأي مجرد سيما وليس له أصل يرد إليه. ولا نظير يقاس عليه والحجة مع من أباح القصر لكل مسافر، إلا أن ينعقد الاجماع على خلافه[٣٣١].

وأهل مكة قصروا مع النبي ﷺ يوم حجوا معه ومنى لا تبعد عن مكة إلا مسافة لا تصل إلى المسافة التي حددها من اشترط المسافة، قال ابن

---

(٣٢٨) سورة النساء، آية ١٠١.

(٣٢٩) رواه مسلم برقم (٢٧٦).

(٣٣٠) رواه البخاري (١٠٨٨) ومسلم (١٣٣٩)، وأبو داود (١٧٣٣)، والترمذي (١١٧٠)، وابن ماجه (٢٨٩٩)، وأحمد (٧١٨١)، ومالك (١٨٣٣) باختلاف في الألفاظ وقد سبق تخريجه في حكم سفر المرأة بغير محرم.

(٣٣١) المغني لابن قدامه (٣/ ١٠٨، ١٠٩).

المنذر: ثبت أن ابن عمر كان يقصر إلى أرض له وهي ثلاثون ميلاً[٣٣٢].

وهذا القول رجحه شيخ الإسلام ابن تيمية وقال به، قال رحمه الله: إن التحديد «أي تحديد مسافة القصر» ليس ثابت بنص ولا إجماع ولا قياس، ثم رد رحمه الله على من حدد المسافة بتقدير معين وساق أدلة كثيرة ليس هذا مجال ذكرها، وقال: كل اسم ليس له حد في اللغة ولا في الشرع فالمرجع إليه العرف فما كان سفراً في عرف الناس فهو السفر الذي علق به الشارع الحكم وذلك مثل سفر أهل مكة إلى عرفة فإن هذه المسافة بريد وهذا سفر ثبت فيه جواز القصر والجمع بالسنة[٣٣٣].

وذهب إلى هذا القول ابن القيم رحمه الله فقال: ولم يحدد ﷺ لأمته مسافة محدودة للقصر والفطر بل أطلق لهم ذلك في مطلق السفر والضرب في الأرض، كما أطلق لهم التيمم في كل سفر وأما ما يروى عنه من التحديد باليوم أو اليومين أو الثلاثة، فلم يصح منها شيء البته والله أعلم[٣٣٤].

وهذا القول رجحه الشيخ ابن عثيمين رحمه الله فقال: الصحيح أنه لا حد للمسافة وإنما يرجع في ذلك إلى العرف[٣٣٥].

وهذا القول أيضاً رجحه الشيخ عائض القرني فقال: إذا تعارف الناس في لغتهم أن هذا يسمى سفراً فاقصر فيه أما إذا أنكروا من قلوبهم وأنكروا

---

(٣٣٢) نقل ذلك عنه ابن قدامة في المغني (٣/ ١٠٦).

(٣٣٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٢٤/ ٣٨.٤٠).

(٣٣٤) زاد المعاد لابن القيم (١/ ٤٦٣).

(٣٣٥) الشرح الممتع (٤/ ٣٥٢).

عليك فلا تقصر فيه والذين حددوه ليس لهم دليل[٣٣٦].

ويتضح من عرض أقوال أهل العلم والتحقيق في المسألة أن الذين حددوا المسافة ليس لهم حجة واضحة، وأن الأقوال في المسألة متعارضة وليس فيها تحديد صريح من النبي ﷺ بل صح عنه انه قصر في فرسخ كما في حديث أبي سعيد ﷺ والصحيح أن للمسافر أن يقصر في كل ما تعارف عليه الناس أنه سفر، وقد حدده بعض العلماء المتأخرين لأن السفر في عرف الناس قد لا ينضبط فرأوا التحديد حتى لا يلتبس الأمر على العامة.

ويمكن أن ينضبط السفر عرفاً بأنه مفارقة محل الإقامة والخروج من بلد الاستيطان والضرب في الأرض ومثل هذا يتعارف عليه العامة بأنه سفر.

مسألة ٥ :

إذا شك في سفره هل هو سفراً عرفاً أم لا، فإنه يأخذ بالقاعدة الشرعية أن الأصل بقاء ما كان على ما كان، وإن اليقين لا يزول بالشك فيؤخذ بالمتيقن وهو الإقامة فلا يترخص ولا يفطر براءة للذمة وأخذاً بالاحتياط.

رخص السفر :

بعد أن تعرفنا على المقصود بالسفر الذي جعله الشارع الحكيم علة للتخفيف والتيسير في بعض العبادات نتعرف على تلك الرخص التي

---

(٣٣٦) فقهيات للشيخ عائض القرني، ص ١١٠.

جعلها الله سبحانه صدقة على عباده وتيسيراً لهم فمن تلك الرخص: قصر الرباعية، والجمع بين الصلاتين، والفطر في رمضان، والمسح على الخفين مدة ثلاثة أيام، وصلاة الجمعة ظهراً، وصلاة النافلة على الراحلة، وجواز إشهاد الكافر في الوصية. أما التيمم والأكل من الميتة فليس من رخص السفر بل يشترك فيه المسافر أو المقيم في حال الاضطرار من عدم وجود الماء أو في حال التضرر به أو في حال الجوع الشديد مع عدم وجود غير الميتة بل قد يكون عزيمة وليس رخصة في أحوال ليس هذا موضع بسطها.

والحكمة من جعل هذه الرخص مختصة بالسفر هي دفع المشقة والحرج الذي يتعرض له المسافر غالباً، والتيسير عليه في حقوق الله تعالى، والترغيب في أداء الفرائض، وعدم التنفير من القيام بالواجب، فلا يبقى لمقصر أو مهمل حجة أو ذريعة في ترك فرض الصلاة[٣٣٦].

مسألة ٦ :

سواءٌ كان السفر في بر أو بحر أو نهر أو جو فلا فرق في ذلك وسواءٌ كانت آلة السفر دابة أو سيارة أو قطار أو طائرة أو سفينة فلا فرق وكلها تأخذ حكماً واحداً.

متى يبدأ المسافر بالترخص :

لا يجوز لمن نوى سفراً أن يترخص برخص السفر حتى يخرج من بيوت قريته ويفارق العمران فلا تكفي النية فقط، وهذا يقع فيه كثير

(٣٣٦) الفقه الإسلامي وأدلته د. وهبه الزحيلي، ج٢، ص ٣١٩، ط الثالثة، دار الفكر.

من العامة المسافرين فترى أحدهم إذا نوى السفر قصر وجمع وهو لا يزال في بيته أو في مسجد الحي الذي يسكن فيه وهذا خطأ، قال تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ الصَّلاَةِ﴾[٣٣٧].

ولا يعتبر ضارباً في الأرض إلا إذا خرج من عامر قريته وجعلها وراء ظهره والضرب في الأرض هو السعي فيها.

والمسافر لا يعتبر مسافراً إلا إذا خرج عن بيوت قريته أو مدينته فالسفر بمعنى البروز أسفر أي برز.

وهذا ما تدل عليه الأحاديث الثابتة عن النبي ﷺ، فقد روي عن النبي ﷺ أنه كان يبتدىء القصر إذا خرج من المدينة[٣٣٨].

وقال أنس ﷺ: صليت مع النبي ﷺ الظهر بالمدينة أربعاً وبذي الحليفة ركعتين[٣٣٩].

ولا عبرة بالبيوت القديمة التي قد تكون في أطراف البلد فلا عبرة إلا بعمران قريته أما إذا كانت القرية أو البلد متصل بغيره فإنه إذا فارق عامر قريته التي يقيم بها فله الترخص برخص السفر، سواءً كانت خياماً، أو بيوت طين، أو بيوتاً مسلحة أو غيرها فكلها تأخذ حكماً واحداً، لأن السفر هو أن يسفر الإنسان ويبرز ويخرج عن عامر قريته[٣٣٩]، وهو ما قال

---

(٣٣٧) سورة النساء، آية ١٠١.

(٣٣٨) أخرجه بنحوه البخاري في ترجمة باب يقصر إذا خرج ن موضعه (٢/ ٥٤).

(٣٣٩) صحيح البخاري (٢/ ٢١٠، ١٧٠) ومسلم (١/ ٤٨٠) وأبو داوود (١/ ٤١١).

(٣٣٩) المغني لابن قدامة ٣/ ١١٢.

به الشيخ ابن عثيمين[٣٤٠].

مسألة ٧ :

إذا استقر الإنسان في بلد إما لعمل أو لغيره وعزم على الإقامة فيه ثم رجع إلى بلده لوجود أملاك له هناك أو لزيارة والديه وغير ذلك فإنه يترخص بأحكام السفر في البلد الذي سافر إليه[٣٤١] وقد ثبت أن ابن عمر كان يقصر إلى أرض له وهي ثلاثون ميلاً.

مسألة ٨ :

من سافر مسافة تعتبر سفراً عرفاً ولو ليوم واحد ثم رجع إلى بلده في نفس اليوم فإن له أن يقصر في سفره ذلك كمن سافر من الرياض إلى مكة ورجع من يومه[٣٤٢]. وقد روي عن علي ﷺ أنه خرج إلى النخيلة[٣٤٣] فصلى بها الظهر والعصر ركعتين ثم رجع من يومه، فقال: أردت أن أعلمكم سنة نبيكم ﷺ[٣٤٤].

مسألة ٩ :

إذا نسي صلاة الظهر مثلاً ثم تذكر أنه لم يصليها وهو مسافر فهل يصليها قصراً أم لا بد أن يتمها ؟

الجواب: يجب عليه أن يصليها أربعاً لقوله ﷺ: **(من نام عن صلاة أو**

---

(٣٤٠) الشرح الممتع (٤/ ٣٩٧).

(٣٤١) كشاف القناع (١/ ٥٠٩) وفتاوى ابن عثمين (١٥/ ٣٤٦) .

(٣٤٢) مجموع فتاوى ومقالات ابن باز (١٢/ ٢٦٤) فتاوى ابن عثيمين (١٥/ ٢٥٨، ٢٦٣).

(٣٤٣) موضع قرب الكوفة على سمت الشام (معجم البلدان ٤/ ٧٧١) .

(٣٤٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف .

نسيها فليصلها إذا ذكرها»[٣٤٥]. أي يصلي هذه الصلاة كما هي إذا ذكرها، ولأن هذه الصلاة لزمته تامة فوجب عليه أن يصيلها تامة[٣٤٦].

وعكس هذه المسألة إذا وصل المسافر إلى بلده ثم ذكر أنه في أثناء سفره نسي صلاة فليزمه أن يصلي أربعاً لأنها صلاة وجبت عليه وهو في الحضر فلزمه الإتمام ولأن القصر من رخص السفر وهو الآن غير مسافر فقد زال السفر فليزمه الإتمام، قال الإمام أحمد في رواية الأثرم عليه الإتمام احتياطاً[٣٤٧].

بعض أحكام الطهارة للمسافر :

إذا حضر وقت الصلاة وبحث عن الماء فلم يجده فإنه يتيمم، إلا أنه لا ينبغي التساهل في طلب الماء والبحث عنه خاصة في الوقت الحاضر مع توفر مواضع كثيرة يوجد بها الماء على طرق المسافرين – بحمد الله – دون عناء ولا مشقة.

والمسافر إذا دخل عليه الوقت ولم يجد الماء فله حالات :

أ) الأفضل تأخير الصلاة إلى آخر الوقت في صورتين :

١ – إذا علم أنه سيجد الماء إذا أخرها.

٢ – إذا ترجح عنده أنه سيجد الماء إذا أخرها.

ب) الأفضل تقديم الصلاة في ثلاث صور :

---

(٣٤٥) رواه البخاري برقم (٥٩٧) ومسلم (٦٨٤).

(٣٤٦) الشرح الممتع (٤/ ٣٦٧).

(٣٤٧) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي، باب صلاة أهل الأعذار ص ١٨٦.

١- إذا علم عدم وجود الماء إذا أخرها.

٢- إذا ترجح عنده عدم وجود الماء إذا أخرها.

٣- إذا لم يترجح عنده شيء[٣٤٨].

لكن إذا ضاق عليه الوقت وخشي خروج الوقت فإنه يتيمم حتى ولو كان يرجو أن يجد الماء بعد خروج الوقت، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: المسافر إذا وصل إلى الماء وقد ضاق به الوقت فإنه يصلي بالتيمم على قول جمهور العلماء[٣٤٩]. يقصد بذلك أنه لا ينتظر حتى خروج الوقت ولو كان يعلم بيقين وجود الماء بعد خروج وقت الصلاة.

وإن وجد الماء بعد ذلك حتى ولو لم يخرج الوقت فإنه لا يعيد لأنه صلى على الوجه الذي يلزمه في ذلك الوقت.

ومن وجد ماء يكفي بعض طهوره فإنه يتوضأ به، ويتيمم للباقي إلا أن يكون الماء ضرورياً لشرب فلا يلزمه إلا التيمم[٣٥٠].

فائدة: التيمم من خصائص هذه الأمة ولم يكن موجوداً قبلها في الأمم السابقة قال ﷺ: **(أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل.....)**[٣٥١]. وفي لفظ: **(فعنده مسجده وطهوره)**. وقال شيخ الإسلام: وكل من امتنع عن الصلاة بالتيمم فإنه من

---

(٣٤٨) الشرح الممتع (١/ ٣٤٥).

(٣٤٩) مجموع الفتاوى (٢١/ ١٥٤).

(٣٥٠) الروض المربع للبهوتي (١/ ٣٧).

(٣٥١) رواه البخاري (١/ ١٥٥) برقم (٤٣٨) ومسلم وغيرهما من أهل السنن.

جنس اليهود والنصارى فإن التيمم لأمة محمد ﷺ خاصة وذكر الحديث.

وقد عد النيسابوري وغيره أن الذي اختص به نبينا محمد ﷺ من بين سائر الأنبياء ستون خصلة، وعدها بعض المتأخرين أكثر من ستين خصلة، وقال عبد الرحمن النجدي: التحقيق أنها لا تحصر[٣٥٢].

مسألة ١٠:

إذا صلى بالتيمم ثم وجد الماء في أثناء الصلاة فإنه يقطع صلاته ثم يعيدها لقوله ﷺ: (**إن الصعيد الطيب وضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين فإذا وجد الماء فليمسه بشرته**)[٣٥٣]، ولأن من وجد الماء لا يصح له إتمام صلاته بالتيمم لأنه وُجِد ما يبطل به طهوره «فمن مبطلات التيمم وجود الماء»، وإذا وجد الماء بعد إتمام صلاته فلا يعيد لقصة الرجلين الذين تيمما ثم صليا ثم وجدا الماء في الوقت فأما أحدهما فلم يعد الصلاة وأما الآخر فتوضأ وأعاد فقدما على النبي ﷺ وأخبراه فقال للأول: أصبت السنة وقال للآخر: لك الأجر مرتين[٣٥٤].

صفة التيمم:

هو أن ينوي ويضرب بكفيه بالأرض ضربه واحدة ثم يمسح وجهه بكفيه، ثم يمسح الكفين بعضهما ببعض[٣٥٥]، سواء كان الحدث أصغر أو

---

(٣٥٢) حاشية الروض المربع للنجدي (١/ ٣٠٠).

(٣٥٣) رواه أبو داود والترمذي وأحمد وصححه الألباني في الجامع برقم (٣٧٥١).

(٣٥٤) المغني (١/ ٢٦٩) وحاشية ابن القاسم (١/ ٣٣١) والشرح الممتع (١/ ٣٤٣).

(٣٥٥) الإختيارات الفقهية من فتاوى ابن تيمية (٢١).

أكبر ما لم يجد الماء.

عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما قال: أجنبت فلم أصب الماء فتمعكت بالصعيد وصليت فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: **(إنما كان يكفيك هكذا، وضرب النبي ﷺ بكفيه الأرض ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه)**[٣٥٦].

مسألة ١١ :

إذا عدم الماء والتراب صلى على حسب حاله، لقوله تعالى ﴿**فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ**﴾[٣٥٧]، فمن حبس مثلاً وتعذر عليه استخدام الماء والتراب فإنه يصلي على حسب حاله ولا يجوز له ترك الصلاة حتى يجد أحد الطهورين، وكذلك المسافر إذا كان راكباً في طائرة أو قطار ولا يجد الماء ولا التراب وخشي فوات الوقت صلى على حسب حاله، ما لم تكن تلك الصلاة تجمع مع غيرها وهو يعلم أنه سيجد الماء في وقت الثانية فإنه يؤخرها إلى وقت الثانية فإن خشي خروج وقت الثانية وهو لم يجد الماء صلى على حسب حاله.

مسألة ١٢ :

إذا وجب الغسل على المسافر في شدة البرد ولم يستطع استعمال الماء لخوفه على نفسه ولا يكفي الخوف من البرد بل لا بد أن يخاف على نفسه الضرر، ولم يجد وسيلة للتدفئة أو خشي خروج الوقت عند

---

(٣٥٦) رواه البخاري برقم (٣٣٨) ومسلم برقم (١١٢) .

(٣٥٧) سورة التغابن آية ١٦ .

تدفئة الماء، جاز له التيمم، وإن كان عنده ماء قليل لا يكفي للغسل فإنه يتوضأ به ويتيمم عن الغسل لحديث عمرو بن العاص ﷺ حينما أرسله النبي ﷺ في سرية فأصابته جنابة في ليلة باردة يقول ﷺ: والله ما رأيت برداً مثل هذا فغسل مغابنه ثم توضأ للصلاة ثم صلى بهم، فلما قدم على النبي ﷺ سأل رسول الله ﷺ أصحابه كيف وجدتم عمراً وصحابته؟ فأثنوا عليه خيراً وقالوا: يا رسول الله صلى بنا وهو جنب، فأرسل إلى عمرو فسأله فأخبره بذلك وبالذي لقي من البرد وقال: إن الله قال ﴿لاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً﴾ ولو اغتسلت مت. فضحك رسول الله ﷺ[٣٥٨]. وعند استطاعته استعمال الماء وجب عليه الغسل لحديث: **(فإذا وجد الماء فليمسه بشرته)**[٣٥٩].

أحكام المسح على الخفين :

يجوز للمسافر أن يمسح على الخفين ثلاثة أيام بلياليهن أما المقيم فيوم وليلة لحديث علي ﷺ وأرضاه أنه قال: **(جعل النبي ﷺ للمقيم يوماً وليلة، وللمسافر ثلاثة أيام بلياليهن)**[٣٦٠].

وتبدأ مدة المسح من أول مسحة بعد الحدث إلى أن تكتمل المدة وليس من أول ما يلبس الخفين أو الجوربين كما يفعل بعض العامة،

---

(٣٥٨) أخرجه أبو داود (٣٣٥). والبيهقي (١/ ٢٢٦) وصححه ابن حبان (٢٠٢) وعلقه البخاري في صحيحه بنحوه (١/ ٣٨٥) وقواه الحافظ وصححه الحاكم (١/ ١٧٧).

(٣٥٩) مجموع فتاوى ومقالات ابن باز ١٠/ ٢٠٠، والشرح الممتع ١/ ٣٢٧.

(٣٦٠) رواه مسلم برقم ٢٧٦.

وهذا ما أفتى به الشيخ ابن باز والشيخ ابن عثيمين[٣٦١] رحمهما الله تعالى.

وإنما يكون المسح من الحدث الأصغر أما الحدث الأكبر فلا بد فيه من الغسل لحديث صفوان بن عسال قال: (**أمرنا رسول الله ﷺ إذا كنا سفراً ألا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة، ولكن من غائط وبول ونوم**)[٣٦٢].

ونذكر شروط المسح على الخفين للفائدة :

١- أن تكون في الحدث الأصغر.

٢- أن يكون الملبوس طاهراً أي لا يكون مصنوعاً من شيء نجس.

٣- أن يكون مباحاً أي غير مسروق ولا مغصوب.

٤- أن يلبسها بعد كمال الطهارة.

٥- أن يكون المسح في المدة المحددة[٣٦٣].

وهناك بعض الشروط التي ذكرها الفقهاء كأن يكون ساتراً للمحل المفروض غسله وأن لا يكون مشقوق ولا ممزوق ولا شفافاً وأن يثبت في القدم بحيث لا يسقط مع المشي فكل هذا لا يشترط فلم يثبت فيها ولو حديثاً واحداً عن النبي ﷺ[٣٦٤].

---

(٣٦١) مجموع فتاوى ومقالات لابن باز (١٠/ ١٠٩) والشرح الممتع (١/ ٢٢٧).

(٣٦٢) رواه أحمد (٤/ ٢٣٩، ٢٤٠)، والنسائي (١٥٨-١٥٩)، والترمذي (٩٦) وابن ماجه (٤٧٨)، والحديث صححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والنووي وابن حصير .

(٣٦٣) كتاب المقنع مع حاشيته (١/ ٤٤) وحاشية ابن القاسم (١/ ٢١٧) .

(٣٦٤) أنظر رسالة المسح على الخفين للشيخ ابن عثيمين ص ١٤ والشرح الممتع (١/ ١٨٩) وهو إختيار شيخ الإسلام ابن تيمية .

ويجوز للرجل أن يمسح على العمامة وللمرأة أن تمسح على الخمار لحديث المغيرة بن شعبة ﷺ أن النبي ﷺ: (**مسح على ناصيته، وعلى العمامة، وعلى خفيه**)[٣٦٥].

مسألة ١٣ :

هل يشترط للعمامة توقيت مثل ما يشترط للخفين ؟

ذكر هذه المسألة ابن عثيمين فقال: المسألة فيها خلاف :

مذهب الحنابلة أنه يشترط لها التوقيت.

وذهب بعض العلماء أنه لا يشترط لأنه لم يثبت عن النبي ﷺ أنه وقت لها، ولأن طهارة العضو الذي هي عليه «الرأس» أخف من طهارة الرجل. فلا يمكن إلحاقها بالخف فإذا كانت عليك فامسح عليها، ولا توقيت فيها وممن ذهب إلى هذا القول الشوكاني في نيل الأوطار[٣٦٦] وجماعة من أهل العلم[٣٦٧].

مسألة ١٤ :

ومن مسح في سفر ثم أقام فإنه يتم مسح مقيم إن بقي من المدة التي يمسح فيها المقيم شيء وإن انتهت كأن مسح وهو مسافر يوم وليلة فلا يمسح عليه لأن مسح المقيم قد انتهى[٣٦٨].

ومن مسح وهو مقيم ثم سافر فإنه يتم مسح مسافر لأنه وجد سببه

---

(٣٦٥) رواه مسلم برقم (٢٧٤).

(٣٦٦) نيل الأوطار (١/ ٢٠٥، ٢٠٦).

(٣٦٧) انظر المحلى لابن حزم (٢/ ٦٥) والشرح الممتع لابن عثيمين (١/ ٢٤٠).

(٣٦٨) شرح الزركشي (١/ ٣٨٩) والإنصاف (١/ ١٧٧).

الذي يستبيح به المدة قبل أن تنتهي مدة الإقامة، وهو قول أبي حنيفة وغيره لأن الحديث جاء بتحديد مدة المسافر بثلاث أيام بلياليهن وهذا مسافر واختارها كثير من الحنابلة ونقل الخلال عن أحد عشر نفساً أنه يتم مسح مسافر واختاره هو وأبو بكر وأبو الخطاب. قال في الفائق وهو المختار وقواه الشيخ ابن عثيمين[٣٦٩].

أما لو انتهت مدة الإقامة كأن يتم مسح يوم وليلة ثم يسافر بعد ذلك ففي هذه الحالة يجب عليه أن يخلع.

مسألة ١٥ :

إذا شك في ابتداء المسح هل كانت أول مسحة وهو مسافر أو مقيم فإنه يمسح مسح مقيم احتياطاً فيغلب جانب الحذر لقوله ﷺ: **(دع ما يريبك إلى ما لا يريبك)**[٣٧٠].

أحكام الأذان والإقامة في السفر :

يجب الأذان والإقامة على الجماعة المسافرين لحديث مالك بن الحويرث ﷺ حين قال له النبي ﷺ ولصحبه حين أرادوا العودة إلى

---

(٣٦٩) حاشية الروض المربع للنجدي (١/ ٢٣١) والشرح الممتع (١/ ٢٥٢) والرواية الثانية عند الحنابلة أنه إذا لبس الخفين ثم سافر قبل أن يمسح عليهما سواءً أحدث أو لم يحدث فإنه يتم مسح مسافر لأنه ما ابتدأ المسح إلا وهو مسافر أما إن مسح وهو مقيم ثم سافر فليس له أن يتم مسح مسافر لأنه ابتدأ المدة وهو مقيم احتياطاً والراجح هو ما قدمنا والله اعلم .

(٣٧٠) رواه أحمد (١/ ٢٠٠) والنسائي (٨/ ٣٢٨)، والترمذي برقم (٢٥١٧) والحاكم (٢/ ١٣)، وابن حبان (٧٢٢). والحديث صححه الترمذي وابن حبان والحاكم والذهبي وابن حجر.

ديارهم: (إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم)[٣٧١]. فقد أمر النبي ﷺ أن يؤذن لهم أحدهم، والأمر يحمل على الوجوب إذا لم توجد قرينة تصرفه. ولأن النبي ﷺ لم يدع الأذان ولا الإقامة حضراً أو سفراً حتى يوم نام هو وأصحابه عن صلاة الفجر فلم يستيقظوا إلا بحر الشمس، فكان يؤذن في أسفاره يأمر بلالاً أن يؤذن، وهذا القول رجحه الشيخ ابن عثيمين[٣٧٢]، وهو ظاهر كلام الشيخ صالح الفوزان[٣٧٣].

وهو سنة في حق المنفرد وقد ورد في ذلك فضل عظيم يقول ﷺ: **(يعجب ربك من راعي غنم في رأس شظية الجبل، يؤذن بالصلاة ويصلي فيقول الله عز وجل: انظروا إلى عبدي هذا، يؤذن ويقيم الصلاة، ويخاف مني قد غفرت لعبدي، وأدخلته الجنة)**[٣٧٤].

ويقول ﷺ: **(إذا كنت في غنمك وباديتك فارفع صوتك بالنداء فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة)**[٣٧٥].

أما إذا صلوا بدون أذان ولا إقامة أو بإقامة فقط فصلاتهم صحيحة وعلى الجماعة التوبة والاستغفار وبه أفتى الشيخ ابن باز[٣٧٦].

وقد قال سلمان الفارسي رضي الله عنه: إذا كان الرجل بأرض في «قفر خالية»

---

(٣٧١) رواه البخاري برقم (٦٣١) ومسلم برقم (٦٧٤).

(٣٧٢) الشرح الممتع (٢/ ٤٢).

(٣٧٣) الملخص الفقهي (١/ ٧١).

(٣٧٤) رواه أحمد (٤/ ١٤٥، ١٥٧)، وأبو داود (١٢٠٣) والنسائي (٢/ ٢٠) رقم (٦٦٥).

(٣٧٥) رواه مسلم.

(٣٧٦) مجموع فتاوى ومقالات لابن باز (١٠/ ٣٥١، ٣٥٩).

فأقام الصلاة صلى خلفه ملكان، فإن أذن وأقام صلى خلفه من الملائكة ما لا يرى قطراه، يركعون بركوعه، ويسجدون بسجوده ويؤمنون على دعاءه.

وقال سعيد بن المسيب: صلى خلفه من الملائكة أمثال الجبال.

ويشرع له أن يأتي بالذكر المشروع خلف الأذان حتى ولو كان وحده ثبت عنه ﷺ أنه قال: **(إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشراً ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة)**[٣٧٧].

ومن فاتته صلوات استحب له أن يؤذن للأولى ثم يقيم لكل صلاة إقامة، سئل الإمام أحمد عن رجل فاتته صلوات كيف يصنع فذكر حديث عبدالله بن عمر ﷺ: أن المشركين شغلوا النبي صلوات الله وسلامه عليه عن أربع صلوات يوم الخندق حتى ذهب من الليل ما شاء الله قال: فأمر بلالاً فأذن وأقام وصلى الظهر ثم أمره فأقام فصلى العصر، ثم أقام فصلى المغرب، ثم أمره فأقام فصلى العشاء[٣٧٨]، وكذلك إن جمع بين صلاتين فإنه يؤذن ثم يقيم للأولى ثم يقيم للثانية[٣٧٩].

---

(٣٧٧) رواه مسلم (١/ ٢٩٠) وسنن أبي داوود (١/ ١٢٥) وغيرهم.
(٣٧٨) رواه الترمذي (١/ ٢٩١) والنسائي (٢/ ١٥) والإمام أحمد (١/ ٣٧٥).
(٣٧٩) المغني (٢/ ٧٧).

أحكام الصلاة :

مكانة الصلاة وأهميتها في الإسلام :

أن الصلاة ركن من أركان الإسلام الذي لا يقوم إلا به من تركها كفر في أصح قولي العلماء فالنبي ﷺ قد وصف تارك الصلاة بالكفر فقال ﷺ: (**بين الرجل وبين الشرك أو الكفر ترك الصلاة**)[٣٨٠]. وقال ﷺ: (**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**)[٣٨١]. فمن ترك الصلاة متعمداً تهاوناً منه أو كسلاً فقد كفر وعلى ولي الأمر دعوته إلى الصلاة وعرض التوبة عليه ثلاثة أيام فإن تاب وإلا قتله مرتداً. ومن قال إن الصلاة ليست واجبة من شاء صلى ومن شاء ترك فإنه يُعلم إن كان جاهلاً فإن استمر على إنكاره فهو كافر مكذب لله ولرسوله ﷺ ولإجماع المسلمين. فهي واجبة على كل مسلم بالغ عاقل ذكراً أو أنثى مقيماً كان أو مسافراً ولم يعذر في تركها أحد مادام عقله معه حتى المريض الذي لا يستطيع حركة يصلي حسب حاله، حتى ولو لم يقدر على الطهارة وليس معه من يطهره فإنه لا يعذر بتركها، وأما الصغير فيؤمر بها إذا بلغ سبع سنين تمريناً له على هذه العبادة العظيمة، ويضرب عليها إذا بلغ عشراً ضرباً غير موجع. وقد جاءت نصوص كثيرة من الكتب والسنة تدل على تأكيد وجوبها منها قوله سبحانه وتعالى: ﴿**وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ وَارْكَعُواْ مَعَ الرَّاكِعِينَ**﴾[٣٨٢]. وقوله ﷺ: (**بني الإسلام على خمس: شهادة**

---

(٣٨٠) رواه مسلم في الإيمان باب إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة (١/ ٨٨) رقم (٨٢).

(٣٨١) رواه الترمذي في الإيمان. باب ما جاء في ترك الصلاة (٥/ ١٤) رقم (٢٦٢١).

(٣٨٢) سورة البقرة آية ٤٣ .

أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج بيت الله الحرام)[٣٨٣]. فالواجب على المسلم أن يعرف مكانة الصلاة في الإسلام وأنها أم العبادات وأول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة فإن صلحت فقد أفلح ونجح وإن نقصت فقد خاب وخسر.

ولأهمية الصلاة فإن الله تعالى استدعى الرسول الكريم ﷺ لتبليغه فأسرى به سبحانه من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ثم عرج به إلى السماء السابعة ثم إلى سدرة المنتهى ثم فرض الله سبحانه عليه وعلى أمته هذه الصلوات في ليلة الإسراء والمعراج.

فالصلاة منزلتها رفيعة ومكانتها عالية في الإسلام يدل على ذلك أمور كثيرة من أهمها؛ أنها فاصل بين الإسلام والكفر، وهي عمود الإسلام فعليها «بعد التوحيد» يبنى الإسلام، فهي الركن الثاني من أركانه، وهي من أفضل الأعمال عند الله سبحانه وأعظمها أجراً ومثوبة فقد ثبت عنه ﷺ حينما سئل أي العمل أحب إلى الله فقال: (الصلاة على وقتها)[٣٨٤]. وللصلاة فضل عظيم وردت به نصوص كثيرة فهي نور لصاحبها يقول ﷺ: (والصلاة نور)[٣٨٥].

وهي مكفرة للذنوب والسيئات قال تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفاً مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى

---

(٣٨٣) رواه البخاري أول كتاب الإيمان في صحيحه رقم (٨) ومسلم (١/ ٤٥) رقم (١٦).

(٣٨٤) رواه البخاري كتاب مواقيت الصلاة باب فضل الصلاة لوقتها رقم (٥٢٧).

(٣٨٥) رواه مسلم في الطهارة باب فضل الوضوء (١/ ٢٠٣) رقم (٢٢٣).

لِلذَّاكِرِينَ﴾[٣٨٦]. وقال ﷺ: (أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيء. فقالوا: لا يبقى من درنه شيء. قال: (فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا)[٣٨٧]. والصلاة سبب لدخول الجنة فقد قال ﷺ لربيعة بن كعب الأسلمي ﷺ لما سأله المرافقة في الجنة (فأعني على نفسك بكثرة السجود)[٣٨٨].

وفي خواطر الشيخ محمد متولي الشعراوي رحمه الله حول حادثة الإسراء يقول: «إن الملك إذا أراد أن يخبر الشعب أمراً عادياً أرسل لهم رسالة أو أعلمهم عن طريق موظفيه وما شابه ذلك أما إن كان الأمر خطيراً وهاماً فإنه يستدعي صاحب العلاقة شخصياً ليخبره بالأمر ولله المثل الأعلى». فنظراً لأهمية الصلاة استدعى الله تعالى رسوله الكريم ﷺ حتى يبلغه بها.

إن للصلاة وقعاً خاصاً في نفوس المؤمنين ولذةً لا تعدلها لذةٌ لأنها صلةٌ بين العبد وربه لذلك فقد قال بعض أهل العلم: «من أراد أن يكلم الله تعالى فعليه بالصلاة ومن أراد أن يكلمه الله تعالى فعليه بالقرآن».

إن الصلاة هي وصية النبي ﷺ عند خروجه من الدنيا؟ فقد ثبت عنه ﷺ أنه قال قبل موته: (الصلاة، الصلاة وما ملكت أيمانكم)[٣٨٩]. وهي مفتاح كل خير.

---

(٣٨٦) سورة هود آية ١١٤ .

(٣٨٧) رواه البخاري في مواقيت الصلاة رقم (٥٢٨) ومسلم في المساجد رقم (٢٢٣). وهذا لفظه والدرن هو الوسخ.

(٣٨٨) رواه مسلم في الصلاة باب فضل السجود (١/ ٣٥٣) رقم (٤٨١).

(٣٨٩) السلسلة الصحيحة برقم (٨٦٨).

قال ابن القيم رحمه الله: «الصلاة: مجلبة للرزق. حافظة للصحة دافعة للأذى، طاردة للأدواء، مقوية للقلب، مبيضة للوجه، مفرحة للنفس، مذهبة للكسل، منشطة للجوارح، ممدة للقوى، شارحة للصدر، مغذية للروح، منورة للقلب، حافظة للنعمة، دافعة للنقمة، جالبة للبركة، مبعدة من الشيطان، مقربة من الرحمن».

ومن أراد أيضاً أن يعرف أهمية الصلاة فليفكر في عظم الثواب الذي أعده الله سبحانه للمحافظين عليها وعظم العذاب الذي توعد الله به المضيعين لها أو المتهاونين بها وكيف أن الله سبحانه أكد عليها في كثير من الآيات وذم من تهاون بها وضيعها وجعله من المجرمين قال سبحانه في سورة المدثر: ﴿**إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ، فِي جَنَّاتٍ يَتَسَاءلُونَ، عَنِ الْمُجْرِمِينَ، مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ، قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ**﴾[٣٩٠]. وأن الله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم يبرءان من تارك الصلاة؟ قال رسول الله ﷺ: (**لا تترك الصلاة متعمداً، فإنه من ترك الصلاة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله ورسوله**)[٣٩١]. أي ليس له عهد ولا أمان ولا ذمة عند الله سبحانه وتعالى.

ومن عقوبة تارك الصلاة ما يجده في قبره من عذاب. قال رسول الله ﷺ: (**ثم أتينا على رجل مضطجع، وإذا آخر قائم عليه بصخرة، وإذا هو يهوي بالصخرة لرأسه فيثلغ رأسه ـ أي يشدخه ـ فيتدهده الحجر ـ أي يتدحرج ـ فيأخذه فلا يرجع إليه حتى يصبح رأسه كما كان، ثم يعود عليه**

---

(٣٩٠) سورة المدثر آية ٣٨ـ٤٣ .

(٣٩١) رواه ابن ماجه (٤٠٣٤) والحاكم وصححه وأحمد والبيهقي والطبراني .

فيفعل به مثل ما فعل المرة الأولى، فقلت: سبحان الله ! ما هذان؟ فقال جبريل عليه السلام (إنه الرجل ينام عن الصلاة المكتوبة)[٣٩٢].

وأن من عقوبة تارك الصلاة أنه يحشر يوم القيامة مع أكابر المجرمين فرعون وقارون وأبي بن خلف؟ قال رسول الله ﷺ: **(من حافظ عليها ـ أي الصلاة ـ كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان، ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف)**[٣٩٧]. فمن شغله وألهاه عنها ملكه حشر مع فرعون ومن ألهته وزارته و إمارته حشر مع هامان ومن ألهاه ماله حشر مع قارون ومن ألهته تجارته حشر مع أبي بن خلف. ومن أهمية الصلاة ومكانتها في الإسلام أنه لا يعذر أحد في تركها سواءً كان في حرب أو في سلم أو في صحة أو في سقم حتى من كان مريضاً فإنه يصلي على أي حال استطاع. حتى ولو لم يستطع إلا إيماءً بعينيه ما دام أنه لازال يعقل. حتى ولو لم يستطع الطهارة ولم يقدر عليها فإنه يصلي على أي حال كان. وهذا كله يشعرنا بأهمية الصلاة في الإسلام وأنه لا حظ في الإسلام لمن تركها. فإذا استشعر المسلم وهو مقبل على صلاته هذه الأهمية كان حرياً به أن يحسن في صلاته ويخشع فيها [٣٩٣].

---

(٣٩٢) رواه البخاري عن سمرة. كتاب التعبير ـ باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح برقم ٧٤٠٧ وقد روى طرفاً منه مسلم. كتاب الرؤيا برقم (٢٢٧٥) .

(٣٩٧) أخرجه الإمام أحمد بسند جيد(٢/ ١٩٦) وابن حبان في صحيحه (١٤٦٧)والطبراني في (الكبير) (١٣/ ٦٧/ ١٦٣) وفي (الأوسط) (١٧٦٧) والبيهقي (شعب الإيمان) (٣/ ٤٦)

(٣٩٣) من كتاب هداية الحائرين لصلاة الخاشعين للمؤلف .

فصل في وجوب تحري القبلة :

يجب على المصلي تحري القبلة فإن صلى بغير تحرٍ واجتهاد إلى غير القبلة فإنه يعيدها فإن كان المسلم في السفر أو في بلاد لا يتيسر له من يرشده إلى القبلة واجتهد في تحري القبلة ثم بان أنه صلى إلى غير القبلة فصلاته صحيحة. أما إذا كان في بلاد مسلمين فصلاته غير صحيحة. لأن في امكانه أن يسأل من يرشده إلى القبلة كما أن في إمكانه معرفة القبلة من طريق محاريب المساجد[٣٩٤].

الأشياء التي يستدل بها على القبلة :

١- خبر الثقة.

٢- وجود محاريب إسلامية.

٣- نجم القطب قال تعالى: ﴿وَعَلامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾[٣٩٥].

٤- الشمس والقمر فإنهما يخرجان من المشرق ويغربان من المغرب وبهما تعرف مكانك وموقعك من الكعبة فإذا كنت عن الكعبة شرقاً فالقبلة غرباً، وإذا كنت عن القبلة غرباً فالقبلة شرقاً، وإذا كنت عن الكعبة شمالاً فالقبلة جنوباً، وإذا كنت عن القبلة جنوباً فالقبلة شمالاً، قال ﷺ لأهل المدينة ومن حولهم: (**مابين المشرق والمغرب قبلة**)[٣٩٦].

٥- ويمكن أن يستدل على القبلة بالبوصلة والآلات الحديثة التي تحدد عين القبلة تحديداً دقيقاً، هذا لمن كانت معه مثل هذه الآلة في حال سفره.

---

(٣٩٤) مجموع فتاوى ومقالات لابن باز (١٠/ ٤٢٠).

(٣٩٥) سورة النحل آية ١٦ .

(٣٩٦) رواه الترمذي برقم ٣٤٤، والطبراني في الأوسط برقم ٧٩٤ .

ويجب على من صلى في السفينة أو في مركوب وهو يسير، تحري القبلة حتى ولو أنحرف وهو في صلاته لانحراف سفينته أو مركوبه عن القبلة وهذا الحكم عام يشمل كل من صلى وهو في مركب ينحرف به عن القبلة.

قصر الصلاة :

الصلوات التي تقصر هي الظهر والعصر والعشاء أي الرباعية فقط.

قال ابن حزم: صلاة الفجر ركعتان في الحضر والسفر وصلاة المغرب ثلاث ركعات في الحضر والسفر كل هذا إجماع متيقن إلا كون هذه الصلوات ركعة في الخوف ففيه خلاف[٣٩٧].

فإذا صلى المغرب ركعتين على أنها تقصر جهلاً منه فإن صلاته باطلة ولا تجزئه ويلزمه إعادتها.

مسألة ١٦ :

إذا خرج المسافر من بيته وأذن المؤذن للصلاة وهو لم يفارق البنيان فله أن يقصر إذا فارق البنيان ولا يلزمه أن يتم ما دام أنه مستمر في سفره.

أما إذا دخل بلده وهو لم يصل وقد دخل عليه وقت الصلاة وهو مسافر فإنه يتم فالعبرة بفعل الصلاة لا بوقت دخولها[٣٩٨].

والقصر من الرخص التي اختص بها السفر فلا يقصر في الحضر أبداً بينما الجمع بين الصلوات فإنه قد يكون في الحضر لمرض أو لمطر

---

(٣٩٧) المحلى لابن حزم.

(٣٩٨) مجموع فتاوي ومقالات لابن باز (١٢/ ٢٩٨).

بخلاف القصر. فمن سافر سفراً يبيح القصر فإنه يسن له أن يقصر الرباعية وهذا هو الأفضل في حقه فإن أتم فصلاته صحيحة لكن يكره له الإتمام وهذا هو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية. وقال ابن القيم: لم يثبت عنه أنه تم الرباعية في سفره البتة[٣٩٩] واختاره الشيخ ابن عثيمين[٤٠٠].

وقد قال بعض أهل العلم بوجوب القصر فإن أتم فهو آثم وأدلتهم:

حديث عائشة رضي الله عنها قالت: (**أول ما فرضت الصلاة ركعتين ثم زيد في صلاة الحضر وأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى**)[٤٠١]، وهذا صريح في أن صلاة المسافر ركعتين فقط.

أن النبي ﷺ ما كان يتم في سفره.

قوله ﷺ: (**صلوا كما رأيتموني أصلي**)[٤٠٢]، فكان ﷺ لا يزيد في سفره على ركعتين.

أنه فعل الصحابة من بعده حتى أنهم أنكروا على عثمان رضي الله عنهم جميعاً حين أتم بالناس في منى حتى أن ابن مسعود لما بلغه أن عثمان صلى بالناس أربعاً استرجع قال: إنا لله وإنا إليه راجعون[٤٠٣].

والراجح والله أعلم أن القصر في السفر سنة يكره تركها. وهذا ما

---

(٣٩٩) زاد المعاد (١/ ٤٤٧).

(٤٠٠) الشرح الممتع (٤/ ٣٥٨).

(٤٠١) رواه البخاري (٣٥٠) ومسلم برقم (٦٨٥).

(٤٠٢) رواه البخاري برقم (٦٣١).

(٤٠٣) أخرجه البخاري برقم (١٠٨٤) ومسلم (٦٩٥).

رجحه الشيخ ابن عثيمين رحمه الله[٤٠٤].

ويقصر المسافر الصلاة ولو كان يتكرر سفره، كصاحب البريد، وسيارة الأجرة ممن يتردد أكثر وقته في الطريق بين البلدان[٤٠٥].

مسألة ١٧ :

إذا صلى مسافر خلف مقيم أتم الصلاة أربعاً كما صحت بذلك السنة عن النبي ﷺ لأن متابعة الإمام واجبة وقصر الرباعية في السفر سنة لا واجب على الصحيح ويدل على ذلك عمل الصحابة رضوان الله عليهم فإنهم أتموا خلف عثمان بمنى في الحج لما أتم. وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قيل له: ما بالنا إذا صلينا مع الإمام أربعاً وإذا صلينا في رحالنا صلينا ركعتين. فقال: هكذا السنة[٤٠٦] حتى ولو لم يدرك مع الامام إلا ركعة أو أقل فإنه يتم لقوله ﷺ: **(إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه...)**[٤٠٧]. وإذا صلى المسافر بالمقيم فله أن يقصر ثم يقوم المقيم ويكمل ما فاته لقوله ﷺ لأهل مكة: **(يا أهل مكة أتموا فإنا قوم سفر)**[٤٠٨]. ويشرع أن يخبرهم بأنه مسافر كما فعل النبي ﷺ.

---

(٤٠٤) الشرح الممتع (٤/ ٣٦١).

(٤٠٥) الملخص الفقهي للفوزان (١/ ١٦٤).

(٤٠٦) رواه أحمد (١/ ٢١٦) وهو في صحيح مسلم (١/ ٤٧٩).

(٤٠٧) رواه البخاري برقم (٦٨٩)، ومسلم برقم (٤١١، ٧٧، ٤٧٣، ٨٤).

(٤٠٨) رواه أبو داود (١/ ٢٨٠) وأحمد (٤/ ٤٣٢).

مسألة ١٨ :

في اختلاف النية بين الإمام والمأموم :

وهذا يحدث كثيراً في السفر فلربما يصلي المسافر الفريضة خلف المتنفل أو العكس فيسأل عن الحكم، قال العلماء: يجوز اقتداء المتنفل بالمفترض، وهو قول الثوري والأحناف والشافعية والحنابلة، بل قال عبد الرحمن بن أبي عمر بن قدامة: فأما صلاة المتنفل خلف المفترض فلا نعلم في صحتها خلافاً.

أدلتهم على ذلك: عن أبي ذر الغفاري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(كيف أنت إذا كان عليك أمراء يميتون الصلاة)** أو قال: **(يؤخرون الصلاة عن وقتها)** قلت: ما تأمرني؟ قال: **(صل الصلاة لوقتها، فإن أدركتها معهم فصل فإنها لك نافلة)**[٤٠٩]. وهذا واضح وصريح في الدلالة.

وعن أبي سعيد الخدري ﷺ أن رسول الله ﷺ أبصر رجلاً يصلي وحده، فقال: **(ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه فقام رجل فصلى معه)**[٤١٠]. والدلالة هي أن الرجل كان يصلي فرضاً بدليل تأخره وصلاته وحده، وصلاة الرجل المتطوع معه إنما هي نافلة.

وعن يزيد بن الأسود ﷺ أنه صلّى مع رسول الله ﷺ صلاة الصبح بمنى فلما صّلى رسول ﷺ إذا هو برجلين لم يصليا، فدعا بهما فجيء بهما ترعد فرائصهما، فقال لهما: **(ما منعكما أن تصليا معنا؟)** قالا: قد

---

(٤٠٩) رواه مسلم عن ابي ذر ﷺ.

(٤١٠) رواه أبو داوود والترمذي وصححه .

صلينا في رحالنا، قال: (**فلا تفعلا، إذا صليتما في رحالكما ثم أدركتما الإمام ولم يصل فصليا معه، فإنها لكما نافلة**)[٤١١].. والدلالة: أنه أمرهما أن يصليا مع الإمام نافلة مع اختلاف النية.

وهذا كله لا يعارض حديث أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (**إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فإذا ركع فاركعوا..**)[٤١٢].فالنبي ﷺ نهى عن الاختلاف على الإمام في الأفعال الظاهرة بدليل تفسيره الاختلاف بعد ذلك بقوله: (**إذا ركع فاركعوا وإذا سجد فاسجدوا..**) إلخ. ولو فرض أن النهي عام فإن تلك الأحاديث تخصصه كما هو مقرر في علم أصول الفقه.

المسألة الثانية: (العكس) ما حكم اقتداء المفترض بالمتنفل؟!

للعلماء فيها قولان:

الأول: جواز ذلك، وهو قول طاووس، وعطاء، والأوزاعي، حكاه عنهم ابن المنذر، واختاره الإمام الشافعي وأصحابه، وهو رواية عن أحمد، وهو اختيار ابن قدامة المقدسي في المغني، وابن تيمية في الفتاوى والشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ في فتاويه.

واستدلوا بحديث جابر ﷺ قال: (**أن معاذاً كان يصلي مع النبي ﷺ العشاء الآخرة ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة**)[٤١٣] وهذا واضح الدلالة: فإن معاذاً كان يصلي بقومه نفلاً وهم يصلون خلفه فرضاً.

---

(٤١١) رواه أبو داوود والترمذي والدارقطني وصححه ابن السكن وابن حبان .

(٤١٢) رواه البخاري ومسلم.

(٤١٣) رواه البخاري ومسلم.

واستدلوا أيضاً بصلاة النبي ﷺ بأصحابه صلاة الخوف حيث جاء في إحدى صفاتها أن النبي ﷺ صلّى بهم جماعتين صلّى بالأولى ركعتين ثم سلم، ثم صلّى بالجماعة الثانية ركعتين وهي في حقه نفل؛ لأن الفرض قد قام به أولاً.

فيؤخذ من ذلك كله أنه يجوز للمتنفل أن يقتدي بالمفترض وللمفترض أن يقتدي بالمتنفل.. كما ثبتت بذلك الأخبار عن النبي ﷺ.

أما إختلاف صلاة الفرض التي يصليها الإمام عن صلاة المأموم فمثلاً إذا دخل المأموم المسجد ووجد جماعة يصلون العشاء وهو لم يصل المغرب فله أن يدخل معهم بنية المغرب فلا يضر اختلاف النية وهذا يحدث لكثير من المسافرين، وهذا ما أفتت به اللجنة الدائمة للإفتاء والشيخ ابن عثيمين وسوف يأتي تفصيل هذه المسألة في شروط الجمع بين الصلاتين بإذن الله سبحانه.

تنبيـه :

يحدث في بعض المساجد التي في طرق المسافرين أو بين المدن تعدد الجماعات في المسجد الواحد وهذا لا ينبغي وهو يسبب التفرق والتشتت وعدم الاجتماع على إمام واحد وقد قال ﷺ: (**إذا أقيمت الصلاة، فلا صلاة إلا المكتوبة**)[٤١٤].

مسألة ١٩ :

إذا صلى المسافر خلف من لا يعلم هل هو يقصر أم يتم فإنه لا يلزمه

---

(٤١٤) رواه مسلم برقم (٢٦٣) وهو في صحيح أبي داود برقم (١١٥).

الإتمام إن كان في مسجد طريق يجتمع فيه مسافرون ومقيمون لأن الأصل في صلاة المسافر القصر ولا يلزمه الإتمام خلف الإمام إلا إذا أتم الإمام وقام للثالثة فإنه يلزمه الإتمام. ولو قال حينما يرى إماماً يصلي إن أتم إمامي أتممت وإن قصر قصرت صح، وإن كان معلقاً لأن هذا التعليق يطابق الواقع، فإن إمامه إن قصر ففرضه هو القصر، وإن أتم ففرضه الإتمام. وليس هذا من باب الشك، وإنما هو من باب تعليق الفعل بأسبابه، وسبب الإتمام هنا هو إتمام الإمام، والقصر هو الأصل. وهذا ما قال به الشيخ ابن عثيمين رحمة الله عليه[٤١٥] وقبله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى.

مسألة ٢٠ :

إن نسي المسافر الذي بدأ الصلاة بنية القصر فقام إلى ثالثة فله أن يجلس ولا يلزمه الاتمام فإن جلس سجد للسهو[٤١٦].

مسألة ٢١ :

إذا أحرم بصلاة في سفينة أو طائرة أو غيرها من وسائل السفر فخرجت به أثناء الصلاة لم يقصر لأنها عبادة ابتدأها وهو مقيم فغلب جانب الحضر[٤١٧]، قال ﷺ: **(من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه)**[٤١٨].

مسألة ٢٢ :

إذا دخل المسافر في صلاة ولم ينو القصر عند التكبير فهل له أن

---

(٤١٥) الشرح الممتع (٤/ ٣٦٩).

(٤١٦) الكافي لابن قدامة (١/ ٤٥٠).

(٤١٧) الكافي لابن قدامة (١/ ٤٤٨).

(٤١٨) رواه البخاري برقم (٥٢) ومسلم برقم (١٥٩٩، ١٠٧).

يقصر، وهذا يقع كثيراً يكبر الإنسان في الصلاة الرباعية، وهو مسافر ولا يخطر على باله القصر لكن بعدما يكبر ويقرأ الفاتحة أو يركع أو ما أشبه ذلك يذكر أنه مسافر فينوي القصر في أثناء الصلاة فهذا يجوز له أن يقصر ولا يلزمه الإتمام لأن الأصل في صلاة المسافر القصر، وكما أن المقيم حين يدخل في صلاته لا يلزمه نية الإتمام فكذلك المسافر إذا دخل في صلاته فلا يلزمه نية القصر، وهذا القول رجحه الشيخ ابن عثيمين رحمة الله عليه[٤١٩].

مسألة ٢٣ :

إذا نزل المسافر في بلد فهل له أن يقصر ؟

هذه المسألة جرى فيها خلاف بين أهل العلم وسوف نذكر أقوال أهل العلم وأدلتهم ثم نذكر ما رجحه المحققون من أهل العلم.

- **مذهب الحنابلة :**

إذا نوى المسافر الإقامة أكثر من أربعة أيام فإنه يتم وذكر ابن قدامة في المغني والكافي[٤٢٠] وغيرها من كتب الحنابلة أنها تحدد بإحدى وعشرين صلاة.

واستدلوا بأن النبي ﷺ قدم مكة في حجة الوداع يوم الأحد الرابع عن ذي الحجة وأقام فيها الأحد، والاثنين، والثلاثاء، والأربعاء، وخرج يوم الخميس إلى منى فأقام في مكة أربعة أيام يقصر الصلاة[٤٢١]. ولأن

---

(٤١٩) الشرح الممتع (٤/ ٣٧١).

(٤٢٠) المغني (٣/ ١٤٦) والكافي (١/ ٤٥٢).

(٤٢١) رواه البخاري (١٠٨٥) ومسلم (١٢٤٠).

الثلاث حد القلة قال ﷺ: (يقيم المسافر بعد قضاء نسكه ثلاثاً[٤٢٢]).

- **مذهب أبي حنيفة :**

أنه إذا نوى إقامة أكثر من خمسة عشر يوماً أتم وإن نوى دونها قصر.

واستدلوا بأنه قد روي عن ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم أنهما قالا: إذا قدمت وفي نفسك أن تقيم بها خمس عشرة ليلة فأكمل الصلاة.

- **مذهب الشافعي :**

إذا نوى إقامة أربعة أيام فأكثر فإنه يلزمه الإتمام. لكن لا يحسب منها يوم الدخول ويوم الخروج وعلى هذا تكون الأيام ستة يوم الدخول ويوم الخروج وأربعة بينها. واستدل بأن النبي ﷺ أقام بمكة أربعاً... الحديث السابق.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما يقصر تسعة عشر يوماً فإن زاد أتم لأن النبي ﷺ أقام في بعض أسفاره تسع عشرة يصلي ركعتين. قال ابن عباس رضي الله عنهما فنحن إذا أقمنا تسعة عشر نصلي ركعتين وإذا زدنا أتممنا[٤٢٣].

وذكر بعض أهل العلم أن الأقوال في المسألة تزيد عن عشرين قولاً. ولكن إذا رجعنا إلى ما يقتضيه ظاهر الكتاب والسنة وجدنا أن ما اختاره

---

(٤٢٢) رواه مسلم (٢/ ٩٨٥) والترمذي. انظر عارضة الأحوذي (٤/ ١٧٤) والنسائي (٣/ ١٠٠)، وابن ماجة (١/ ٣٤١)، والدارمي (١/ ٣٥٥)، وأحمد (٤/ ٣٣٩).

(٤٢٣) رواه البخاري (٢/ ٥٣)، (٥/ ١٩٠)، ومسلم (١/ ٤٨١)، وأبو داود (١/ ٢٨٠)، والترمذي. انظر: عارضة الأحوذي (٣/ ١٨)، والنسائي (٣/ ٩٦، ٩٧)، وابن ماجه (١/ ٣٤٢)، والدارمي (١/ ٣٥٥).

بعض المحققين من أهل العلم من أن المسافر إذا أقام ببلد فإن له أن يقصر ويترخص من غير تحديد بمدة معينة لعموم الأدلة من الكتاب والسنة.

قال تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ الصَّلاَةِ﴾[٤٢٤]. فهذا الحكم عام يشمل كل ضارب في الأرض ومعلوم أن المسافر قد يحتاج إلى إقامة في أي بلد يمر به وتلك الإقامة تختلف حسب حاجته. قال تعالى: ﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللهِ﴾[٤٢٥].

قال ابن المنذر: أجمع أهل العلم أن للمسافر أن يقصر ما لم يُجمع إقامةً وإن أتى عليه سنون[٤٢٦]. ولكن بعضهم حدد تلك الإقامة التي يجوز للمسافر أن يقصر فيها بأيام والصحيح الذي تقتضيه الأدلة من الكتاب والسنة وتدل عليه أنها لم تحدد، وكانوا أيضاً لا يقيمون الجمعة في أسفارهم ولو استمر سفرهم سنين فهذا يدل على أن المدة لا تحدد بزمن معين، قال إبراهيم النخعي: كانوا يقيمون السنة وأكثر من ذلك وبسجستان السنين لا يجمعون ولا يشرقون ووأقام أنس بنيسابور سنة أو سنتين فكان لا يجمع «أي لا يقيم الجمعة» والذين قيدو الرخصة بأيام معينة قالوا: إن الجمعة يشترط لها الاستيطان فمن لم يجمع الإقامة ليس عليه جمعة، فنقول: لم ترخصون للمسافر في هذه المسألة ولو استمر

---

(٤٢٤) سورة النساء آية ١٠١.

(٤٢٥) سورة المزمل آية ٢٠.

(٤٢٦) نقل كلام ابن المنذر ابن قدامة في المغني (٣/ ١٥٣).

سنين وتحددونها في الرخص الأخرى بأيام معينة.

فالصحيح أن الإقامة التي يجوز للمسافر أن يترخص فيها غير محددة في الشرع لا بزمن ولا عمل وما ورد في تحديدها إما دليل صريح غير صحيح أو صحيح غير صريح، والناس في الشرع إما مسافر أو مستوطن[٤٢٧]. وهذا ما قال به شيخ الإسلام فالمسافر تجري عليه أحكام السفر والمقيم تجري عليه أحكام الإقامة أما من يزيد بصنف ثالث وهو قولهم «مقيم غير مستوطن» وهو عندهم من يسافر لبلد ويقيم فيه أكثر من أربعة أيام فيجرون عليه أحكام المقيم فهذا القول لم يرد به كتاب ولا سنة صحيحة.

وقد أقام النبي ﷺ في أسفاره مدداً مختلفة وكلها يقصر فيها الصلاة فقد أقام في تبوك عشرين يوماً يقصر الصلاة، وأقام في مكة عام الفتح تسعة عشر يوماً يقصر الصلاة[٤٢٨] وهو يعلم أن حاجته لا تنقضي في أربعة أيام فإنه أرسل السرايا قريباً من مكة وهم لا يقدمون في أربعة أيام ولا أكثر، وأقام في مكة عام حجة الوداع عشرة أيام يقصر الصلاة[٤٢٩] لأن أنس ﷺ سئل كم أقمتم في مكة «أي عام حجة الوداع» قال: أقمنا بها عشراً[٤٣٠].

أما قدوم النبي ﷺ يوم الرابع وبقاؤه أربعة أيام يقصر الصلاة فإنه وقع

---

(٤٢٧) الممتع (٤/ ٥١٢).

(٤٢٨) أخرجه الإمام أحمد (٣/ ٢٩٤) وأبو داود برقم (١٢٣٥) وهو صحيح الإسناد. انظر نصب الراية (٢/ ١٨٦).

(٤٢٩) أخرجه البخاري (١٠٨٠).

(٤٣٠) أخرجه البخاري (١٠٨١) ومسلم (٦٩٣).

مصادفة لا تشريعاً، ولو كان تشريعاً لبين للناس بأن من قدم قبل يوم الرابع فإنه لا يقصر والسكوت في معرض الحاجة إلى بيان بيان، وهذه قاعدة تؤكد أن عدم بيانه ﷺ للحكم مع حاجة الناس أن المدة غير محددة بزمن معين. ويدل على ذلك فعل الصحابة رضوان الله عليهم كما تواتر عنهم ولم يكونوا ليفعلوا ذلك لو كانت المدة التي يقصر فيها المسافر محددة.

ويؤيد ذلك ما روي عن عبد الرحمن بن المسور قال: أقمنا مع سعد بعمان شهرين فكان يصلي ركعتين ونصلي أربعاً فذكرنا ذلك له فقال: نحن أعلم. وقد أقام ابن عمر رضي الله عنهم بأذربيجان ستة أشهر يصلي ركعتين، وقد حال الثلج بينه وبين الدخول[٤٣١]. قال بعضهم والثلج الذي يتفق في هذه المدة يعلم أنه لا يذوب في أربعة أيام فقد أجمع إقامة أكثر من أربع. وعن المسور بن مخرمة قال: أقمنا مع سعد ببعض قرى الشام أربعين ليلة يقصرها سعد ونتمها[٤٣٢].وروي أن أنس بن مالك أقام بالشام يقصر سنتين. وكان ابن عمر إذا أقام بمكة قصر الصلاة إلا أن يصلي مع الإمام وإن أقام شهرين إلا أن يجمع الإقامة. وابن عمر كان يقدم قبل الموسم بمدة طويلة حتى أنه كان أحياناً يحرم بالحج من هلال ذي الحجة. وهو كان من المهاجرين فما كان يحل له المقام بعد قضاء نسكه أكثر من ثلاث ولهذا أوصى لما مات أن يدفن بسرف لكونها من الحل حتى لا يدفن في الأرض التي هاجر منها.

---

(٤٣١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢/ ٤٣٣٩) والبيهقي (٣/ ١٥٢) قال ابن حجر إسناده صحيح. التلخيص الحبير(٦١٠).

(٤٣٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢/ ٥٣٥ .

وقد أقام المسلمون بنهاوند ستة أشهر يقصرون الصلاة، وكانوا يقصرون الصلاة مع علمهم أن حاجتهم لا تنقضي في أربعة أيام ولا أكثر.

وعن ابن وائل قال: خرج مسروق إلى السلسلة حين ولوه ولاية لم يكن يختارها، فأقام سنتين يقصر الصلاة حتى رجع وهو يقصر. قيل يا أبا عائشة: ما حملك على هذا؟ قال: إتباع السنة. وقال أنس بن مالك ﷺ: أقام أصحاب رسول الله ﷺ برامهرمز تسعة أشهر يقصرون الصلاة [٤٣٣].

وروى الأثرم بإسناده عن مورق قال: سألت ابن عمر، قلت: إني رجل تاجر آتي الأهواز فأنتقل في قراها من قرية إلى قرية فأقيم الشهر وأكثر من ذلك؟ قال: تنوي الإقامة؟ قال: لا، قال: لا أراك إلا مسافراً[٤٣٥].

فالراجح والله أعلم أن المسافر إذا أقام ببلد فله أن يقصر ما دام أنه يصح أن يطلق عليه اسم مسافر ولم ينو الإقامة ولا تتحدد بأيام معينة. والذين حددوها بمدة معينة في أقوالهم بعض التناقض كما ذكر ذلك الشيخ ابن عثيمين ورد عليهم[٤٣٦] وليس هذا مجال تفصيله وهذا القول قد اختاره بعض المحققين وردوا على من حددها، وممن اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية ومما قال: «أما من تبينت له السنة، علم ان النبي ﷺ لم يشرع للمسافر أن يصلي إلا ركعتين، ولم يحد السفر بزمان أو مكان، ولا حد الإقامة أيضاً بزمن محدود، لا ثلاثة، ولا أربعة، ولا اثنا عشر، ولا خمسة عشر، كما كان غير واحد من السلف يفعل»، وقد فصل في المسألة

---

(٤٣٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٥٢).

(٤٣٥) ذكرها ابن قدامة في المغني (٣/ ١٥٥).

(٤٣٦) الشرح الممتع (٤/ ٣٧٨).

تفصيلاً لا يحتاج قارؤه إلى الرجوع إلى غيره[٤٣٧] وممن رجحه تلميذه ابن القيم، والشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، والشيخ عبد الرحمن بن سعدي[٤٣٨]، والشيخ محمد رشيد رضا، والشيخ ابن عثيمين، وكما قيل: الحق لا يعرف بكثرة الرجال وإنما يعرف بموافقة الكتاب والسنة.

مسألة ٢٤ :

الملاح الذي أهله معه في السفينة وحاجة بيته، ولا بيت له غيرها وليس له نية المقام في بلد، ومن في حكمه لا يقصر لأنه غير ظاعن عن منزله فأشبه المقيم ببلد[٤٣٩].

مسألة ٢٥ :

من يتردد يومياً مسافة قصر كبعض العاملين والمدرسين والدارسين لا يقصر ويجوز الجمع عند المشقة بلا قصر لحديث ابن عباس رضي الله عنهما: (**أن الرسول ﷺ جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء من غير خوف ولا مطر فسئل ابن عباس عن ذلك فقال: (أراد ألا يحرج أمته)**[٤٤٠]، وفي رواية له: (**ولا سفر**) والجمع أخف من القصر[٤٤١] «**ولذلك** فإنه يشرع في غير السفر للمريض والمستحاضة وحال المطر» وهذا ما رجحه الشيخ ابن عثيمين احتياطاً وبراءة للذمة.

---

(٤٣٧) مجموع الفتاوى (٢٤/ ١٣٧، ١٧، ١٤٣) وانظر الاختيارات الفقهية لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ١١٠.

(٤٣٨) الاختيارات الجلية للسعدي ص ٦٦ .

(٤٣٩) الكافي (١/ ٤٥٤).

(٤٤٠) رواه مسلم (١/ ٤٩٠) وأبو داوود (١/ ٢٧٦) والنسائي (١/ ٢٣٣) واحمد(١/ ٢٨٣) .

(٤٤١) فتاوى ابن عثيمين (١٥/ ٢٦٧) .

مسألة ٢٦ :

إذا مر المسافر ببلد له فيه أهل أو مال «مزرعة أو غيرها» فالصحيح أنه يتم وهذه رواية لأحمد وهذا قول ابن عباس وقال الزهري: إذا مر بمزرعة له أتم. وقال مالك: إذا مر بقرية فيها أهله أو ماله أتم. ولأنه مقيم ببلد فيه أهله أشبه البلد الذي سافر منه[٤٤٢].

قال ابن عباس: إذا قدمت على أهل لك أو مال فصل صلاة المقيم[٤٤٣] وروي عن عثمان ﷺ أنه صلى بمنى أربع ركعات، فأنكر الناس عليه، فقال يا أيها الناس إني تأهلت بمكة منذ قدمت وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول :(**من تأهل في بلد فليصل صلاة المقيم**)[٤٤٤]، وقالت عائشة رضي الله عنها: (**إذا وضعت الزاد والمزاد فأتم الصلاة**)[٤٤٥].

مسألة ٢٧ :

من حبس وهو مسافر في بلد أو في مكان، كمن تعطلت به مركبته أو بسبب تغيرات جوية أو خوف على نفسه أو نحو ذلك فإنه يقصر ويأخذ هذا من قصة عبد الله بن عمر يوم حبسه الثلج بأذربيجان ستة أشهر يقصر الصلاة وقد مر معنا.

وكذلك من أقام ببلد إقامة عمل غير مقيدة بزمن معين فإنه يقصر

---

(٤٤٢) روى ذلك عنه ابن قدامة في المغني (٣/ ١٥١).

(٤٤٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٥٥، ١٥٩) وعبد الرزاق في مصنفه (٢/ ٥٢٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٤٥).

(٤٤٤) رواه أحمد في المسند (١/ ٦٢).

(٤٤٥) مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ٤٥٥.

كمن سافر للعلاج ولا يدري متى ينتهي فإنه يقصر حتى لو غلب ظنه أنه سيطول بقاؤه في البلد الذي سافر إليه، وهذا هو الصحيح من أقوال أهل العلم حتى أن ابن المنذر حكى الإجماع عليه وأنه لا يلزمه الإتمام ما دام ينتظر انتهاء الحاجة[٤٤٦].

مسألة ٢٨ :

لا يتورك المسافر عند التشهد إذا صلى ركعتين لأن التورك لا يسن إلا في الصلوات التي أكثر من ركعتين. أي التي فيها تشهدان «جلستان للتشهد» الرباعية والثلاثية.

أحكام الجمع بين الصلاتين :

وهو أن يصلي صلاتين ويجمعهما في وقت واحد إما وقت الأولى فيسمى جمع تقديم وإما في وقت الأخرى ويسمى جمع تأخير.

حكم الجمع :

الصحيح أن الجمع سنة إذا وجد سببه لوجهين :

أنه من رخص الله والله سبحانه يحب أن تؤتى رخصه.

أن فيه اقتداء برسول الله ﷺ فإنه كان يجمع إذا وجد السبب المبيح للجمع.

الصلوات التي تجمع :

لا يجوز الجمع إلا بين الظهرين «الظهر والعصر» أو العشاءين «المغرب والعشاء» في وقت إحداهما أما غيرها من الصلوات فلا يجوز جمعهما مع غيرهما وهي الفجر والجمعة.

---

(٤٤٦) الشرح الممتع (٤/ ٤٨٣).

متى يجمع المسافر :

هذه المسألة فيها خلاف بين العلماء :

فمنهم من قال: انه لا يجمع المسافر إلا إذا كان سائراً لا نازلاً واستدلوا بحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: (**كان النبي ﷺ يجمع بين المغرب والعشاء إذا جد به السير**)[٤٤٧].

وبأن النبي ﷺ لم يجمع بين الصلاتين في منى في حجة الوداع لأنه كان نازلاً[٤٤٨] فكان يقصر من غير جمع.

ومنهم من قال أنه يجوز الجمع للمسافر سواءً كان سائراً أو نازلاً.

واستدلوا: بأن النبي ﷺ جمع في غزوة تبوك وهو نازل[٤٤٩].

وبأن النبي ﷺ جمع بين الظهرين في عرفة[٤٥٠] وهو نازل.

واستدلوا بحديث أبي حصيفة ﷺ: (**إن النبي ﷺ كان نازلاً في الأبطح في حجة الوداع، وأنه خرج ذات يوم وعليه حلة حمراء فأم الناس فصلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين**)[٤٥١].

وعموم حديث ابن عباس أن النبي ﷺ (**جمع بين الظهر والعصر**

---

(٤٤٧) رواه البخاري برقم (١١٠٦) ومسلم برقم (٧٠٣).

(٤٤٨) رواه مسلم (١٢١٨، ١٤٧).

(٤٤٩) أخرجه أحمد (٥/ ٢٣٧)، وأبو داود (١٢٠٦)، والنسائي (١/ ٢٨٥)، وقال ابن عبد البر في التمهيد (١٢/ ١٩٤) «حديث صحيح ثابت».

(٤٥٠) رواه مسلم (١٢١٨، ١٤٧).

(٤٥١) رواه البخاري برقم (٥٠١) ومسلم (٥٠٣، ٢٤٩).

وبين المغرب والعشاء في المدينة من غير خوف ولا مطر)[٤٥٢]. فإنه إذا جاز الجمع للمقيم لمطر ونحوه فإنه يجوز للمسافر سائراً أو نازلاً من باب أولى.

والصحيح أن الجمع للمسافر جائز لعموم الأحاديث لكنه في حق السائر مستحب وفي حق النازل جائز غير مستحب إن جمع فلا بأس وإن ترك فهو أفضل وهذا ما رجحه الشيخ ابن عثيمين[٤٥٣] سقاه الله من سلسبيل الجنة، واختار هذا القول الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى[٤٥٤].

مسألة ٢٩ :

للمسافر أن يجمع في وقت الأولى أو يجمع في وقت الثانية حسب حاله ومصلحته لما روى أنس ﷺ **(أن النبي ﷺ كان إذا عجل به السير يؤخر الظهر إلى وقت العصر فيجمع بينهما، ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء حين يغيب الشفق)**[٤٥٥].

وعن معاذ بن جبل ﷺ أن النبي ﷺ كان إذا ارتحل قبل زيغ الشمس أخر الظهر حتى يجمعهما إلى العصر فيصليهما جميعاً، وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً ثم سار، وإذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصليها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب

---

(٤٥٢) رواه مسلم برقم (٧٠٥).

(٤٥٣) الشرح الممتع (٤/ ٣٩٠).

(٤٥٤) مجموع فتاوى ومقالات (١٢/ ٢٨٢).

(٤٥٥) رواه البخاري (٢/ ٥٨) ومسلم (١/ ٤٨٩).

عجل العشاء فصلاها مع المغرب [٤٥٦].

فالمسافر مخير بين التقديم أو التأخير ولكن لا يجوز له أن يؤخر الظهر والعصر إلى أن ينتهي وقت العصر أي ما لم تصفر الشمس فليس له أن يؤخرها بعد هذا الوقت والصحيح الذي دلت عليه الأحاديث أنه لا فاصل بين وقت الظهر ووقت العصر فإذا خرج وقت الأولى دخل وقت الثانية وهذا ما أفتى به الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى [٤٥٧].

ولا يجوز للمسافر أيضاً أن يؤخر الجمع بين المغرب والعشاء حتى يخرج وقت العشاء وهو منتصف الليل والأفضل أن يصليهما قبل ثلث الليل الأول.

مسألة ٣٠ :

إذا كان المسافر ببلاد تطول فيها ساعات النهار أو ساعات الليل بل قد لا يرون الشمس لمدة أشهر وكذلك بالنسبة لليل فهؤلاء يؤدون الصلوات ويقدرون لها قدرها بحيث يؤدون الخمس صلوات خلال أربع وعشرين ساعة ولكن المعتمد في تحديد أوقات الصلاة بالنسبة لمن كان هذا حالهم يكون بأقرب بلاد إليهم مما يكون فيها ليل ونهار، لقول النبي ﷺ في الصلاة زمن خروج الدجال لما سأله الصحابة وقالوا: يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة أتكفينا فيه صلاة يوم؟ قال: **(لا اقدروا له**

---

(٤٥٦) رواه الترمذي انظر عارضة الأحوذي (٣/ ٢٦، ٢٧)، وأبو داود (١/ ٢٧٦)، وأحمد في المسند (٥/ ٢٤١، ٢٤٢) وروى البخاري ومسلم نحوه بألفاظ متقاربة عن أنس رضي الله عنه انظر صحيح البخاري (٢/ ٥٨) ومسلم (١/ ٤٨٩).

(٤٥٧) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (١٢/ ٢٨٢).

قدره)[٤٥٨]،[٤٥٩].

مسألة ٣١ :

إذا دخل على المسافر وقت الصلاة وهو لا يزال في بلده فإنه لا يجوز الجمع ولا القصر، ولكنه إذا خشي خروج وقت الصلاة الثانية وهو لا يستطيع النزول كالمسافر في الطائرة أو القطار أو غيرها فإن له أن يجمع في بلده بغير قصر وهذا ما أفتى به الشيخ ابن عثيمين[٤٦٠].

مسألة ٣٢ :

إذا وصل المسافر إلى بلده وهو لم يصل في طريقه مثلاً صلاة الظهر فهل له أن يؤخرها ويجمعها مع صلاة العصر.

هذا السؤال عرض على اللجنة الدائمة للإفتاء فكان الجواب بأنه ليس للمسافر أن يؤخر الصلاة إذا وصل إلى بلده لجمعها مع غيرها لأن علة الجمع والقصر هنا السفر وقد زال[٤٦١].

فإذا دخل إلى بلده فإنها تزول رخص السفر فليس له الجمع إلا إذا دخل بلده بعد دخول وقت الثانية فإنه يجمع عزيمة لا رخصة وليس له أيضاً أن يقصر لزوال السبب المبيح وهو السفر.

---

(٤٥٨) رواه مسلم في كتاب الفتنة وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، من حديث النواس بن سمعان ﷺ.

(٤٥٩) مجموع فتاوى ومقالات لابن باز (١٢/ ٢٣٩).

(٤٦٠) فتاوي ابن عثيمين (١٥/ ٤٢٢).

(٤٦١) فتاوي اللجنة الدائمة (٨/ ١٥٧).

مسألة ٣٣ :

إذا كان المسافر سيقدم إلى مقر إقامته وهو يريد أن يجمع بين صلاتين في وقت الأولى مع أنه سيصل إلى بلده في وقت الثانية أو قبل وقتها فله أن يجمع ويقصر لكونه جمعهما بمسوغ شرعي وهو السفر[٤٦٢].

مسألة ٣٤ :

إذا صلى العشاء مع المغرب في وقت الأولى فله أن يوتر بعدهما إن شاء[٤٦٣] فالوتر وقته ما بين العشاء إلى الفجر وهذا قد صلى العشاء فله أن يصلي الوتر.

مسألة ٣٥ :

إذا وصل المسافرون إلى مسجد وأرادوا جمع الظهر والعصر أو المغرب والعشاء وكان في المسجد جماعة يصلون فالأفضل في حقهم أن يصلوا وحدهم بعد انتهاء الجماعة المقيمين فهم جماعة لا يفوتهم أجر صلاة الجماعة ولأن الأفضل في حق المسافر القصر لا الإتمام.

لكن إذا كان المسافر واحداً فإنه يجب عليه أن يصلي مع الجماعة المقيمين ويتم الصلاة لأن أداء الصلاة في الجماعة من الواجبات وقصر الصلاة مستحب فالواجب تقديم الواجب على المستحب[٤٦٤]. ولقول الرسول ﷺ: **(من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له إلا من عذر)**[٤٦٥] فواجب

---

(٤٦٢) فتاوي اللجنة الدائمة (٨/ ١٣٧).

(٤٦٣) فتاوي اللجنة الدائمة (٨/ ١٤٢).

(٤٦٤) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (١٢/ ٢٨٤).

(٤٦٥) رواه الترمذي وابن ماجة والحاكم وابن حبان والبيهقي والبزار وغيرهم وصححه الألباني في الجامع برقم (٦٣٠٠).

على المسافر النازل أن يجيب ويأتي، أما إذا كان سائراً في الطريق وسمع الأذان فلا تلزمه الصلاة في المسجد حتى ولو نزل لحاجة فلا يلزمه حضور الجماعة في المسجد.

مسألة ٣٦ :

من أراد الجمع بين الصلاتين فالمشروع له البدار وعدم الفصل بينهما والأفضل أن يستغفر بينهما ثلاثاً ويقول: اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام[٤٦٦] وإن جاء بأذكارهما جميعاً فلا بأس.

هل يجوز الفصل بين المجموعتين :

إن المشروع لمن يريد الجمع أن يبادر بذلك فلا بد من الموالاة بينهما.

قال الشوكاني: يؤخذ من حديث أسامة بن زيد المتفق عليه أنه يجوز الفصل بين المجموعتين فعن أسامة ﷺ أن النبي ﷺ لما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فأسبغ الوضوء ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب ثم أناخ كل إنسان بعيره في منزله ثم أقيمت العشاء فصلاها ولم يصل بينهما[٤٦٧].

وفي حديث جابر ﷺ أن النبي ﷺ أتى المزدلفة فصلى المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما[٤٦٨]. فلم يفصل ﷺ بينهما

---

(٤٦٦) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (١٢/ ٢٨٥).

(٤٦٧) نيل الأوطار (٣/ ٣٣٥).

(٤٦٨) رواه مسلم (١٢١٨).

ولم يتنفل فهذا هو المشروع وإن فصل بينهما بشيء يسير فلا بأس وهذا ما أفتى به علماء اللجنة الدائمة[٤٦٩].

شروط الجمع :

هناك شروط معتبرة اتفق العلماء أنه لا يصح الجمع إلا بها :

١- الموالاة: فلا يصح التفريق بينهما إلا بقدر إقامة أو وضوء خفيف وقد ذكرنا التفصيل في هذا الشرط في المسألة السابقة.

٢- وجود العذر المبيح للجمع «السفر - المرض - المطر وغيره».

٣- الترتيب بأن يبدأ بصلاة الأولى ثم الثانية لأن الشرع جاء بترتيب الأوقات فلو أن إنساناً أراد أن يجمع المغرب مع العشاء فصلى العشاء أولاً ثم المغرب فصلاة العشاء في حقه لا تصح لأنها وقعت في غير مكانها فتعتبر في حقه نفلاً يثاب عليها ولكنها لا تجزؤه عن الفرض ولا تبرأ بها الذمة فعليه إعادتها بعد صلاة المغرب.

ولو أن شخصاً لم يصل المغرب ودخل على جماعة في مسجد وهم يصلون العشاء فهل يصلي معهم العشاء أم يدخل معهم بنية المغرب وهذا يقع فيه كثير من المسافرين. فمثل هذا لا يسقط عنه الترتيب فلا يجوز له أن يقدم العشاء قبل المغرب فلا يخلو من ثلاث حالات:

أن يصلي معهم بنية المغرب فإذا قاموا للرابعة بقي جالساً ينتظرهم حتى يكملوا صلاتهم فإذا سلم الإمام سلم معهم.

أن يدخل معهم بنية المغرب فإذا قاموا للرابعة جلس وأكمل صلاته

---

(٤٦٩) فتاوى اللجنة الدائمة (٨/ ١٤١-١٣٨).

وسلم ثم يدخل معهم بنية العشاء ويكون بذلك صلى المغرب والعشاء مع الجماعة. ويتم العشاء أربعاً ولو كان مسافراً لأنه صلى ركعة منها خلف مقيم يتم.

أن يصلي المغرب في ناحية من المسجد فإذا أكملها دخل معهم في صلاة العشاء وأتم ما فاته وقد ذكر ابن عثيمين أنه يجوز لمن كان هذا حاله أن يفعل أي هذه الحالات شاء[٤٧٠].

والحالة الأولى هي الأقرب للصواب لأنه لا ينبغي للمأموم أن يسلم قبل إمامه لقوله ﷺ: **(إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا...)**[٤٧١] وهي ما أفتت به اللجنة الدائمة للإفتاء[٤٧٢].

٤- أن لا تكون صلاة جمعة فإنه لا يصح أن يجمع معها العصر.

أما اشتراط نية الجمع عند الإحرام بالأولى فإنه لا يعتبر ذلك شرطاً فإنه يجوز للمسافر أن ينوي الجمع ولو بعد سلامه من الأولى ولو عند إحرامه في الثانية ما دام السبب موجوداً «وهو السفر»[٤٧٣]. وهذا يحدث كثيراً في أوقات الأمطار فإن الناس يصلون المغرب بدون نية الجمع وبعد الصلاة يتشاورون ثم يصلون العشاء فمثل هذا لا بأس به إن شاء الله.

تنبيه :

يشترط في جمع التأخير أن ينوي أن يصليها مجموعة مع ما بعدها عند دخول وقت الأولى، لأنه لا يجوز للإنسان أن يؤخر الصلاة عن وقتها لغير عذر إلا إذا كان يريد أن يجمعها مع ما بعدها.

---

(٤٧٠) فتاوى العقيدة وأركان الإسلام لابن عثيمين ص (٥٤٠) رقم الفتوى (٥٩٧).

(٤٧١) صحيح أبي داوود برقم (٦١٨) وأصله في البخاري ومسلم مع اختلاف في الألفاظ.

(٤٧٢) فتاوى اللجنة الدائمة (٨/ ١٣٩).

(٤٧٣) الشرح الممتع (٤/ ٣٩٧).

أحكام الجمعة للمسافر :

أما ما يتعلق بالسفر في يوم الجمعة فقد سبق ذكره في الآداب.

هل على المسافر جمعة :

١- المسافر إذا كان سائراً لا تلزمه صلاة الجمعة قال ابن قدامة: إن النبي ﷺ كان يسافر فلا يصلي الجمعة في سفره وكان في حجة الوداع بعرفة يوم جمعة فصلى الظهر والعصر وجمع بينهما ولم يصل جمعة. والخلفاء الراشدون رضي الله عنهم كانوا يسافرون للحج وغيره فلم يصل أحد منهم الجمعة في سفره، وكذلك غيرهم من أصحاب رسول الله ﷺ ومن بعدهم، وقد قال إبراهيم: كانوا يقيمون السنة وأكثر من ذلك وبسجستان السنين لا يجمعون وأقام أنس بنيسابور سنة أو سنتين فكان لا يُجَمِّعْ ذكره ابن المنذر وهذا إجماع مع السنة الثانية فيه فلا يسوغ مخالفته[٤٧٤].

أما ما يفعله كثير من المسافرين من أنه إذا دخل عليه وقت الجمعة فإنه يتوقف وينزل ويصلي الجمعة فإنه خلاف الأولى وهي تجزؤه[٤٧٥].

٢- أما المسافر إذا كان نازلاً في بلد تقام فيه الجمعة وسمع النداء فالصحيح أنه يصليها معهم وجوباً لقوله ﷺ: (**من سمع النداء فلا صلاة له إلا من عذر**)[٤٧٦]. ولقوله سبحانه: ﴿**يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ**

---

(٤٧٤) المغني لابن قدامة (٣/ ٢١٧).

(٤٧٥) فتاوى اللجنة الدائمة (٨/ ٢٠٨).

(٤٧٦) رواه أبو داود وابن ماجه برقم (٧٨٥) وابن حبان والحاكم وصححه الألباني في الجامع برقم (٦٣٠١).

مِن يَوْمِ الجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[٤٧٧]. وليس هناك دليل يستثني المسافر النازل في بلد أما إذا كان ماراً بالبلد مواصلاً السير فلا جمعة عليه وهذا ما أفتى به الشيخ ابن عثيمين رحمه الله[٤٧٨].

ويستحب للمسافر إذا حضر الجمعة أن يغتسل ويتطيب ويبكر لها ويسن له قراءة سورة الكهف والإكثار من الدعاء فإنه يجتمع له سببان لإجابة الدعاء، السفر ويوم الجمعة.

أما إذا كان المسافر نازلاً في مكان لا تقام به جمعة ولا يسمع النداء كمن أقام في البر للنزهة وغيرها فهذا لا تجب عليه الجمعة لأنه مسافر حتى ولو كانوا رفقة كثيرين فليس عليهم جمعة لأن من شروط الجمعة الاستيطان وقد سئلت اللجنة الدائمة للإفتاء عن شباب خرجوا للدعوة في البادية فكانوا يصلون هم ومن معهم من البدو الجمعة ليستفيد أولئك البدو من خطبة الجمعة فاستمروا على ذلك لمدة شهر.

فأجابت اللجنة الدائمة: بأن الاستيطان شرط لصحة إقامة صلاة الجمعة عند عامة أهل العلم وليس في ذلك إلا خلاف شاذ لا يعول عليه. فعليكم أن تعيدوها ظهراً وأن تبلغوا الجماعة الذين صليتم بهم أن يعيدوها ظهراً مع التوبة والاستغفار عن الإقدام على عمل ليس لديكم فيه علم يعتمد عليه[٤٧٩].

---

(٤٧٧) سورة الجمعة آية ٩ .

(٤٧٨) الشرح الممتع (٥/ ١٤).

(٤٧٩) فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء (٨/ ٢٢٦)، فتوى رقم (١٣٦٣٢).

مسألة ٣٧ :

إذا صلى المسافر الظهر في الطريق ثم وصل إلى بلده ويمكنه أن يدرك معهم الجمعة فلا يلزمه حضورها فقد سقط عنه الفرض بالصلاة الأولى[٤٨٠].

مسألة ٣٨ :

هل يجوز لمن صلى الجمعة أن يجمع معها العصر:

ذكرنا من شروط الجمع أن لا تكون صلاة جمعة فلا يصح أن يجمع معها العصر وعليه فإن المسافر يصلي كل صلاة في وقتها ولا يجمع العصر مع الجمعة أما إن صلى المسافر يوم الجمعة ظهراً ولم يصل الجمعة مع المقيمين فإنه لا حرج عليه أن يجمع إليها العصر لأن المسافر لا جمعة عليه كما سبق ذكره ولأن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر في حجة الوداع يوم عرفة بأذان واحد وإقامتين ولم يصل جمعة[٤٨١].

ولم ينقل عن النبي ﷺ أنه صلى الجمعة ثم جمع معها العصر سفراً ولا حضراً فلذلك لا يشرع لمن صلى الجمعة أن يجمع معها العصر، والقاعدة أنه إذا وجد المقتضى «السبب» في زمن النبي ﷺ وفقد المانع ولم يرتب تشريعاً قولاً أو فعلاً، فإن السنة هي الترك تأسياً. وهذه قاعدة في جميع ما وجد سببه في زمن النبي ﷺ ولم يفعله.

---

(٤٨٠) المجموع للنووي (٤/ ٢٥٢).

(٤٨١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (١٢/ ٣٠١).

أحكام العيد :

لا يلزم المسافرين صلاة العيد فإن من شروطها الاستيطان كالجمعة.

أما المقيمون في بلد الكفار فيشرع لهم أن يقيموا صلاة العيد والجمعة حتى ولو لم تجب عليهم إظهاراً لشعائر الإسلام[٤٨٢].

ويشرع للمسافر ما يشرع للمقيم من التكبير في البيوت والأسواق والمساجد والطرقات يجهر بها الرجال ويسر بها النساء ويسن لهم التكبير المطلق في جميع عشر ذي الحجة والتكبير المقيد عقب الصلوات، كان ابن عمر رضي الله عنهما يكبر بمنى تلك الأيام خلف الصلوات وعلى فراشه وفي فسطاطه ومجلسه وممشاه تلك الأيام جميعاً، وكان يكبر في قبته بما يسمعه أهل المسجد، فيكبرون ويكبر أهل الأسواق فترتج منى تكبيراً[٤٨٣]. ويشرع لهم التهنئة، ولا يجوز له صيام العيد حتى ولو كان مسافراً.

من وجبت عليه زكاة الفطر وهو مسافر فالأفضل أن يخرجها في البلد الذي هو فيه فزكاة الفطر تتبع الإنسان حيثما كان وإذا وكَّل من يخرجها عنه في بلده جاز[٤٨٤].

وإذا أراد المسافر أن يضحي فله أن يضحي في مكانه الذي هو فيه وله أن يوكل من يضحي عنه في بلده الذي هو فيه فهي مشروعة للمقيم والمسافر. فإذا أراد أن يضحي فإنه يجب عليه أن يمسك عن شعره

---

(٤٨٢) الشرح الممتع (٥/ ١٦٩).

(٤٨٣) رواه البخاري (٢/ ٥٢).

(٤٨٤) فتاوى اللجنة (٩/ ٣٨٤).

وأظفاره لما روت أم سلمة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ قال: (**إذا دخلت العشر، وأراد أحدكم أن يضحي فلا يأخذن من شعره ولا من أظفاره شيئاً حتى يضحي**)[٤٨٥].

أحكام صيام المسافر:

إن التكاليف الشرعية التي يترتب على القيام بها حرج ومشقة على المكلف فإن الشريعة السمحة ترفع هذا الحرج أو تخففه وهذا من سماحة هذا الدين ومن رحمة الله سبحانه بعباده ولطفه بهم حيث رفع عنهم الآصار والأغلال. ومن هذا التيسير والتخفيف أن رخص سبحانه وتعالى للمسافر ولم يوجب عليه الصيام في رمضان قال تعالى: ﴿**وَمَن كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ**﴾[٤٨٦]. فلا يجب الصيام إلا على من كان مقيماً وتوفرت فيه شروط الصيام. وأما السنة فقد قال ﷺ: (**إن الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة**)[٤٨٧].

وقد كان النبي ﷺ يسافر في رمضان قال عمر بن الخطاب ﷺ: غزونا مع رسول الله ﷺ في رمضان غزوتين: يوم بدر والفتح فافطرنا فيهما[٤٨٨].

وكان ﷺ يأمرهم بالفطر إذا دنوا من عدوهم ليتقووا على قتاله. قال

---

(٤٨٥) رواه مسلم (٣/ ١٥٦٥).

(٤٨٦) سورة البقرة آية ١٨٥.

(٤٨٧) رواه أبو داود (١/ ٥٦١) والترمذي (٣/ ٢٣٥)، والنسائي (٤/ ١٤٩)، وابن ماجه (١/ ٥٣٣)، وأحمد (٤/ ٣٤٧).

(٤٨٨) رواه الترمذي (٧١٤) وأحمد في المسند (١٤٠).

ابن القيم: فلو اتفق مثل هذا في الحضر وكان في الفطر قوة لهم على لقاء عدوهم فهل لهم الفطر؟ فيه قولان أصحهما دليلاً: أن لهم ذلك وهو اختيار ابن تيمية وبه أفتى العساكر الإسلامية لما لقوا العدو بظاهر دمشق «وذلك في سنة ٧٠٢هـ بمرج الصفر قبلي دمشق وتسمى وقعة شقحب وفيها قتل من التتار نفر عظيم وأسر منهم جماعة وقد شارك في هذه المعركة شيخ الإسلام ابن تيمية وأبلى بلاءً عظيماً بلسانه ونفسه فكان يوصي بالثبات ويعدهم بالنصر ويبشرهم بالغنيمة والفوز بإحدى الحسنيين إلى أن صدق الله وعده وأعز جنده وهزم التتار وحده ونصر المؤمنين»[٤٨٩]. ويكمل ابن القيم فيقول: ولا ريب أن الفطر لذلك أولى من الفطر لمجرد السفر، بل إباحة الفطر للمسافر تنبيه على إباحته في هذه الحالة فإنها أحق بجوازه لأن القوة هناك تختص بالمسافر والقوة هنا له وللمسلمين ولأن مشقة الجهاد أعظم من مشقة السفر ولأن المصلحة الحاصلة بالفطر للمجاهد أعظم من المصلحة بفطر المسافر ولأن الله قال: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾[٤٩٠] والفطر عند اللقاء من أعظم أسباب القوة. ولأن النبي ﷺ قال للصحابة لما دنوا من عدوهم **(إنكم قد دنوتم من عدوكم والفطر أقوى لكم)**[٤٩١].

---

(٤٨٩) تفاصيل المعركة في العقود الدرية لابن عبد الهادي ص ١٧٥، ١٩٤.

(٤٩٠) سورة الأنفال آية ٦٠.

(٤٩١) زاد المعاد لابن القيم (٢/ ٥١).

مسألة ٣٩ :

لا يفطر المسافر إلا إذا فارق البنيان وقد سبق الحديث عن هذه المسألة في مبحث قصر الصلاة.

مسألة ٤٠ :

أجمع العلماء أنه يجوز للمسافر الفطر واختلفوا فيما لو صام. فذهبت الظاهرية وبعض أهل القياس أنه لا يصح صوم المسافر. وحجتهم في ذلك قوله تعالى: ﴿**وَمَن كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ**﴾[٤٩٢] أي فعليه عدة من أيام أخر. وقول الرسول ﷺ: (**ليس من البر الصيام في السفر**)[٤٩٣]، وإذا لم يكن براً صار إثماً.

ولكن قولهم ضعيف ولا يعول عليه فقد ثبت أن النبي ﷺ صام في سفره في رمضان وثبت أن الصحابة كانوا يصومون في سفرهم في رمضان فعن أنس بن مالك ﷺ قال: كنا نسافر مع النبي ﷺ فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم[٤٩٤] وكذلك حديث حمزة بن عمرو الأسلمي ﷺ أنه سأل النبي ﷺ قال: إنه يصادفني هذا الشهر وأنا في سفر فقال له النبي ﷺ: (**إن شئت فصم وإن شئت فافطر**)[٤٩٥]، وحينئذٍ يكون المراد بالآية بيان البدل أن عليه عدة من أيام أخر أن أفطر في

---

(٤٩٢) سورة البقرة آية ١٨٥.

(٤٩٣) رواه البخاري برقم (١٩٤٦) ومسلم برقم (١١١٥).

(٤٩٤) رواه البخاري برقم (١٩٤٧) ومسلم (١١١٨).

(٤٩٥) رواه البخاري برقم (١٩٤٣) ومسلم برقم (١١٢١).

رمضان لا وجوب أن تكون عليه عدة من أيام أخر[٤٩٦].

هل الأفضل للمسافر الصوم أم الفطر :

مذهب الحنابلة: أن الفطر في السفر أفضل من الصوم واستدلوا بالأحاديث الواردة في أفضلية القصر وقد سبق ذكرها ومنها أن النبي ﷺ قال: (**خياركم من قصر في السفر وأفطر**)[٤٩٧] وقال ﷺ: (**إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه**)[٤٩٨].

ومذهب الشافعية: يقولون الأولى له أن يصوم لأن فيه إبراء للذمة وايقاع للعبادة في وقتها.

ويرى بعض الفقهاء أنه مخير بين الصوم والفطر والصحيح هو التفصيل وهو الذي اختاره أكثر العلماء.

إن كان يشق عليه الصيام فالفطر أولى له فعن جابر بن عبدالله ﷺ أن رسول الله ﷺ خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان حتى بلغ كراع الغميم[٤٩٩] فصام وصام الناس ثم دعا بقدح من ماء فرفعه حتى نظر الناس إليه ثم شرب فقيل له بعد ذلك: إن بعض الناس قد صام فقال: أولئك العصاة أولئك العصاة. وفي رواية: فقيل له: أن بعض الناس قد شق عليهم الصيام وإنما ينظرون فيما فعلت فدعا بقدح من ماء بعد العصر..[٥٠٠] الحديث وعنه ﷺ قال: كان النبي ﷺ في سفر فرأى رجلاً قد اجتمع عليه

---

(٤٩٦) الشرح الممتع (٦/ ٣٥٢).

(٤٩٧) أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٢/ ٤٤٩).

(٤٩٨) صحيح الجامع برقم (١٨٨٥).

(٤٩٩) كراع الغميم: بفتح الغين موضع على ثلاثة أميال من عسفان .

(٥٠٠) رواه مسلم. انظر صحيح الترهيب والترهيب (١٠٥٣).

الناس وقد ظلل عليه فقال: ما له. قالوا رجل صائم. فقال رسول الله ﷺ: **(ليس البر أن تصوموا في السفر)**، زاد في رواية: **(وعليكم برخصة الله التي رخص لكم)**[٥٠١] وللنسائي أيضاً: أن رسول الله ﷺ مر على رجل في ظل شجرة يرش عليه الماء قال: ما بال صاحبكم قالوا: يا رسول الله صائم، قال: **(إنه ليس من البر أن تصوموا في السفر. وعليكم برخصة الله التي رخص لكم فاقبلوها)**.

وإذا كانت المشقة شديدة يخشى منها الضرر حرم عليه الصوم قال تعالى: ﴿وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً﴾[٥٠٢]. وقال تعالى: ﴿وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾[٥٠٣] وإن كان لا يشق عليه الصيام فالصوم أفضل له لأن فيه إسراع بإبراء الذمة وإنه أيسر على المكلف فإن الصوم فيه يكون أيسر وأسهل إذا كان في شهر الصوم نفسه وهذا أمر معلوم وهو إيقاع للعبادة في وقتها المختار والصوم في رمضان أفضل من غيره أما ما ذكره من قالوا إن الفطر أفضل بقول الرسول ﷺ **«ليس من البر الصيام في السفر»** فإنه محمول على من شق عليه الصوم كما هو مفهوم من قصة الرجل الذي ظلله أصحابه ورشوا عليه الماء والنبي ﷺ وأصحابه كانوا يصومون في السفر عن أبي الدرداء ﷺ قال: **(كنا مع النبي ﷺ في يوم شديد الحر حتى إن أحدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر**

---

(٥٠١) سبق تخريجه وهو عند البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.

(٥٠٢) سورة النساء، آية ٢٩.

(٥٠٣) سورة البقرة، آية ١٩٥.

وما فينا صائم إلا رسول الله ﷺ وعبد الله بن رواحه)[٥٠٤] واختار الشيخ ابن باز رحمه الله أن الأفضل للمسافر الفطر سواء شق عليه الصوم أم لم يشق عليه واستدل بالأحاديث التي فيها الرخصة للمسافر[٥٠٥].

مسألة ٤١ :

للمسافر أن يفطر حتى ولو بعد منتصف النهار.

يؤخذ ذلك من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما حيث أن الرسول ﷺ أفطر يوم خرجوا لفتح مكة بعد العصر.

مسألة ٤٢ :

إذا خرج المسافر من بلد بعد دخول الشهر ووصل إلى بلد آخر ووجدهم قد صاموا بعد البلد الذي سافر منه فإن حكمه حكم البلد الذي سافر إليه فلا يجوز له الفطر قبلهم والواجب عليه إكمال الصيام معهم لدخوله في عموم الخطاب الموجه إليهم لكن لو انتقل إلى بلد صاموا بعد بلده فلم يصم إلا ثمانية وعشرون يوماً فإنه يلزمه أن يقضي يوماً آخر بعد العيد حتى يكمل به تسعة وعشرين يوماً لأن الشهر لا ينقص عن تسعة وعشرين يوماً كما أنه لا يزيد عن الثلاثين[٥٠٦]. ومن هذا حاله عليه أن يفطر يوم العيد معهم ثم يصوم يوماً ليكمل تسعة وعشرين يوماً. يستحب لمن دخل عليه الشهر وهو مسافر ورأى الهلال أن يقول ما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا رأى الهلال قال: (الله أكبر

---

(٥٠٤) رواه البخاري برقم (١٩٤٥) ومسلم (١١٢٢).

(٥٠٥) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (١٥/ ٢٣٨).

(٥٠٦) فتاوى اللجنة الدائمة (١٠/ ١٢٦).

اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام، والتوفيق لما تحب وترضى، ربي وربك الله)[٥٠٧].

مسألة ٤٣ :

ويجب على من كان مسافراً أن يتحرى هلال رمضان إذا لم يجد من يخبره أو ليس معه وسيلة اتصال أو لم يكن ببلد أهله يصومون ليحتاط لصومه لقوله ﷺ: (صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فاقدروا له ثلاثين)[٥٠٨]. وهذا عام يدخل فيه المسافر وغيره.

مسألة ٤٤ :

إذا كان المسافر في الطائرة واطلع بواسطة الساعة أو الهاتف عن إفطار البلد القريب منه فهل له الإفطار علماً بأنه يرى الشمس بسبب ارتفاع الطائرة فالجواب أنه إذا كان الصائم في الطائرة واطلع بواسطة الساعة أو الهاتف عن إفطار البلد القريب وهو يرى الشمس بسبب ارتفاع الطائرة فليس له أن يفطر لأن الله سبحانه يقول: ﴿ثُمَّ أَتِمُّواْ الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾[٥٠٩] وهذه الغاية لم تتحقق في حقه ما دام يرى الشمس. وأما إذا أفطر بالبلد بعد انتهاء النهار في حقه فأقلعت الطائرة ثم رأى الشمس فإنه يستمر مفطراً لأن حكمه حكم البلد الذي أقلع منها وقد انتهى النهار وهو فيها[٥١٠].

---

(٥٠٧) رواه مسلم (٢/ ٧٦٥) وغيره.

(٥٠٨) رواه مسلم (٢/ ٧٥٩، ٧٦٠).

(٥٠٩) سورة البقرة آية ١٨٧.

(٥١٠) فتاوى اللجنة الدائمة (١٠/ ١٣٧).

مسألة ٤٥ :

إذا قدم المسافر بلداً في أثناء النهار وهو مفطر فمذهب الحنابلة أنه يجب عليه أن يمسك بقية النهار مراعاةً لحرمة الشهر وحتى لا يظن الناس به سوءاً ولكن الصحيح من أقوال أهل العلم أنه لا يجب عليه الإمساك لأنه قد جاز له الفطر في أول النهار فكذلك في آخره ولأنه لا يستفيد من الإمساك شيئاً وقد روي عن ابن مسعود ﷺ أنه قال: (**من أكل أول النهار فليأكل آخره**)[٥١١]. وهذا القول اختاره الشيخ ابن عثيمين[٥١٢] وغيره من العلماء.

مسألة ٤٦ :

إذا خرج المسافر من بلده في أثناء النهار وفارق العمران فهل له أن يفطر ذلك اليوم. وهذه المسألة فيها قولان لأهل العلم.

فمنهم من يقول أنه لا بد له أن يتم صومه وقالوا بأنه شرع في عبادة فلزمه أن يتمها كما لو شرع في القضاء لزمه أن يتمه فلو أن إنساناً يقول أصوم القضاء غداً أو بعد غدٍ فله أن يؤخره لكن إذا ابتدأ فيه فيلزمه أن يتمه والله سبحانه يقول: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ**﴾[٥١٣].

والقول الثاني: أن له أن يفطر وهو المشهور عند الحنابلة لعموم قوله تعالى: ﴿**فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى**

---

(٥١١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ٥٤).

(٥١٢) الشرح الممتع (٦/ ٣٥٨).

(٥١٣) سورة محمد آية ٣٣.

الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾[٥١٤]. ومن خرج في النهار أو في الليل فيصدق عليه اسم مسافر فيجوز له أن يفطر وأما قياسه على القضاء فلا يصح لوجهين أنه مقابلة للنص وإن صوم المسافر غير واجب فهو مخير وهذا ما اختاره أكثر العلماء كابن عثيمين رحمة الله عليه[٥١٥].

مسألة ٤٧ :

مسافر قدم بلداً وهو صائم ولم ينو الإقامة في ذلك البلد فهل له أن يفطر كمن قدم مكة وهو صائم فهل له أن يفطر ليتقوى على أداء العمرة ؟

قال ابن عثيمين: إن النبي ﷺ دخل مكة في العشرين من رمضان من عام الفتح وكان عليه الصلاة والسلام مفطراً وكان يصلي ركعتين في أهل مكة ويقول لهم: (يا أهل مكة أتموا فإنا قوم سفر) وقد ثبت في صحيح البخاري أن النبي ﷺ كان مفطراً بقية الشهر لأنه كان مسافراً فلا ينقطع سفر المعتمر بوصوله إلى مكة ولا يلزمه الإمساك إذا قدم مفطراً. وقد يكون بعض الناس مستمراً في صيامه حتى في السفر فيستمر في صيامه في سفره حتى يقدم مكة ويكون متعباً فيقول في نفسه أصوم أم أفطر لأجل أن أؤدي العمرة فور وصولي إلى مكة فنقول في هذه الحال: الأفضل أن تفطر لأجل أن تؤدي العمرة فور وصولك إلى مكة وأنت نشيط، لأن السنة لمن قدم مكة لأداء النسك أن يبادر فوراً بأدائه فإن النبي ﷺ كان إذا دخل مكة وهو في نسك بادر إلى المسجد حتى كان ينيخ راحلته عند المسجد، فيدخله ليؤدي نسكه الذي كان متلبساً به. فكونك -

---

(٥١٤) سورة البقرة آية ١٨٤.

(٥١٥) الشرح الممتع (٦/ ٣٦٠).

أيها المعتمر – تفطر لتؤدي العمرة بنشاط في النهار أفضل من كونك تبقى صائماً ثم إذا أفطرت تقضي عمرتك في الليل وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه كان صائماً في سفره لفتح مكة فجاء إليه الناس فقالوا: يا رسول الله إن الناس قد شق عليهم الصيام وأنهم ينتظرون ماذا تفعل وكان ذلك بعد العصر فدعا النبي ﷺ بقدح من ماء فشربه والناس ينظرون إليه، فأفطر النبي ﷺ. وقال ﷺ: (**ليس من البر الصيام في السفر**)[٥١٦].

مسألة ٤٨ :

من كان عليه صيام كفارة يشترط فيها التتابع ككفارة القتل الخطأ أو الظهار وغيرها، وسافر في أثناء صيامه فإنه يجوز له أن يفطر وفطره هذا لا يقطع التتابع بل يبني على ما مضى لأن السفر عذر يبيح الفطر حكماً[٥١٧].

مسألة ٤٩ :

من صام في بلده ثم سافر إلى بلد لم يصوموا إلا بعد البلد الذي سافر منه فإنه يصوم معهم حتى ولو صام رمضان واحداً وثلاثين يوماً فليس له أن يفطر إذا اكتمل الشهر ثلاثين يوماً في البلدة التي سافر إليها قال ﷺ: (**فطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون**)[٥١٨].

فالعبرة بالبلد الذي هو فيه فإنه يصوم معهم ويفطر معهم إن أفطروا

---

(٥١٦) فتاوي العقيدة وأركان الإسلام لابن عثيمين ص ٦٤٦ فتوى رقم٧٩٤.

(٥١٧) المغني لابن قدامة (١٣/ ٦٥٠).

(٥١٨) رواه أبو داود (١/ ٥٤٣) والترمذي. انظر عارضة الأحوذي (٣/ ٢١٦). وابن ماجه (١/ ٥٣١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٨٦٩).

فإن كانوا قد سبقوه بيوم وصاموا تسعة وعشرين يوماً فيكون قد صام هو ثمانية وعشرين يوماً فإنه يفطر معهم ويقضي يوماً[٥١٩].

مسألة ٥٠ :

من سافر في وسائل النقل المريحة «الطائرات – السيارات – القطارات» دون أن يحس بأدنى تعب فهو مخير بين الصوم والفطر فهو يعتبر مسافراً، فالعبرة بمسمى السفر ليس بوسيلة السفر.

بل يؤكد سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى أن الفطر مستحب للمسافر حتى ولو كان في وسائل النقل المريحة ولا سيما إذا شق الصوم على المسافر لقوله ﷺ: (ليس من البر الصيام في السفر)[٥٢٠]. وقوله ﷺ: **(إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته)**[٥٢١].ومن صام فلا حرج عليه إذا لم يشق عليه الصوم فإن شق عليه كره له ذلك[٥٢٢].

مسألة ٥١ :

إذا لم يعلم المسافر بدخول الشهر إلا في أثناء النهار فإن أراد أن يصوم بعد علمه بدخول الشهر فإنه لا يصح صومه لأنه لم يبيت النية وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: **(من لم يبيت الصيام قبل طلوع الفجر فلا صيام له)**[٥٢٣]. وعن حفصة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: **(من لم يبيت**

---

(٥١٩) فتاوى اللجنة الدائمة (١٠/ ١٢٣) .

(٥٢٠) رواه البخاري (١٩٤٦) ومسلم (١١١٥).

(٥٢١) رواه أحمد في مسند المكثرين من الصحابة عن ابن عمر برقم (٥٦٠٠).

(٥٢٢) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (١٥/ ٢٣٦).

(٥٢٣) رواه النسائي (٢٣٣١) والدارقطني (١٦٩٨) وصححه الألباني في الجامع برقم (٦٥٣٤).

الصيام من الليل فلا صيام له)[٥٢٤]. ولأنه صوم فرض فافتقر إلى النية وهذا خاص بصيام الفرض أما صيام التطوع فله أن ينويه أثناء النهار إذا لم يتناول شيئاً من المفطرات بعد الفطر لأنه صح عن النبي ﷺ ما يدل على ذلك، وصوم النفل سومح في تبييت النية ليستكثر منه العبد فإذا نوى صوم التطوع من النهار كان صائماً بقية النهار دون أوله، أما الفرض فإنه يجب في جميع النهار ولا يكون صائماً للفرض بغير نية.

مسألة ٥٢ :

السفر إلى مسجد لأجل الاعتكاف فإن له حالات :

الأولى: إن كان للحرمين الشريفين والأقصى فإنه جائز للحديث الآتي.

الثانية: إن كان لغيرهم ففيه تفصيل :

إن كان قصده ذات المسجد وبقعته فلا يجوز لقوله ﷺ: **(لا تشد الرحال إلا لثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجد الرسول ﷺ والمسجد الأقصى)**[٥٢٥].

أما إذا لم يكن لأجل المسجد والبقعة كأن يكون لأجل أنه يجد في هذا المسجد الخشوع والطمأنينة أكثر من غيره أو لوجود بعض الدروس العلمية وغيرها فهذا جائز لأن النهي مرتبط بمن قصد البقعة إلا ما استثناه الدليل من المساجد الثلاثة ومثل هذا إنما سافر لأجل العبادة أو طلب

---

(٥٢٤) رواه أبو داوود (١/ ٥٧١)، والترمذي (٣/ ٢٦٣)، والنسائي (٤/ ١٦٦، ١٦٨).

(٥٢٥) رواه البخاري (١١٨٩).

العلم[٥٢٦]. أما الاعتكاف من غير سفر فإنه يصح لكل مسجد المساجد الثلاثة وغيرها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: لم يبن أحد من الأنبياء مسجداً ودعا الناس للسفر إليه للعبادة إلا هذه الثلاثة، ولا دعا نبي للسفر إلى قبره ولا بيته ولا مقامه ولا غير ذلك من آثاره[٥٢٧].

أحكام يحتاج إليها المسافر تتعلق بالحج والعمرة :

لا يجوز لمن أراد الحج أو العمرة أن يجاوز الميقات من غير إحرام والأصل في تحديد المواقيت ما ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **(وقَّت النبي ﷺ لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل نجد قرن المنازل، ولأهل اليمن يلملم وقال: هن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ممن أراد الحج والعمرة ومن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ حتى أهل مكة من مكة)**[٥٢٨].

وروي عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ وقت لأهل العراق ذات عرق[٥٢٩].

ومن كان دون هذه المواقيت فإنه يحرم من حيث أنشأ حتى أهل مكة ومن في حكمهم ممن هم مقيمين بها أو هم دون الميقات يحرمون من منازلهم للحج، أما للعمرة فإنهم يحرمون للعمرة من أدنى الحل لما ثبت

---

(٥٢٦) المختصر في أحكام السفر ص ٧٩.

(٥٢٧) الفتاوى (٣٧/ ١٣٥).

(٥٢٨) رواه البخاري (٢/ ١٤٢، ١٤٣) ومسلم (٢/ ٨٣٨).

(٥٢٩) رواه أبو داود برقم (١٧٣٩) والنسائي برقم (٢٦٥٩) والدارقطني (٢/ ٢٣٦) والبيهقي (٥/ ٢٨).

أن رسول الله ﷺ أمر عبدالرحمن بن أبي بكر أن يخرج بأم المؤمنين عائشة إلى الحل عندما طلبته أن تأتي بعمرة فخرج، فمن كان في مكة وأراد أن يعتمر عن نفسه أو عن غيره فإنه يخرج إلى الحل ويحرم(٥٣٠).

حدود الحرم :

ما من شك أن لكل حمى حدوداً تحده، وعلامات تفصله عن غيره، ومن هنا كان حمى الله أحق بذلك وأولى، فقد روي أن جبريل أخذ بيد إبراهيم عليهما السلام وأوقفه على حدود الحرم، فنصب عليها الخليل علامات تعرف بها، فكان إبراهيم عليه السلام أول من وضع علامات حدود الحرم، ثم جدد عهدها قصي من العرب، ثم قريش على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، ثم عمر بن الخطاب، ثم كلما تصدعت رممها خلفاء الإسلام، وكان آخرهم عهداً بإصلاحها الملك سعود بن عبد العزيز آل سعود وفهد بن عبدالعزيز رحمهم الله.

أما بيان هذه الحدود مع مسافاتها فهي كما يلي:

١- شمالاً: من جهة المدينة بالمكان المسمى بالتنعيم، أو مسجد عائشة رضي الله عنها، والمسافة بينه وبين المسجد الحرام تقدر بنحو أربعة أميال.

٢- غرباً: من جهة جدة عند المكان المسمى بالحديبية «الشميسي»، والمسافة بينه وبين المسجد تقدر بنحو عشرة أميال.

٣- شرقاً: من جهة نجد عند المكان المسمى بجعرانة والمسافة بينه وبين المسجد تقدر بنحو ثمانية أميال.

---

(٥٣٠) رواه البخاري ومسلم برقم (١٢١٨).

٤- جنوباً: من جهة عرفة عند نمرة والمسافة بينه وبين المسجد تقدر بنحو أحد عشر ميلاً.

وقد نظم بعضهم في حدود الحرم أبياتاً حيث قال :

وللحرم التحديد من أرض طيبة ... ثلاثة أميال إذا رمت إتقانه

وسبعة أميال عراق وطائف ... وجدة عشر ثم تسع جعرانة

وبالكيلومترات من جهة الشرق (الجعرانة) على بعد (١٦) ستة عشر كيلو مترا من المسجد الحرام.

ومن جهة الغرب مع ميل قليل إلى الشمال (من جهة جدة) (الحديبية) وتسمى الشميسي على بعد (١٥) خمسة عشر كيلو مترا من المسجد الحرام. وحده من جهة الشمال الشرقي (العراق) (وادي نخلة) على بعد (١٤) أربعة عشر كيلو مترا من المسجد الحرام.

ومن جهة الشمال (التنعيم) على طريق المدينة، على بعد (٦) ستة كيلومترات من مكة.

ومن جهة الجنوب أضاه لبن (كنواه) على طريق اليمن على بعد (١٢) اثني عشر كيلو مترا من المسجدا لحرام.

والأعلام الموجودة كدليل على حدود الحرم هي عبارة عن أحجار متقنة منحوتة مرتفعة نحو ثلاثة أمتار[٥٣١].

مسألة ٥٣ :

ومن كان مسافراً بالطائرة فيشرع له أن يلبس إحرامه قبل صعوده الطائرة ويجوز له أن يلبس في الطائرة ولكن ذلك قد يشق عليه فإذا

---

(٥٣١) أحكام الحرم المكي الشرعية بتصرف ص ٣٤ .

حاذى أقرب المواقيت له فإنه يلبي وينوي النسك الذي يريده فإن لم يكن قد لبس الإحرام قبل صعوده فإنه يلبسه قبل محاذاة الميقات ثم ينوي عند محاذاة الميقات لما ثبت أن أهل العراق قالوا لعمر ﷺ: يا أمير المؤمنين إن رسول الله ﷺ حد لأهل نجد قرناً وهو جور عن طريقنا وإن أردنا قرناً شق علينا قال: فانظروا حذوها من طريقكم فعد لهم ذات عرق(٥٣٢).

مسألة ٥٤:

من حاذى الميقات ولم يكن معه خلال مروره ملابس الإحرام فإنه ليس له أن يؤخر الإحرام إلى أن يصل، بل الواجب عليه أن يحرم في السراويل ويكشف رأسه فإذا وصل إلى جدة أو إلى مكان يجد فيه الإحرام خلع السراويل ولبس إحرامه (٥٣٣).

مسألة ٥٥:

من أحرم بالحج أو العمرة ثم منعه مانع من الوصول إلى الحرم أو إكمال نسكه فليس له أن يتحلل من نسكه إلا بطريق شرعي قال تعالى: ﴿وَأَتِمُّواْ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾(٥٣٤). وهذا يقع فيه بعض الحجاج أو المعتمرين يدخلون في النسك ثم يطرأ عليهم ما يمنع وصولهم إلى البيت فتراهم يتحللون ويبلسون ثيابهم ثم يرجعون وخاصة لمن لم يكن لديه ترخيص حج فيرد عند مراكز التفتيش التي على طريق مكة أو لمن

---

(٥٣٢) رواه البخاري (٢/ ١٦٦).

(٥٣٣) فتاوي الشيخ ابن باز عن المجمع الفقهي (٦/ ٤٦) وانظر نيل المآرب تهذيب عمدة الطالب (٢/ ٣٨٣).

(٥٣٤) سورة البقرة آية ١٩٦.

يقع عليه حادث مروري فينقل إلى المستشفى فهذا لا يزول إحرامه حتى ولو أدى ذلك الحادث لوفاته مادام محرماً فيموت وهو محرم ويبعث كذلك محرماً ملبياً وكذلك بعض النساء يأتيها العذر بعد أن تحرم فتستحي أن تخبر أهلها وتؤدي معهم المناسك وهي غير طاهرة ثم ترجع إلى بلادها وهي لا زالت محرمة ومثل هذه يجب عليها أن ترجع إلى مكة وتؤدي ما عليها من نسك وإذا عقد عليها في أثناء بقائها على الإحرام فيجب إعادة عقد النكاح وعليها فدية إن كان حصل معاشرة وغير ذلك من الأحكام التي تترتب عليها فمن دخل في الإحرام فإنه يلزمه أن يمضي في نسكه وليس له أن يخرج منه إلا بطريق شرعي، ولو بقي محرماً عمره كله حتى يتم النسك إلا إن كان قد اشترط حين إحرامه وقال: (**فإن حبسني حابس فمحلي حيث حبستني**). فهذا يتحلل ولا شيء عليه.

فإن لم يشترط فهو لا يخلو من حاليين :

الحالة الأولى: إن كان يرجو زوال ذلك المانع عن قريب فإنه ينتظر حتى يزول ذلك المانع ثم يتم حجه أو عمرته فإن كان حجاً ولم يزول ذلك المانع إلا بعد الوقوف بعرفة وفاته الحج فإنه يتحلل بعمرة ويقضي الحج من العام القادم إن كان حجه فريضة.

الحالة الثانية: إذا لم يرجو زوال ذلك المانع فإنه يفعل ما يفعله المحصر قال تعالى: ﴿**وَأَتِمُّواْ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ**﴾[٥٣٥]. فيذبح هدياً في مكان الإحصار ويحل.

---

(٥٣٥) سورة البقرة آية ١٩٦ .

مسألة ٥٦ :

ومن سافر إلى مكة وكان في نيته العمرة أو الحج وتجاوز الميقات من غير إحرام سواءً كان في الطائرة أو في السيارة فإنه يرجع إلى الميقات ويحرم ولا شيء عليه فإن أحرم من مكانه فعليه دم «ذبح شاة يوزعها على فقراء الحرم أو إطعام ستة مساكين أو صيام ثلاثة أيام» ويلزمه الدم إن أحرم من مكانه حتى ولو رجع إلى الميقات[٥٣٦].

مسألة ٥٧ :

من جاوز الميقات من غير أن يحرم ثم طرأ عليه أن يحرم كمن خرج من بلده إلى مكة أو جدة أو ما جاورهما لتجارة أو لزيارة صديق أو غيره أو لعمل ثم نوى أداء العمرة أو الحج بعد قضاء حاجته فهذا لا يلزمه أن يرجع إلى الميقات بل يحرم من مكانه إلا إذا كان داخل منطقة الحرم وأراد العمرة فإنه يخرج إلى الحل ويحرم منه[٥٣٧].

تنبيـه :

من كان مسافراً في الطائرة وهو يريد العمرة أو الحج فإنه يتأهب ويلبس إحرامه قبل أن يعلن موظف الطائرة بأنهم حاذوا الميقات وهذا أمر يغفل عنه الناس كثيراً فترى البعض من الناس ما يبدأ بالتجهز ولبس الإحرام إلا بعد الإعلان وهذا يخشى عليه من مجاوزة الميقات وهو لم يحرم أو ما زال متلبساً ببعض محظورات الإحرام فالطائرة مرها سريع وهي تقطع المسافات الطويلة في دقائق قليلة فالذي ينبغي لمن كان مسافراً بالطائرة وهو يريد أداء النسك أن يستعد بلبس الإحرام قبل

---

(٥٣٦) المغني (٥/ ٦٨).

(٥٣٧) فتاوى اللجنة الدائمة (١١/ ١٥٤).

الإعلان فإذا أعلن لم يبق عليه سوى أن ينوي ويلبي بما يريد من النسك وله أن يحرم ويلبي قبل الإعلان ولا شيء عليه.

جواز إشهاد الكافر على الوصية في السفر :

قال تعالى: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَأَصَابَتْكُم مُّصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِن بَعْدِ الصَّلاَةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لاَ نَشْتَرِي بِهِ ثَمَناً وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَلاَ نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللّهِ إِنَّا إِذاً لَمِنَ الآثِمِينَ * فَإِنْ عُثِرَ عَلَى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْماً فَآخَرَانِ يَقُومَانُ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الأَوْلَيَانِ فَيُقْسِمَانِ بِاللّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِن شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذاً لَمِنَ الظَّالِمِينَ * ذَلِكَ أَدْنَى أَن يَأْتُواْ بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْهِهَا أَوْ يَخَافُواْ أَن تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ وَاتَّقُوا اللّهَ وَاسْمَعُواْ وَاللّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ (٥٣٨).

قال الشوكاني في تفسيرها: إن من حضرته علامات الموت أشهد على وصيته عدلين من عدول المسلمين فإن لم يجد شهوداً مسلمين وكان في سفر ووجد كفاراً جاز له أن يشهد رجلين منهم على وصيته، فإن ارتاب بهما ورثة الموصي حلفا بالله أنهما شهدا بالحق. وما كتما وما خانا مما تركه الميت شيئاً. «بعد أن يحبسا بعد الصلاة» فإن تبين بعد ذلك خلاف ما أقسما عليه من خلل في الشهادة أو ظهور شيئاً من تركة الميت زعماً أنه قد صار في ملكهما بوجه من الوجوه حلف رجلان من الورثة وعمل بذلك(٥٣٩).

---

(٥٣٨) سورة المائدة من الآية ١٠٦ إلى الآية ١٠٨.

(٥٣٩) فتح القدير للشوكاني (٢/ ١١١).

ما ورد في فضل مكة والمدينة والإقامة بهما

تمهيد :

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده. وبعد :

في هذه الأيام وخاصة في أيام الأجازات كثر سفر بعض المسلمين إلى الخارج وإلى بلاد غير المسلمين وبعض تلك الأسفار لغير مصلحة أو ضرورة فتراهم يعرفون عن تلك البلاد أكثر مما يعرفون عن الحرمين الشريفين ويثنون على ما رأوه فيها من طبيعة وأنهار وأشجار وغيرها وزهدوا في زيارة أطهر البقاع وأشرفها عند الله سبحانه فالسفر ليس موطناً للهو واللعب فقط.السفر ليس موطناً للتبرج والسفور والفجور كما يفعله بعض الناس اليوم، إن السفر عبادة وترويح للنفس وتفريج للهم وطرد للملل، السفر تعرف على بلاد الله وبديع صنع الله وعلى ما خلق الله، أما السفر للبلد الحرام فله خصوصيته ومميزاته إنها رحلة إيمانية ودورة تربوية للنفس والسلوك.

لذا كانت هذه الأسطر القليلة تذكيراً ببعض ما ورد في فضل مكة والمدينة شرفهما الله لتحفز المسلم على زيارتها والإقامة بها وإيثارها على غيرها من البلاد.

نسأل الله أن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل.

أولاً : فضل مكة :

إن الله عز وجل اختار الحرم المكي على غيره من البقاع على وجه الأرض، ولهذه البقعة أهمية كبيرة في نفوس المسلمين فهي مهوى

أفئدتهم وجعله حرماً آمناً كما جعل مناسك العباد تؤدى فيه يأتونه من كل فج عميق قال تعالى: ﴿وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾[٥٤٠]. فالله سبحانه يخلق ما يشاء ويختار، قال ابن القيم: ومن هذا اختياره سبحانه وتعالى الأماكن والبلاد خيرها وأشرفها وهي البلد الحرام، فإنه سبحانه وتعالى اختاره لنبيه ﷺ وجعله مناسك لعباده، وأوجب عليهم الإتيان إليه من القرب والبعد من كل فج عميق[٥٤١].

وحرمة هذا البلد ثابتة بالكتاب والسنة قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَـذَا الْبَلَدَ آمِناً وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الأَصْنَامَ﴾[٥٤٢]. وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلْدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ المُسْلِمِينَ﴾[٥٤٣]. وقال سبحانه: ﴿أَوَلَمْ نُمَكِّن لَهُمْ حَرَماً آمِناً يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقاً مِن لَّدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾[٥٤٤]. وغيرها من الآيات.

وعن أبي هريرة ﷺ قال: لما فتح الله عز وجل على رسوله ﷺ مكة، قام في الناس وحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: (**إن الله حبس عن مكة الفيل، وسلط عليها رسوله والمؤمنين، وإنها لن تحل لأحد كان قبلي، وإنها**

---

(٥٤٠) سورة الحج آية ٢٧ .

(٥٤١) زاد المعاد (١/ ٤٦) .

(٥٤٢) سورة ابراهيم آية ٣٥ .

(٥٤٣) سورة النمل آية ٩١ .

(٥٤٤) سورة القصص آية ٥٧ .

أحلت لي ساعة من نهار، وإنها لن تحل لأحد بعدي، فلا ينفر صيدها، ولا يختلى شوكها ولا تحل ساقطتها إلا لمنشد، ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين، إما أن يفدى وإما أن يقتل) فقال العباس: إلا الإذخر يا رسول الله، فإنا نجعله في قبورنا وبيوتنا، فقال رسول الله ﷺ (إلا الإذخر)[٥٤٥].

وقد تواترت الأحاديث في هذا المعنى، فإن الله عز وجل حرمه على سائر البقاع، وخصه بفضائل عظيمة، أكسبته ميزة لا تكون لبقعة على وجه الأرض غيرها. وشرع سبحانه في هذه البقعة الطاهرة أحكاماً تختص بها دون غيرها من البلاد، وجعل الإلتزام بها وتعظيمها من أفضل الأعمال قال تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ عِندَ رَبِّهِ﴾[٥٤٦]. وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾[٥٤٧].

أسماء الحرم:

كثرة الأسماء في اللغة تدل على عظم المسمى وشرفه.

واعلم بأن كثرة الأسامي دلالة أن المسمى سامي

قال النووي: اعلم أن كثرة الأسماء تدل على عظم المسمى كما في أسماء الله تعالى وأسماء رسوله ﷺ ولا يعرف بلد من البلاد أكثر أسماء من مكة والمدينة[٥٤٨].

---

(٥٤٥) رواه البخاري برقم (٢٤٣٤) ومسلم برقم (١٣٥٥).

(٥٤٦) سورة الحج آية ٣٠.

(٥٤٧) سورة الحج آية ٣٢.

(٥٤٨) الإيضاح ص ٤٣٧.

وقد وردت لمكة أسماء كثيرة ذكرها الله في كتابه الكريم فمن تلك الأسماء :

مكة: قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ﴾(٥٤٩).

بكة: قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكاً وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ﴾(٥٥٠).

البلد: قال تعالى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾(٥٥١).

البلد الأمين: قال تعالى: ﴿وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ﴾(٥٥٢).

البلدة: قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلْدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا﴾(٥٥٣).

أم القرى: قال تعالى: ﴿وَهَـذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا﴾(٥٥٤).

وغيرها من الأسماء التي اختلف فيها ولم أذكرها هنا خشية الإطالة.

عن عياش ابن أبي ربيعة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا تزال هذه الأمة بخير ما عظموا هذه الحرمة حق تعظيمها، فإذا تركوها

---

(٥٤٩) سورة الفتح آية ٢٤ .

(٥٥٠) سورة آل عمران آية ٩٦ .

(٥٥١) سورة البلد آية ١ .

(٥٥٢) سورة التين آية ٣ .

(٥٥٣) سورة النمل آية ٩١ .

(٥٥٤) سورة الأنعام آية ٩٢ .

وضيعوها هلكوا)[٥٥٥].

وقد ميز الله سبحانه هذا البلد بمزايا ليست لغيره من البلدان ومن ذلك :

١ - فيه بيت الله الحرام :

شرف الله تلك البقاع الطاهرة بأن جعل بيته الحرام فيها قال تعالى: ﴿رَّبَّنَا إِنِّي أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ الصَّلاَةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُم مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾[٥٥٦].فقد أضافه الله سبحانه لنفسه وهذا يقتضي التعظيم والتشريف والإكرام والإجلال قال تعالى: ﴿وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾[٥٥٧].

وهو مهوى أفئدة المسلمين في كل مكان قال تعالى: ﴿فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُم مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾[٥٥٨]. قال ابن القيم: وقد ظهر سر هذا التفضيل والاختصاص في انجذاب الأفئدة، وهي القلوب وانعطافها ومحبتها لهذا البلد الأمين، فجذبه للقلوب أعظم من جذب المغناطيس للحديد[٥٥٩].

وقال ابن باز رحمه الله: فالله سبحانه قد جعل هذا البيت مثابة للناس

---

(٥٥٥) أخرجه أحمد وابن ماجه وحسنه الحافظ ابن حجر .

(٥٥٦) سورة إبراهيم آية ٣٧ .

(٥٥٧) سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٥٥٨) سورة إبراهيم آية ٣٧ .

(٥٥٩) زاد المعاد (١/ ٥١) .

يثوبون إليه، ولا يشبعون من المجيء إليه، بل كلما صدروا عنه أحبوا الرجوع إليه والمثابة إليه لما جعل الله في قلوب المؤمنين من المحبة له والشوق إلى المجيء إليه[٥٦٠].

جعله الله أول بيت وضع للعبادة على وجه الأرض قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكاً وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ﴾[٥٦١]. قيل مبارك أي آمن لمن دخله [٥٦٢]. عن أبي ذر ﷺ قال: قلت يا رسول الله أي مسجد وضع في الأرض أول؟ قال: المسجد الحرام، قلت ثم أي؟ قال: المسجد الأقصى، قلت: كم بينهما؟ قال: أربعون سنة، ثم أينما أدركت الصلاة بعد فصله، فإن الفضل فيه[٥٦٣].

٢- مضاعفة الصلاة فيه:

فمن تمام فضل الله ونعمته التي اختص بها بلده الحرام أن جعل الصلاة فيه بمائة ألف صلاة فقد ورد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: **(صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه)**[٥٦٤].

---

(٥٦٠) مجموع فتاوي ومقالات متنوعة لابن باز (١٧/ ١٨٦).

(٥٦١) سورة آل عمران آية ٩٦ .

(٥٦٢) الأحكام السلطانية للماوردي ص ١٥٨ .

(٥٦٣) رواه البخاري برقم (٣٣٦٦)، ومسلم برقم (٥٢٠) .

(٥٦٤) رواه أحمد (٣/ ٣٤٣،٣٩٧)، والبخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٢٩) والصغير (١/ ٣٤٥)، وابن ماجه برقم (١٤٠٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٢٧)، وقال ابن حجر في فتح الباري (٣/ ٦٧) (ورجال إسناده ثقات).

فعن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **(صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في هذا)**[٥٦٥]. وهذا الحديث قد روي بعدة روايات وكلها تدل على معنى واحد وهو أن أجر الصلاة الواحدة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة.

قال ابن القيم: وهذا صريح في أن المسجد الحرام أفضل بقاع الأرض على الإطلاق[٥٦٦].

ولو قسمت هذه المضاعفة على قدر الصلوات الخمس في اليوم والليلة لخرج العبد بأجر عظيم ومضاعفة كبيرة، قال أبو بكر النقاش: حسبت الصلاة بالمسجد الحرام فبلغت صلاة واحدة بالمسجد الحرام عمر خمس وخمسين سنة وستة أشهر وعشرين ليلة، وصلاة يوم وليلة في المسجد الحرام وهي خمس صلوات عمر مائتي وسبعين سنة وسبعة أشهر وعشر ليال[٥٦٧].

وهذا يشمل صلاة النافلة والفرض كما قال ذلك كثير من أهل العلم، قال الأمير الصنعاني: ولا يخفى أن الصلاة المعروفة بلام الجنس عام فيشمل النافلة[٥٦٨].

---

(٥٦٥) أخرجه أحمد (٤/ ٥)، وعبد بن حميد برقم (٥٢٠)، والبخاري في المواضع السابقة والترمذي في العلل الكبير (١/ ٢٤١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٨٤١).

(٥٦٦) زاد المعاد (١/ ٤٨).

(٥٦٧) التحقيق (٦/ ١٨٤)، مثير العزم الساكن (١/ ٣٥٩)، إعلام المساجد ص١١٧ شفاء الغرام (١/ ١٣١)، وفتح الباري (٣/ ٦٨)، رد المحتار (٣/ ٥٤٧).

(٥٦٨) سبل السلام (٢/ ٣٦٤).

٣- أنه حرم آمن:

قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَـذَا الْبَلَدَ آمِناً وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الأَصْنَامَ﴾(٥٦٩). وقال تعالى: ﴿وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِناً﴾(٥٧٠).

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: سمعت النبي ﷺ يقول: (**لا يحل لأحدكم أن يحمل السلاح بمكة**)(٥٧١). حتى تنفير الصيد من مكانه وقطع الأشجار في مكة لا يجوز للأحاديث الثابتة عن النبي ﷺ في ذلك.

وقد كان البيت في الجاهلية ملاذاً لمن استعاذ به وكان الرجل منهم لو لقي به قاتل أبيه أو أخيه، لم يهيجه، ولم يعرض له حتى يخرج منه. أما في الإسلام فمن فعل فيه جريمة فإنه يقام عليه الحد، ولا يكون الحرم ملجأ للمجرمين وقطاع الطرق. قال القرطبي: وإنما يكون آمناً من النار من دخله لقضاء النسك، معظماً له عارفاً بحقه متقرباً إلى الله(٥٧٢).

وقد امتن الله سبحانه على أهل مكة بأن جعلهم آمنين في بلدهم حتى إن الدجال إذا أذن الله في خروجه آخر الزمان لا يستطيع أن يدخل مكة كلما جاء إلى نقب من نقابها إذا عليه ملائكة يحرسونها فلا يدخلها أبداً، عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (**ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال إلا مكة والمدينة ليس له من نقابها نقب إلا عليه الملائكة صافين يحرسونها، ثم ترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات فيخرج الله كل كافر**

---

(٥٦٩) سورة إبراهيم آية ٣٥ .

(٥٧٠) سورة آل عمران آية ٩٧ .

(٥٧١) رواه مسلم .

(٥٧٢) الجامع لأحكام القرآن (٤/ ١٤١) .

ومنافق)[٥٧٣]. ومعنى النقب: الطريق، وقيل الطريق الضيق في الجبل، والجمع أنقاب ونقاب[٥٧٤].

٤ - مضاعفة الرزق فيه :

كان من دعاء إبراهيم عليه السلام حين دعا ربه بعد أن ترك أهله بمكة في واد غير ذي زرع أن يفد إليها الناس ويأتونها من كل مكان وأن يرزق أهلها من الثمرات قال تعالى: ﴿رَّبَّنَا إِنِّي أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ الصَّلاَةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُم مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾[٥٧٥].

وقال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَـذَا بَلَداً آمِناً وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُم بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾[٥٧٦].

وعن أبي هريرة ﷺ أنه قال: كان الناس إذا رأوا الثمرة جاءوا به إلى رسول الله ﷺ فإذا أخذه رسول الله ﷺ قال: (اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في صاعنا، وبارك لنا في مدنا، اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك ونبيك، وإني عبدك ونبيك، وإنه دعاك لمكة وأنا أدعوك للمدينة، بمثل ما دعاك لمكة ومثله معه)[٥٧٧].

---

(٥٧٣) رواه البخاري برقم (١٨٨١)، ومسلم برقم (٢٩٤٣).

(٥٧٤) لسان العرب (٦/ ٤٥١٤).

(٥٧٥) سورة إبراهيم آية ٣٧.

(٥٧٦) سورة البقرة آية ١٢٦.

(٥٧٧) رواه مسلم برقم (١٣٧٣).

٥- مكة هي أحب البلاد إلى الله سبحانه:

عن عبد الله بن عدي بن حمراء الزهري ﷺ قال: رأيت رسول الله ﷺ واقفاً على الحزورة فقال: (**والله إنك لخير أرض الله، وأحب أرض الله إلى الله، ولولا أني أخرجت منك ما خرجت**)(٥٧٨).

ولمكة فضائل كثيرة غير ما ذكرت وقد اقتصرت على هذا خشية الإطالة وأسأل الله أن يكون فيها الخير والفائدة، ثم سنذكر بعض الفضائل لبعض ما اختصت به مكة منها :

الحجر الأسود :

ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: (**إن الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة طمس الله عز وجل نورهما، ولولا أن الله طمس نورهما لأضاءتا ما بين المشرق والمغرب**)(٥٧٩). وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: (**إن لهذا الحجر لساناً وشفتين يشهد لمن استلمه يوم القيامة بحق**)(٥٨٠).

الركن اليماني :

هو ركن الكعبة الجنوبي الغربي.كان النبي ﷺ يستلمه في طوافه ويمسحه بيده الشريفة من غير تقبيل له ولا ليده بعد استلامه.

الحجر :

هو الحائط الواقع شمال الكعبة المشرفة على شكل نصف دائرة،

---

(٥٧٨) رواه الترمذي وغيره برقم (٣٩٢٥) وقال حديث حسن صحيح .

(٥٧٩) رواه الترمذي (٣/ ٢٢٦) وأحمد (١/ ٢٠٧-٢٢٩-٣٧٣) وابن خزيمة (٤/ ٢٢٠)

(٥٨٠) رواه أحمد (١/ ٢٢٦) وابن خزيمة (٤/ ٢٢١) والحاكم (١/ ٤٥٧) وصححاه .

أو هو: ما حواه الحائط المذكور.

سمّي الحجر حجراً لأن قريشاً في بنائها تركت من أساس إبراهيم عليه السلام وحجرت على الموضع ليعلم أنه من الكعبة[٥٨١]. وذلك أن قريشاً في إعادتها لبناء الكعبة قصرت بهم النفقة فأخرجوا موضع الحجر من الكعبة، وعليه فإن الحجر من الكعبة، لكن ليس كل الحجر من الكعبة كما دلت عليه الروايات. قال ابن الصلاح: قد اضطربت فيه الروايات، ففي رواية الصحيحين: [الحجر من البيت] وروي: ستة أذرع أو نحوها، وروي: خمسة أذرع، وروي: قريباً من سبع. قال: وإذا اضطربت الروايات تعين الأخذ بأكثرها والموجود في عصرنا هذا أكثر من سبعة أذرع بكثير، فقد بلغ تسعة أذرع. بما أن الحجر من البيت فإن أجر الصلاة فيه كأجر الصلاة في البيت، عن عائشة رضي الله عنها قالت: (**ما أبالي أفي الحجر صليت أم في جوف الكعبة**)[٥٨٢].

مقام إبراهيم عليه السلام :

هو الحَجر الأثري الذي قام عليه إبراهيم عليه السلام عند بناء الكعبة المشرفة لما ارتفع البناء[٥٨٣].

والمقام أصله من الجنة، ثبت هذا في الحديث الذي أوردناه في فضل الحجر الأسود. وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (المقام من

---

(٥٨١) انظر «معجم البلدان» لياقوت الحموي (٢/ ٢٢١)

(٥٨٢) رواه عبد الرزاق في المصنف (٥/ ١٣٠) والأزرقي في «أخبار مكة» (١/ ٣١٢) بإسناد صحيح.

(٥٨٣) انظر صحيح البخاري (٦/ ٣٩٧ مع فتح البخاري) ومعجم البلدان. (٥/ ١٦٤).

جوهر الجنة)[٥٨٤].

صفته: وهو حجر رخو من نوع حجر الماء، لونه بين البياض والسواد والصفرة. مربع الشكل، وذرعه: ذراع أي حوالي نصف متر قال ابن جرير في تفسير قوله تعالى: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾[٥٨٥] فيه علامات من قدرة الله وآثار خليله إبراهيم منها أثر قدم خليله إبراهيم في الحجر الذي قام عليه. روى ابن وهب في موطئه بإسناد صحيح عن أنس رضي الله عنه قال: (رأيت المقام فيه أثر أصابع إبراهيم وأخمص قدميه غير أنه أذهبه مسح الناس بأيديهم)[٥٨٦].قال ابن حجر: وكان المقام من عهد إبراهيم لزق البيت إلى أن أخره عمر رضي الله عنه إلى المكان الذي هو فيه الآن...[٥٨٧] وفعل ذلك دفعاً للتضييق على الطائفين.

ويشرع بعد الطواف صلاة ركعتين خلف المقام قال تعالى: ﴿وَاتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾[٥٨٨]. وكان ابن عمر رضي الله عنهما إذا أراد أن يصلي خلف المقام جعل بينه وبين المقام صفا أو صفين أو رجلا أو رجلين [٥٨٩].ولا يشرع مسح المقام فضلا عن تقبيله وكان ابن الزبير رضي الله عنهما ينهى عن ذلك ويقول: إنكم لم تؤمروا بالمسح وإنما أمرتم بالصلاة.

---

(٥٨٤) رواه الفاكهي (١/ ٤٤٩) بإسناد حسن.

(٥٨٥) سورة آل عمران آية ٩٧ .

(٥٨٦) انظر تفسير ابن كثير (١/ ١٧١)، وفتح الباري (٨/ ١٦٩).

(٥٨٧) فتح الباري (٨/ ١٧٩) .أنظر تفصيل هذا الخبر في مصنف عبد الرزاق (٥/ ٤٨) .

(٥٨٨) سورة اليقرة آية ١٢٥ .

(٥٨٩) فتح الباري (٨/ ١٦٨) .

الميزاب :

هو مصب ماء المطر الذي على سطح الكعبة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: صلوا في مصلى الأخيار واشربوا من شراب الأبرار. قيل لابن عباس: وما مصلى الأخيار؟ قال: تحت الميزاب. قيل: وما شراب الأبرار؟ قال: ماء زمزم[٥٩٠].

الملتزم :

هو مكان الالتزام من الكعبة فيما بين الحجر الأسود وباب الكعبة المشرفة. قال ابن عباس رضي الله عنهما: (هذا الملتزم بين الركن والباب)[٥٩١] وذرعه كما قال الأزرقي:أربعة أذرع[٥٩٢]. أي حوالي مترين.

والالتزام بأن يضع صدره ووجهه وذراعيه وكفيه بين الركن والباب، ويسن عند الالتزام فيه الدعاء والتضرع إلى الله تعالى ...وقد فعله النبي ﷺ وأصحابه من بعده[٥٩٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وإن أحب أن يأتي الملتزم وهو ما بين الحجر الأسود والباب فيضع عليه صدره ووجهه وذراعيه وكفيه ويدعو ويسأل الله تعالى حاجته فعل ذلك... ولو وقف عند الباب ودعا هناك من غير التزام للبيت كان حسناً[٥٩٤].

---

(٥٩٠) ذكره الأزرقي في أخبار مكة (٢/ ٥٣) وقال بإسناد صحيح .

(٥٩١) رواه عبد الرزاق في المصنف (٥/ ٧٦)بإسناد صحيح .

(٥٩٢) أخبار مكة (١/ ٣٥٠) .

(٥٩٣) أنظر السلسلة الصحيحة برقم (٢١٣٨) .

(٥٩٤) مجموع الفتاوى (٢٦/ ١٤٢) .

زمزم :

هو اسم للبئر التي تقع جنوبي مقام إبراهيم عليه السلام على بعد ١٨ متراً منه في المسجد الحرام. واشتقاقه من الزمزمة وهو الصوت مطلقاً، أو الصوت البعيد يُسمع له دوي. قال ابن قتيبة: ولا أراهم قالوا زمزم إلا لصوت الماء حين ظهر[٥٩٥].

كانت مكة قبل هجرة الخليل إبراهيم عليه السلام إليها خالية من الماء والزرع، ولما أراد الله أن تكون مركزاً لعبادته أمر إبراهيم عليه السلام أن يهاجر بابنه الرضيع إسماعيل وزوجه هاجر إلى هناك ففعل وأسكنهما في هذا الوادي ثم ذهب إبراهيم عنهما وترك لهما بعض الزاد والماء فلما نفد الماء واشتد العطش بإسماعيل جرت أمه هاجر بحثاً عن الماء ولم تجد شيئاً فأرسل الله جبريل عليه السلام وحفر عن موضع بئر زمزم الماء[٥٩٦].

قال الفاسي: ولم يزل ماء زمزم طاهراً ينتفع به سكان مكة إلى أن استخفت جرهم «هي القبيلة التي كانت تسكن مكة» بحرمة الكعبة والحرم فدرس موضعه ومرت عليه السنون عصراً بعد عصر إلى أن صار لا يعرف[٥٩٧].وبقي على حاله تلك إلى أن جاء عصر عبد المطلب جد النبيﷺ، فأراه الله مكانه في المنام، وأمره آمر في منامه أن يحفره، فحفره

---

(٥٩٥) غريب الحديث (٢/ ٥٠٢).

(٥٩٦) أنظر القصة بتمامها في صحيح البخاري (٦/ ٣٩٦) مع فتح الباري .

(٥٩٧) شفاء الغرام (١/ ٢٤٧) .

وانفجر الماء من جديد[٥٩٨].

من فضائل زمزم:

وردت في ماء زمزم عدة أحاديث وأخبار تدل على فضله وبركته ومنها أن جبريل عليه السلام غسل به صدر النبي ﷺ بعد شقه[٥٩٩]. وقال النبي ﷺ: (ماء زمزم لما شرب له).وقال عنها أيضاً: (**إنها مباركة وهي طعام طعم وشفاء سقم**). وقد سمن أبو ذر ﷺ من شرب زمزم، إذ بقي شهراً بالمسجد الحرام ليس له طعام إلا هو[٦٠٠]. وهي شراب الأبرار كما ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما.

تحية المسجد الحرام :

قال ابن حجر: إن تحية المسجد الحرام الطواف إنما هو في حق القادم ليكون أول شيء يفعله الطواف، وأما المقيم فحكم المسجد الحرام وغيره في ذلك سواء ولعل قول من أطلق أنه يبدأ في المسجد الحرام بالطواف لكون الطواف يعقبه صلاة الركعتين فيحصل شغل البقعة بالصلاة غالباً وهو المقصود، ويختص المسجد الحرام بزيادة الطواف والله أعلم[٦٠١].

---

(٥٩٨) سيرة ابن هشام ودلائل النبوة للبيهقي (١/ ٧٨)، وأخبار مكة للأزرقي (٢/ ٤٦) .

(٥٩٩) صحيح البخاري (٣/ ٤٩٢) مع فتح الباري .

(٦٠٠) صحيح مسلم (٤/ ١٩١٩) .

(٦٠١) فتح الباري (٢/ ٤٢١) .

ثانياً: بعض ما ورد في فضل المدينة المنورة:

المدينة هي مهاجر الرسول ﷺ ومهبط الوحي ومنازل النبوة بها قبر الرسول ﷺ وصاحبيه والشهداء والصالحين.

وإني لمشتاق إلى أرض طيبة ... وإن خانني بعد التفرق إخواني
سقى الله أرضاً لو ظفرت بتربها ... كحلت بها من شدة الشوق أجفاني

من أسمائها: طيبة، ويثرب، وطابة، المدينة المنورة، دار الهجرة، مهاجر المصطفى ﷺ وغيرها من الأسماء.

المدينة حرم آمن:

عن علي ابن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: **(المدينة حرم ما بين عير إلى ثور، فمن أحدث فيها حدثاً أو أوى محدثاً، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً....)**[٦٠٢].وجبل عير: جبل عظيم شامخ يقع جنوب المدينة، وأما ثور: فجبل أحمر صغير يقع شمال أحد[٦٠٣].

وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **(إن إبراهيم حَرَّمَ مكة ودعا لها، وحرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة، ودعوت لها في مدها وصاعها مثل ما دعا إبراهيم عليه السلام لمكة)**[٦٠٤].

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: **(إن إبراهيم حرم**

---

(٦٠٢) رواه البخاري برقم (١٨٧٠)، (٣١٧٢)، ومسلم برقم (١٣٧٠).
(٦٠٣) شرح السنة (٤/ ١٨٧)، المنهاج شرح مسلم للنووي (٩/ ١٤٣)، فتح الباري (٤/ ٨٢)، مغني المحتاج (٢/ ٣٠٨)، نيل الأوطار (٥/ ٣١).
(٦٠٤) رواه البخاري برقم (٢١٢٩)، ومسلم (١٣٦٠).

مكة، وإني حرمت المدينة، ما بين لابتيها، لا يقطع عضاها ولا يصاد صيدها)[٦٠٥].

قال ابن القيم: وردت السنة الصحيحة المحكمة التي رواها بضعة وعشرون صحابياً في أن المدينة حرم يحرم صيدها[٦٠٦].

فيها يضاعف الرزق :

عن أبي هريرة ﷺ قال: كان الناس إذا رأوا الثمرة جاءوا به إلى رسول الله ﷺ فإذا أخذه رسول الله ﷺ قال :(**اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في صاعنا، وبارك لنا في مدنا، اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك ونبيك، وإني عبدك ونبيك، وإنه دعاك لمكة وأنا أدعوك للمدينة، بمثل ما دعاك لمكة ومثله معه**)[٦٠٧].

وعن علي بن أبي طالب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (**اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك، ودعا لأهل مكة بالبركة، وأنا عبدك ورسولك، أدعوك لأهل المدينة أن تبارك لهم في مدهم وصاعهم، مثل ما باركت لأهل مكة، مع البركة بركتين**)[٦٠٨].

دار الحبيب أحق أن تهواها ... وتحن من طرب إلى ذكراها
وعلى الجفون متى هممت بزورة ... يا ابن الكرام عليك أن تغشاها
لا تحسب المسك الزكي كتربها ... هيهات أين المسك من رياها

---

(٦٠٥) رواه مسلم برقم (١٣٦٢) وغيره من أهل السنن .
(٦٠٦) إعلام الموقعين (٢/ ٣٢٨) .
(٦٠٧) رواه مسلم برقم (١٣٧٣) .
(٦٠٨) أخرجه أحمد (١/ ١١٥)، والبخاري في التأريخ الكبير (٦/ ٤٨٠)، والترمذي (٥/ ٥٠) وقال: حديث حسن صحيح، وابن حبان برقم (٣٧٤٦) وصححه والنسائي برقم (٤٢٧٠) .

وابشر ففي الخبر الصحيح مقرر ... أن الإلـــه بطابـــة ســـماها
واختـــصها بـــالطيبين لطيبهـــا ... واختارهـــا ودعـــا إلى سـكناها
لا كالمدينـة منـزل وكفـى بهـا ... شرفـاً حلـول محمـد بفناهـا
حظيت بهجرة خير من وطئ الثرى ... وأجلهـم قـدراً فكيـف تراهـا
حتى لقد خصت بروضة جنة ... الله شرفهـــا بهـــا وحباهـــا
مـــا بـــين قـــبر للنبـــي ومنـــبر ... حيـــا الإلـــه رســـوله وســـقاها
هذي محاسنها فهل من عاشق ... كلـف شـحيح باخـل بنواهـا
ولقلـما ابـصرت حـال مـودع ... إلا رثـت نفـسي لـه وشـجاها
قسماً لقد أذكى فؤادي بينكم ... نـــاراً وفجـــر مقلتـــي أمواهـــا
يـارب أسـأل منـك فـضل قناعـة ... بيـــسيرها وتحببـــاً لحماهـــا
بجـوار أوفى العـالمين بذمـة ... وأعـز مـن بـالقرب منـه يباهى
من جاء بالآيات والنور الذي ... داوى القلـوب مـن العمـى فـشفاها
حسبي فلست أفي بذكر صفاته ... ولو أن لي عدد الحصى أفواها
ورأيت فضل العـالمين محـدداً ... وفـضائل المختـار لا تتنـاهى
كيف السبيل إلى تقصي مدح من ... قـال الإلـه لـه وحـسبك جاهـا
إن الـــذين يبايعونـــك إنـــما ... فـــيما نقـــول يبـــايعون الله
هذا الفخار فهل سمعت بمثله ... واهـاً لنـشأته الكريمـة واهـا
صـلى عليـه الله صـلاة دائـماً ... وعليـه مـن بركاتـه أنماهـا

ومن فضائل المدينة أن أهلها أول من يشفع لهم النبي ﷺ فعن عبد الملك بن عباد بن جعفر ﷺ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (أول من

أشفع له من أمتي أهل المدينة ثم أهل مكة)[٦٠٩]، وقال ﷺ: (أنا أول من تنشق عنه الأرضُ ثم أبو بكر ثم عمر ثم آتي أهل البقيع فيحشرون معي ثم أنتظر أهل مكة حتى أحشر بين الحرمين)[٦١٠].

ويبعث من بقيعها سبعون ألفاً على صورة القمر يدخلون الجنة بغير حساب، روت أم قيس بنت محصن الأسدية أن النبي ﷺ قال لها عن مقبرة البقيع: (يبعث منها سبعون ألفاً وجوههم كالقمر ليلة البدر، يدخلون الجنة بغير حساب)[٦١١]. قال ابن حجر: وإن ثبت حديث أم قيس ففيه تخصيص آخر بمن يدفن بالبقيع من هذه الأمة، وهي مزية عظيمة لأهل المدينة[٦١٢]. ويبعث أهلها من قبورهم قبل سائر الناس.

ألا أيها الباكي على ما يفوته ... من الحظ في الدنيا جهلت وما تدري
حقيق بأن تبكي إلى آخر الدهر ... على فوت حظ من جوار محمد
ستدري إذا قمنا وقد رفع اللواء ... وأحمد هادينا إلى موقف الحشر
من الفائز المغبوط في يوم عرضه ... أجار النبي المصطفى أم أخو الوفر

ومن فضائلها أن النبي ﷺ يشفع ويشهد لمن صبر على لأوائها وشدتها قال ﷺ: (لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد إلا كنت له شهيداً أو

---

(٦٠٩) أخرجه البخاري في التأريخ الكبير (٥/ ٤٠٤، ٤٠٥).
(٦١٠) رواه الترمذي (٥/ ٦٢٢).
(٦١١) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٢٥/ ١٨١)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٧٧)، وابن حبان في الثقات (٥/ ٤٧٠) وغيرهم.
(٦١٢) فتح الباري (١١/ ٤١٣).

شفيعاً يوم القيامة)[٦١٣]. وقد ورد وعيد شديد لمن أخاف أهلها يقول ﷺ: (لا يكيد أهل المدينة أحد إلا انماع كما ينماع الملح في الماء)[٦١٤]. وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (من أراد هذه البلدة بسوء ـ يعني المدينة ـ أذابه الله كما يذوب الملح في الماء)[٦١٥].

ومن فضائلها وجود مسجده ﷺ بها الذي شارك في بنائه بيده الشريفة فقد أسس النبي ﷺ المسجد في ربيع الأول من العام الأول من هجرته ﷺ، وكان طوله سبعين ذراعاً، وعرضه ستين ذراعاً، أي ما يقارب ٣٥ متراً طولاً، و٣٠ عرضاً. جعل أساسه من الحجارة والدار من اللَّبِن وهو الطوب الذي لم يحرق بالنار، وكان النبي ﷺ يبني معهم اللَّبِن والحجارة، وجعل له ثلاثة أبواب، وسقفه من الجريد.

عن أنس بن مالك ﷺ وفيه أن النبي ﷺ: (أمر ببناء المسجد فأرسل إلى ملأ من بني النجار فجاؤوا، فقال: يا بني النجار ثامِنوني بحائطكم هذا، فقالوا: لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله، قال: فكان فيه ما أقول لكم، كانت فيه قبور المشركين، وكانت فيه خِرَب، وكان فيه نخل، فأمر رسول الله ﷺ بقبور المشركين فنبشت، وبالخرب فسويت، وبالنخل فقطع، قال: فصفوا النخل قبلة المسجد وجعلوا عضادتيه «خشبتان مثبتتان على جانبي الباب» حجارة، قال: جعلوا ينقلون ذاك الصخر وهم يرتجزون، ورسول الله ﷺ معهم يقولون: اللهم إنه لا خير إلا خير الآخرة

---

(٦١٣) رواه مسلم برقم (١٣٧٧).

(٦١٤) رواه البخاري (٤/ ٩٤) برقم (١٨٧٧).

(٦١٥) رواه مسلم برقم (١٣٨٦).

فانصر الأنصار والمهاجرة)[٦١٦].

ولما ازدحم المسجد وكثر المسلمون قام النبي ﷺ بتوسيعه، وذلك في السنة السابعة من الهجرة بعد عودته من خيبر فزاد في طوله عشرين ذراعاً وفي عرضه كذلك، وكان عثمان بن عفان رضي الله عنه هو الذي اشترى هذه البقعة التي أضافها النبي ﷺ[٦١٧].

وفيه قال النبي ﷺ: (صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام)[٦١٨]. وفيه أيضاً قال النبي ﷺ: (**من غدا إلى المسجد لا يريد إلا أن يتعلم خيراً أو يعلمه كان له كأجر حاج تاماً حجته**)[٦١٩].

وفيه منبر النبي ﷺ قال النبي ﷺ: (**ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي**)[٦٢٠]. قوله على حوضي: أي أنه يعاد هذا المنبر على حاله وينصب على حوضه ﷺ.

وكان النبي ﷺ يخطب أولاً إلى جذع نخلة ثم صنع له المنبر فصار يخطب عليه، عن جابر رضي الله عنه (**أن النبي ﷺ كان يقوم يوم الجمعة إلى شجرة أو نخلة فقالت امرأة من الأنصار أو رجل: يا رسول الله ألا نجعل لك منبراً؟ قال: إن شئتم. فجعلوا له منبراً، فلما كان يوم الجمعة**

---

(٦١٦) رواه البخاري في قصة بنائه (٧/ ٢٦٦-فتح الباري) في حديث طويل.

(٦١٧) سنن الترمذي (٥/ ٣٧٠٣).

(٦١٨) متفق عليه (فتح الباري ٣/ ٦٣ برقم ١١٩٠ وصحيح مسلم رقم ١٣٩٤).

(٦١٩) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٨/ ١١١) وأبو نعيم في حلية الأولياء (٦/ ٩٧) وهو حديث صحيح.

(٦٢٠) صحيح البخاري رقم (١١٩٦-١٨٨٨-٦٥٨٨) ومسلم رقم (١٣٩١).

دفع إلى المنبر فصاحت النخلة صياح الصبي، ثم نزل النبي ﷺ فضمَّه إليه يئِنُّ أنين الصبي الذي يُسَكَّن قال: كانت تبكي على ما كانت تسمع من الذكر عندها)[٦٢١]. وأقيم بعد الجذع مكانه أسطوانة تعرف بالإسطوانة المخلقة أي: المطيبة.ولحرمة هذا المنبر جعل النبي ﷺ إثم من حلف عنده -كاذباً- عظيماً، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (لا يحلف عند هذا المنبر عبد ولا أمة على يمين آثمة ولو على سواك رطب إلا وجب له النار)[٦٢٢].

الروضة الشريفة :

وهي موضع في المسجد النبوي الشريف واقع بين المنبر وحجرة النبي ﷺ. ومن فضلها ما رواه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي). وذرعها من المنبر إلى الحجرة ٥٣ ذراعاً، أي حوالي ٢٦ متراً ونصف متر.

الصُـفَّـة :

بعدما حُوِّلت القبلة إلى الكعبة أمر النبي ﷺ بعمل سقف على الحائط الشمالي الذي صار مؤخر المسجد، وقد أعد هذا المكان لنزول الغرباء فيه ممن لا مأوى له ولا أهل وإليه ينسب أهل الصفة من الصحابة رضي الله عنهم.

---

(٦٢١) رواه البخاري في صحيحه (٦/ ٦٠١ فتح الباري).

(٦٢٢) رواه الإمام أحمد في المسند (٢/ ٣٢٩-٥١٨).

الحجرة :

هي حجرة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، دُفِن فيها النبي ﷺ بعد وفاته. ثم دفن فيها بعد ذلك أبو بكر الصديق رضي الله عنه سنة ١٣ هـ وكان رضي الله عنه قد أوصى عائشة أن يدفن إلى جانب رسول الله ﷺ فلما توفي حفر له وجعل رأسه عند كتفي رسول الله ﷺ [٦٢٣]. ودفن فيها بعدهما عمر رضي الله عنه سنة ٢٤ هـ إلى جانب الصديق، وكان قد استأذن عائشة في ذلك فأذنت له[٦٢٤].

صفة القبور هي كالتالي :

قبر النبي ﷺ في جهة القبلة مقدماً، يليه خلفه قبر أبي بكر الصديق رضي الله عنه ورأسه عند منكب النبي ﷺ. ويليه خلفه قبر عمر الفاروق رضي الله عنه، ورأسه عند منكب الصديق. كانت الحجرة الشريفة من جريد مستورة بمسوح الشعر، ثم بنى عمر بن الخطاب حائطاً قصيراً، ثم زاد فيه عمر بن عبد العزيز[٦٢٥]، وفي عهد الوليد بن عبد الملك أعاد عمر ابن عبد العزيز بناء الحجرة بأحجار سوداء بعدما سقط عليهم الحائط، فبدت لهم قدم عمر بن الخطاب رضي الله عنه [٦٢٦]. ثم جُدد جدار الحجرة الشريفة في عهد قايتباي (٨٨١هـ).

---

(٦٢٣) انظر طبقات ابن سعد (٣/ ٢٠٩).

(٦٢٤) روى قصة الاستئذان البخاري في صحيحه (٣/ ٢٥٦ فتح الباري).

(٦٢٥) انظر طبقات ابن سعد (٢/ ٤٩٤).

(٦٢٦) أنظر صحيح البخاري (٣/ ٢٥٥ فتح الباري).

الحائط المُخَمَّس :

هو جدار مرتفع عن الأرض بنحو ١٣ ذراعاً أي ستة أمتار ونصف، بناه عمر بن عبد العزيز سنة ٩١ هـ حول الحجرة الشريفة، وسمّي مخُمساً لأنه مكون من خمسة جدران وليس له باب، وجعله مخمساً حتى لا يشبه بالكعبة.

من البدع المتعلقة بزيارة المسجد النبوي :

التمسح بشبابيك الحجرة الشريفة وتقبيلها وإلصاق الصدر والبطن بها. قال شيخ الإسلام: اتفق العلماء على أن من زار قبر النبي ﷺ أو قبر غيره من الأنبياء والصالحين والصحابة وأهل البيت وغيرهم، أنه لا يتمسّح به ولا يقبله. بل ليس في الدنيا من الجمادات ما يشرع تقبيله إلا الحجر الأسود (٦٢٧).

ولا يشرع الطواف بالحجرة الشريفة لأن الطواف عبادة ولم يشرع إلا حول الكعبة قال تعالى: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾(٦٢٨). لذا يعد الطواف بالقبور أيًّا كانت شركاً أكبراً مخرجاً من الملة.

ما ذكرت هي بعض من فضائل المدينة النبوية المباركة هي غيض من فيض وقطر من يم، واعلم ما لم أذكر أكثر مما ذكرت(٦٢٩):

يا أهل طيبة لا زالت شمائلكم كالروض باكرة سار من الديم

---

(٦٢٧) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٧٩).

(٦٢٨) سورة الحج آية ٣٣.

(٦٢٩) أحب الاستزادة فيرجع إلى كتاب الدرر الثمينة في فضائل المدينة تأليف: محمد عبد الله الحسيني، تحقيق: عائض الردادي.

ما أمكم زائر إلا وآب بما ... يربو على فكره من كل مغتنم
فأنتم الطيبون الطاهرون ومن ... لا ريب في مجدهم من سالف القدم
جميلكم جل أن يحصى وفضلكم ... في الناس أشهر من نار على علم
كفاكم بجوار المصطفى شرفاً ... وجار ذي الجاه أنى كان لم يضم
عليه صلى إله العرش ما سجعت ... ورق الحمام بين الضال والسلم
وآله الطهر أرباب الكمال ومن ... والاهم و جميع الصحب كلهم

* * *

رسالة في حكم السفر لبلاد غير المسلمين

إن العاقل المتزن هو الذي لا يخطو خطوة إلا ويعلم ما بعدها، ولا يقدم عليها إلا وقد نظر هل تنفعه أم تضره؟ فيا من عزمت على السفر هل رحيلك وسفرك هو نفع لك ورفعة في درجاتك، أم أنه وبال عليك في الدنيا، وغصص وحسرات يوم تلقى ربك ومولاك؟

لقد أوجب الله على المؤمنين الهجرة من ديار الكفر إلى ديار الإسلام، ولم يستثن أحداً إلا المستضعفين من الرجال، والنساء، والولدان، بدءاً بالهجرة من مكة عندما كانت دار كفر إلى المدينة، وانتهاء بأي بلد كافر حتى قيام الساعة، إذ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فكيف يأمر الله سبحانه بالهجرة إليه ثم ترى بعض المسلمين اليوم يهاجرون إلى غير بلاد المسلمين لغير مسوغ شرعي إما لسياحة أو لمشاهدة بلاد الكفار أو لأسباب تافهة لا يعذرون بها بين يدي الله سبحانه يقول الله سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلآئِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالُوَاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَـئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءتْ مَصِيراً * إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً * فَأُوْلَـئِكَ عَسَى اللّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللّهُ عَفُوّاً غَفُوراً * وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللّهِ يَجِدْ فِي الأَرْضِ مُرَاغَماً كَثِيراً وَسَعَةً وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى اللّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلى اللّهِ وَكَانَ اللّهُ غَفُوراً

رَّحِيماً﴾[٦٣٠]. وفي هذه الآية دليل على هجران الأرض التي يُعمل فيها بالمعاصي. فكل من يعيش في بلاد لا يستطيع فيها القيام بشعائر الإسلام، وبما أوجبه الله عليه: فلا يحل له البقاء فيها، مع توفر بلاد أخرى يستطيع فيها القيام بذلك، ويتحتم ذلك على من يتبدل الخير بالشر والبلاد المسلمة بالبلاد الكافرة.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله عند تفسيره للآية السابقة: (هذه الآية الكريمة عامة في كل من أقام بين ظهراني المشركين وهو قادر على الهجرة، وليس متمكناً من إقامة الدين، فهو ظالم لنفسه مرتكب حراماً بالإجماع)[٦٣١]. كان جندب بن سمرة رضي الله عنه شيخاً كبيراً، فلما أمروا بالهجرة من مكة إلى المدينة وشدِّد عليهم فيها، مع علمهم أن الدين لا حرج فيه ولا تكليف بما لا يطاق، قال لبنيه: إني أجد حيلة فلا أعذر، احملوني على سرير؛ فحملوه، فمات بالتنعيم وهو يصفق يمينه على شماله: هذا لك وهذا لرسولك»[٦٣٢].

وقال السيوطي في تفسير «ظالمي أنفسهم»: (بالمقام مع الكفار وترك الهجرة).

وعن عكرمة مولى ابن عباس قال: أخبرني ابن عباس أن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سوادهم على عهد رسول الله ﷺ، يأتي السهم يرمي به فيصيب أحدهم فيقتله، أو يضرب عنقه فيقتل، فأنزل

---

(٦٣٠) سورة النساء آية ٩٧ ـ ١٠٠ .

(٦٣١) عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير لأحمد محمد شاكر ٣/ ٢٥١ .

(٦٣٢) رواه الطبري (١٠٢٩٤) وأبو يعلى بسند رجاله ثقات وقال أحمد شاكر إسناده صحيح .

الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَآئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾[٦٣٣]. فهؤلاء توعدهم الله سبحانه ولم يعذر سبحانه وتعالى إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان أما من يذهب إليهم ويعيش معهم وهو ليس ممن استثناهم الله فيخشى عليه أن يكون ممن توعدهم سبحانه.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان قوم من أهل مكة أسلموا، وكانوا يَسْتخفون بالإسلام، فأخرجهم المشركون يوم بدر معهم، فأصيب بعضهم، قال المسلمون: كان أصحابنا هؤلاء مسلمين وأكرهوا فاستغفروا لهم، فنزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَآئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ الآية، قال: فكتب إلى من بقي من المسلمين بهذه الآية: لا عذر لهم، قال: فخرجوا فلحقهم المشركون فأعطوهم الفتنة، فنزلت الآية: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ وَلَئِن جَاء نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ أَوَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ﴾[٦٣٤][٦٣٥].

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه أنه قام يوماً خطيباً فكان مما قال: أما بعد، قال رسول الله ﷺ: (من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله)[٦٣٦]. وعن جرير بن عبد الله أن رسول الله ﷺ بعث سرية إلى خَثْعَم،

---

(٦٣٣) رواه البخاري (٨/ ١٩٧-١٩٨).

(٦٣٤) سورة العنكبوت آية ١٠.

(٦٣٥) رواه الطبري (١٠٢٦٠) وابن أبي حاتم وقال أحمد شاكر في عمدة التفسير إسنادهما صحيح وذكره الهيثمي في الزوائد (٧/ ٩-١٠) ورواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

(٦٣٦) رواه أبو داوود برقم (٢٧٨٧).

فاعتصم ناس بالسجود، فأسرع فيهم القتل، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فأمر لهم بنصف العَقَل، وقال: (**أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين**) قالوا: يا رسول الله: ولِمَ؟ قال: (**لا تتراءى ناراهما**)[٦٣٧].

وقد أجمعت الأمة على وجوب الهجرة على المسلم من ديار الكفار إلى ديار الإسلام، ولم يستثنِ من ذلك إلا العاجزين عنها من الرجال والنساء والولدان، وفي هذا العصر الذي كثرت فيه البلايا وعظمت فيه الرزايا فما عذر من يسافر إلى بلاد الكفار وهو يطلب منه أن يفر منها إلى الله يقول سبحانه وتعالى: ﴿فَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ إِنِّي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾[٦٣٨].

وقد نقل ذلك الإجماع الإمام أحمد بن يحيى الونشريسي (المتوفى ٩١٤هـ)، في رسالة له بعنوان «أسنى المتاجر في بيان أحكام من غلب على وطنه النصارى ولم يهاجر وما يترتب عليه من العقوبات والزواجر»[٦٣٩] في إجابة عن سؤال في جماعة من أهل الأندلس هاجروا إلى المغرب بعد استيلاء الكفار عليها، ولكن بعضهم ندم على الهجرة وعزم على الرجوع إلى ديار الكفر، فقال: (الجواب عما سألتم عنه، والله سبحانه ولي التوفيق بفضله، أن الهجرة من أرض الكفر إلى أرض الإسلام فريضة إلى يوم القيامة، وكذلك الهجرة من أرض الحرام والباطل بظلم أو فتنة، قال رسول الله ﷺ: (**يوشك أن يكون خير مال**

---

(٦٣٧) صحيح الترمذي برقم (١٣٠٧) وصحيح أبي داوود (٢٣٧٧) وكلاهما للألباني.

(٦٣٨) سورة الذاريات آية ٥٠.

(٦٣٩) المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقيا والأندلس والمغرب (١١٩/٢).

المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال، ومواقع القطر، يفر بدينه من الفتن)[٦٤٠]. وقد روى أشهب عن مالك: لا يقيم أحد في موضع يعمل فيه بغير الحق، قال في العارضة: فإن قيل: فإذا لم يوجد بلد إلا كذلك؟ قلنا: يختار المرء أقلها إثماً، مثل أن يكون بلد فيه كفر، وبلد فيه جور خير منه.

وقال القاضي أبو الوليد بن رشد رحمه الله في أول كتاب التجارة إلى أرض الحرب من مقدماته: إذا وجب بالكتاب وإجماع الأمة على من أسلم بدار الحرب أن يهجره ويلحق بدار المسلمين ولا يثوي بين المشركين ويقيم بين أظهرهم لئلا تجرى عليهم أحكامهم، فكيف يباح لأحد الدخول إلى بلادهم حيث تجرى عليه أحكامهم في تجارة أوغيرها؟ وقد كره مالك رحمه الله أن يسكن أحد ببلد يُسبُّ فيه السلف فكيف ببلد يكفر فيه بالرحمن؟ وتعبد فيه من دونه الأوثان؟ لا تستقر نفس أحد على هذا إلا مسلم ناقص الإيمان».

وهذا إنما هو خاص بوجوب الهجرة على من طرأ عليه الإسلام وهو في بلاد الكفر، حيث يجب عليه وجوباً عينياً أن يهجرها إلى ديار الإسلام إلا إذا غُلب على أمره، أما أن يسافر المسلم من ديار الإسلام إلى ديار الكفر فهي من البدع الحادثة، ولذلك لم يتحدث عنها فقهاء الإسلام السابقون.

إذ كيف يدور بخلد أحد من السلف الصالح أن يسافر المسلم عن طواعية واختيار، بل ويسابق وينافس في ذلك، من ديار الإسلام التي

---

(٦٤٠) رواه البخاري برقم (١٩) وأبو داوود والنسائي ومالك في الموطأ.

يشتهر فيها الإسلام، ويُعلن فيها الأذان، وتُوصل فيها الأرحام، ويُؤمر فيها بالمعروف، ويُنهى فيها عن المنكر، إلى ديار الكفر حيث يُدَّعى فيها بالتثليث، وتُضرب فيها النواقيس، ويُعبد فيها الشيطان، ويُكفر فيها علناً بالرحمن، وتنتشر فيها الرذيلة، وتنعدم فيها الفضيلة؟

إن الواجب على المسلم أن لا يسافر إلى بلد يقل فيه الالتزام بشرع الله أو ينعدم حتى لا يعود من سفره وقد جرح إيمانه، وخدش دينه، فبئس سفر ينقص العبد من إيمانه ويزيد من فسوقه وعصيانه، وبلاد المسلمين واسعة رحبة لكل من أراد التنزه والترفيه فلماذا يخاطر العبد بدينه وصلته بربه، تراه يعيش في بلد الإسلام وأهله، بلد يقيم شعائر الإسلام، ويبصر ويسمع شرائع الإسلام تطبق ويحكم بها، ثم يهرب من هذا الجو الإيماني ويتنكر لتلك النعمة العظيمة، ليعيش وذويه حقبة من الزمن بين المشركين الأنجاس، يبصر الكنائس عالية شامخة، يرى الخمور تباع علنا، والمخالفات والمنكرات في دينه هي العرف السائد هناك.

إن الناظر لحال الناس اليوم يرى الخلط الواضح، والحكم الجائر في تحقيق مفهوم الولاء والبراء فهماً وعلماً وعملاً، لماذا اختل ذلكم المفهوم، وتزعزت تلكم العقيدة في قلوب فئام من بني جلدتنا فأصبحت هشة ضعيفة، مع الكفار يؤاكلهم ويشاربهم، يجالسهم، يأنس بالحديث معهم، يتمتع برؤية دورهم وبلادهم، ويعجب بأخلاقهم وروعة تعاملهم، وهو في المقابل هش ضعيف في ولائه للمؤمنين، يتتبع السقطات والزلات، كلما جلس في مجلس سمعت منه عبارات السخرية، وألفاظ التهكم والازدراء لحال المسلمين في تعاملهم وسير مجتمعهم، ويشيد

ويفتخر بأنه خرج لتلك البلاد ويرى أنه أحسن منا حالاً ومثل هذا في الغالب لا يقدم لدينه ووطنه وزن شعيرة من خدمة ونصرة، بل هو وبال على أمته. ويشير إلى حضارة الغرب وتقدمهم أما نحن في نظره فمتخلفون، فتراهم في حديثهم وكلامهم علقوا الحضارة بخروج المرأة وبسفورها، والغرب أنفسهم يضحكون عليهم يوم أخذوا رجيع أفكارهم، وما رأوا إلا جحر الضب الخرب فدخلوه معهم، فلم يزيدوا الأمة علماً، ولم يسعوا لرفعة وطنهم وبلدهم. هذا إلى جانب صور التبذير والبذخ، والتفنن في إهدار الأموال وتضييع الثروات فلا تسل أين يسكنون؟ وماذا يأكلون ويشربون؟ ماذا يلبسون؟ وبكم يشترون ويتسوقون؟ هذا فضلاً عما يصرف للهو والعبث، والتسلية ـ كما زعموا ـ.

إن العلة الكبرى والحكمة العظمى في تحريم السفر إلى ديار الكفار ووجوب الهجرة منها المحافظة على الدين، إنه رأس مال المسلم، فيجب الحفاظ عليه، وعدم التفريط فيه إذ به نجاة الإنسان الأبدية وسعادته الأخروية، وضياعه من أعظم الخسران، إذ لا يساويه ضياع النفس، والمال، والأهل، والولدان.

يقول محمد إقبال:

إذا الإيمان ضاع فلا حياة ... ولا دنيا لمن لم يحيي دينا

ويقول غيره:

الدين رأس المال فاستمسك به ... فضياعه من أعظم الخسران

أما عن أبنائه وبناته وذويه ممن يصطحبهم معه في سفره إلى بلاد

الكفار، فحدث ولا حرج عن صور التهتك والسفور، وتضييع شعائر الدين، وعند إقلاع الطائرة مودعة أرض التوحيد والإيمان، ولم تغادر بعد سماء الحرمين الشريفين، تخلع المرأة غطاءها، وتكشف وجهها وتزين شعرها، ووالدها يسارقها النظرات معطرة بابتسامة الرضا والقبول، بل والراحة والاطمئنان، عجباً لهم. هل أوجب الله الحجاب في بلاد دون بلاد؟! ناهيك عن تلك الملابس المخزية التي ترتديها بنات المسلمين هناك، حتى غدت في بعض الأحايين بنات الكفار أكثر حشمة وحياء من بناتنا، ولقد نقل الكثيرون عبارات التعجب والاستغراب من الكفار أنفسهم لما يرون من حال بعض المسلمين في بلادهم. هذا مع إهمال كثير من أولئك الآباء أبناءهم وبناتهم، بعد أن كانوا في المساجد وفي حلقات التحفيظ أصبحوا في بلاد الكفر والفساد يتركون فيسمعون ويقرؤون ويشاهدون ما شاءوا، فيرجع الأبناء يحملون لأولئك الكفرة وبلادهم من الإعجاب والتبعية ما الله به عليم، فيضحى قدوته وقدوتها مغن أو ممثل فاسق. قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءهُمْ أَوْ أَبْنَاءهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾(٦٤١).

ألا يخشى من يسافر إلى بلاد الكفار أن يكون سبباً في ردة ابنه عن دين الإسلام قال ﷺ: (**كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهوِّدانه،**

(٦٤١) سورة المجادلة آية ٢٢ .

أوينصِّرانه، أو يمجِّسانه)، ألا يخشى الذي يساكن هؤلاء الكفار أويعاشرهم أن يتهوَّد، أويتنصَّر، أويشرك أحدُ أبنائه ويتأثر بالكفار ويقلدهم حتى في عباداتهم ؟! أما يدري أنه سيحاسب على ذلك حساباً عسيراً؟! يقول ﷺ: (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته)[٦٤٢].

أيُّ غيرة يحملها من يرى ابنته تلبس البنطال الضيق أو القصير وتعبث بشعرها وتزين وجهها يراها الغادي والرائح؟أين الغيرة عند من يتنقل بأبنائه وبناته بين المسارح والمراقص ودور السينما، ليروا العري والمجون سلعة تباع وسجية تحمد ؟.

ثم يرجعون إلى بلاد المسلمين يتباهون ويفتخرون بما فعلوا وبئس ما فعلوا لينشروا دعاية لتلك البلاد الفاسقة الفاجرة. وهم بذلك يحرضون ويحثون غيرهم من المسلمين للسفر لتلك البلاد تصريحاً أو تلميحاً بما ينشرونه من ثناء ومدح على تلك البلاد ﴿لِيَحْمِلُواْ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلاَ سَاء مَا يَزِرُونَ﴾[٦٤٣]. قال ﷺ: (من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً)[٦٤٤].

يقول فضيلة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ وفقه الله:

في هذه الأيام «أي الإجازات» يبتلى من يبتلى بمفارقة ديار الإسلام، والذهاب لقضاء الإجازة هنا وهناك، وكل يذهب إلى ما يريد، وكل يختار

---

(٦٤٢) متفق عليه .

(٦٤٣) سورة النحل آية ٢٥ .

(٦٤٤) رواه مسلم .

من البقاع والأماكن ما يهوى، ويذهب إلى أي مكان شاء، وعلى قدر ماله، وعلى قدر رغبته. ووصيتي للجميع بتقوى الله في السر والعلانية، وصيتي للجميع أن يلزموا الإيمان، ويحافظوا عليه، وأن لا يكونوا شماتة لأعداء الإسلام.إن بعض أبنائنا وبعض بناتنا، هدى الله الجميع لكل خير، إذا فارقوا ديار الإسلام، ألقوا جلباب الحياء، وتركوا دينهم في ديارهم، فلا حاجة لهم به. ترى كثيراً منهم يتهاونون بالصلاة، ويستخفون بها، إن لم يضيعوها والعياذ بالله، ترى البعض من أولئك، ينفقون نفقات كثيرة، ويبذلون أموالا طائلة، في أمور ما شرع لهم الإنفاق فيها، بل بعض ما ينفقون فيه أمور تخالف شرع الله، ترى بعضهم يخجل أن يقيم شعيرة الصلاة أمام الآخرين، بل يستحي أن يقول: هو مسلم، يخجل أن يقول: هو مؤمن، أو يخجل أن يقيم صلاته وغيره ينظر إليه، لماذا؟ لأنه لم يتمكن الإيمان من قلبه، ويرى أنه إذا فارق ديار الإسلام فلا التزام بصلاة، ولا التزام بأخلاق، ولا محافظة على كرامة، ولا قيام بالواجب.

ويضيف سماحته :وأقول للمرأة المسلمة: اتقي الله في دينك، اتقي الله في أخلاق إسلامك، الزمي الحجاب، فإنه عزك وشرفك، الزمي الحجاب وابتعدي عن مخالطة الرجال، وتمسكي بدينك، فإن ذلك عنوان صدق الإيمان.

فدين الإسلام، دين العزة والكرامة، ﴿أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ العِزَّةَ لله جَمِيعاً﴾(٦٤٥). ويقول سبحانه: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ

(٦٤٥) سورة النساء آية ١٣٩ .

جَمِيعاً﴾[٦٤٦]. وقال تعالى: ﴿وَلله الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ المُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾[٦٤٧].

ويقول سماحته عارٌ على المسلمين أن يكونوا في بلاد أعداء الإسلام متجردين من أخلاقهم وقيمهم، وفضائلهم وكرامتهم، على المسلم أن يكون قدوة صالحة، وأسوة حسنة، إذا رآه غير المسلمين رأوا فيه الخلق الكريم، والعمل الصالح، والاستقامة على دينه، والمحافظة عليه، والبعد عن كل أماكن السوء والفجور، إياك أن تغشى موائد القمار، وأماكن اللهو واللعب والباطل، وأماكن الفساد وسوء الأخلاق، الزم دينك، واحفظ إسلامك، واستقم عليه، لعل الله أن يمن عليك بالثبات. إن أي مال تنفقه في أمر غير مشروع لك، فإنك آثم بذلك، ﴿وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيراً، إِنَّ المُبَذِّرِينَ كَانُواْ إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُوراً﴾[٦٤٨]. والتبذير حقيقته إنفاق المال فيما حرم الله، ولو كان يسيرا، فإذا أنفقت مالا في غير ما أحل الله، أنفقته في الحرام، فأنت آثم بذلك.

ويؤكد سماحته قائلاً إن تخليك عن إسلامك، وعن أوامره ونواهيه دليل على انهزام شخصيتك، وضعف إيمانك استقم على الطاعة، لتكون من المؤمنين حقًّا، ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ المَلَائِكَةُ أَلَّا تخَافُوا وَلَا تحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾[٦٤٩].

---

(٦٤٦) سورة فاطر آية ١٠ .

(٦٤٧) سورة المنافقون آية ٨ .

(٦٤٨) سورة الإسراء آية ٢٦ ـ ٢٧ .

(٦٤٩) سورة فصلت آية ٣٠ .

فالمسلم في أي أرض الله، متمسك بدينه، ثابت عليه، لا يزداد مع رؤية المغريات إلا ثباتاً على دينه، وتمسكاً بهذا الإسلام، وشاكراً لله على نعمة الهداية، إذا رأى ضلال من ضل، وانحطاط من انحط عن الأخلاق، ورأى تلك المجتمعات المنحلة في أخلاقها وقيمها، المشبهين لبهائم الأنعام، حمد الله على أن هداه للإسلام، ومن عليه بالإسلام، وجعله مؤمناً حقًّا.

يقول الشيخ ناصر الأحمد:

السفر من أجل الفساد وارتكاب الفواحش أمر واضح ومكشوف، كسفر زرافات من الشباب في الإجازات إلى بلاد معروفة، بعضها مع كل أسف بلاد عربية وأخرى شرقية أو غربية، من أجل ذبح الفضيلة وهتك الستر والخلق وجلب الأمراض، إضافة إلى إضاعة الدين والخلق والمال، وهؤلاء لا شك أنهم إذا رجعوا تعودوا على ما كانوا يمارسونه هناك، فيبحثون عنه هنا، وهم في الغالب سبب انتشار كثير من الجرائم والمخالفات والأمراض في طول البلاد وعرضه.

وكم في هذا السفر من مفاسد، يصطحب الشخص معه عائلته من نساء ومراهقين ومراهقات، بل ربما يصل الأمر ببعض العوائل أن يسافروا لوحدهم، والبعض يرسل الأولاد من بنين وبنات فقط، كل هذا بدعوى النزهة والسياحة.

ومن مفاسد هذه الأسفار: إن فيها من المعاصي ما الله به عليم، إن أغلب تلك البلاد التي يصطاف بها الناس، بلاد تتعرى بها الأجساد المحرمة، على الشواطئ وغيرها، وتشرب فيها الخمور كالماء، وينتشر

فيها الزنا انتشار النار في الهشيم، هذا كله فضلاً عن الجو المادي الذي تقسو به القلوب، ناهيك عن الشبهات العقدية، والانحرافات السلوكية ناهيك أيضا عما ينتشر بين أولئك في تلك البلاد، من أمراض معدية قذرة، وأوبئة مستعصية مهلكة، فماذا يحصل هناك؟ إن أغلب المصطافين يأنسون بتلك المناظر وإلا لما ذهبوا إليها، ويعتادونها، ثم ينطلق المراهقون والمراهقات من الصغار والكبار، غير مصدقين ما هم فيه من فوضى وإباحية، لاسيما وقد اعتادوا في بلادهم جو المحافظة، وقطع الشهوات. إضافة إلى اعتياد الأطفال على رؤية النساء العاريات، وسماع المعازف المحرمة، وتدرب المرأة على مخالطة الرجال، والجلوس في المطاعم، والتسوق بكل حرية، والاحتكاك بالأجانب، فيا للعجب كيف يخلعون الكرامة، وينسلخون من الحياء، ويباشرون المعاصي وكأنها شيء مألوف، فإن النفوس الضعيفة تألف هذه الأشياء رويداً رويداً، إلى أن تلغ في حمئها كما يلغ الكلب في الإناء، وهي لا تشعر، فإذا أشربت النفس درجة، تهيأت للتي تليها ثم تلغ وتقع فيها، ثم تتهيأ للتي بعدها، حتى تقع في أكبر الفتن وهي لا تشعر قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾(٦٥٠).

ومن مفاسد السفر إلى تلك البلاد الكافرة، أن المسلم لا يستطيع أن يظهر دينه كما أمره الله، لأنه ضعيف الشخصية أصلاً، ومن يذهب إلى هناك هل لديه شعور بأنه يحمل ديناً عظيماً يشتمل على كل معاني الخير،

(٦٥٠) سورة التحريم آية ٦ .

صحة في الاعتقاد، ونزاهة في العرض، واستقامة في السلوك، وصدقاً في المعاملة، وترفعاً عن الدنايا، وكمالاً في الأخلاق؟ هل من يسافر إلى هناك لديه شعور بأن ما عدا الإسلام انحطاط وهبوط ونزول وسفول إلى مهاوي الرذيلة ومواطن الهلاك؟ أم أن الغالب يذهب بشعور الإعجاب بالغرب والانبهار بما عندهم لذا تجده من هنا يغير ملابسه، ويتشبه بهم حتى لا يعرف هناك بأنه مسلم، والأمر من هذا أنه يجبر نساءه بالتكشف، نعوذ بالله من الخذلان.

ويقول فضيلة الشيخ الدكتور **عبد الرحمن السديس** إمام وخطيب المسجد الحرام بمكة والأستاذ بجامعة أم القرى:

من الناس من يطلق لنفسه وأسرته العنان في السفر إلى بلاد موبوءة، ليفتن نفسه بالشهوات المحرمة والأفعال الآثمة، والمظاهر المخزية والأعمال المردية، في مواخير الفجور والزنا وحانات الغي والخنا، ودهاليز الميسر والقمار، وفي مستنقعات العار والشنار، بل لقد وصل الحال ببعضهن أن تنزع جلباب حيائها قبل أن تغادر أرض بلادها، فيا من أخفيت نواياك في سفرك عن البشر، يا من قصدت مكانا لا تقع فيه تحت عين ونظر، ألا تخشى سطوة رب البشر وأنت تبارزه بالقبائح وتعامله بالفضائح؟! إن سفر المسلم لديار غير المسلمين لغير غرض شرعي ترجحت مصلحته وظهرت فائدته لهو ضرر محض على الدين والنفس والعرض والمثل والأخلاق والقيم، فإنه مع ما يظن من معاقرة لأنواع من الفواحش والمنكرات وتضييع للفرائض والواجبات مخاطرة بالنفس غير مأمونة بتعريضها لمواطن الريب والشبهات وأماكن الهلكات وبؤر

الدركات، هذا فضلاً عما يحيط بالمرء من أخطار لصوص القلوب وسارقي الجيوب والغفلة عن مراقبة علام الغيوب. بل لعل بعضهم ينسى في سبيل ذلك عقيدته وقيمه وأخلاقه، فيجعلها في عداد المخلفين والمخلفات، ولا يمنحها تأشيرة سفر معه، فينزع رداء التقوى وجلباب الحياء قبل أن يطاول الفضاء. ﴿وَاللهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُواْ مَيْلاً عَظِيماً﴾[٦٥١]. إن الولوغ في هذه المياه العكرة والانسياق وراء أمراض الأمم المعاصرة وأدواء المجتمعات المنحرفة وإفرازاتها المنتنة لا يمكن أن يقبله ذوو النفوس المؤمنة والمجتمعات المحافظة.

ويقول وفقه الله: نعم، سافروا للخير والفضيلة والدعوة والإصلاح، فلا غضاضة عليكم، وكونوا ممثلين لبلادكم الإسلامية، مظهرين لدينكم، داعين إلى مبادئه السمحة حيث يتخبط العالم بحثا عن دين يكفل له الحرية والسلام، ولن يجده إلا في ظل الإسلام. فكونوا سفراء لدينكم وبلادكم وأمتكم، مثلوا الإسلام بأحسن تمثيل، لا يفهم العالم عن المسلمين وشبابهم أنهم أرباب شهوات وصرعى ملذات، بل أفهموه بسلوككم وعرفوه بأخلاقكم أنكم حملة رسالة وأرباب أعلى وأغلى هدف وأشرف غاية، وأصحاب شخصية فذة وشريعة خالدة ودين يرعى العقيدة والقيم والمثل والأخلاق والفضائل، ويدير الحياة عن طريق الحق والعدل والسلام، ويبحث عما يكفل للعالم الرقي والتقدم والحضارة.

---

(٦٥١) سورة النساء آية ٢٧ .

وقال علماء اللجنة الدائمة :

لا تجوز الإقامة في بلد يحال فيه بين المسلم وإظهاره شعائر الإسلام وإعلانها، فعلى من يستطيع الهجرة أن يهاجر منه إلى بلد يتمكن فيها من إقامة شعائر دين الإسلام وإعلانها، ويتم له التعاون مع المسلمين على البر والتقوى، ويكثر به سواد المسلمين، وسوف لا يعدم رزقاً ؛ فإنه من يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب، ومن يتوكل على الله فهو حسبه، إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدراً، ومن بقي في تلك الأماكن وأمثالها مما فيه حجر على المسلم في إعلان شعائر دينه، بعد قدرته على الهجرة منه: فهو آثم، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾.

الشيخ عبد العزيز بن باز، الشيخ عبد الرزاق عفيفي، الشيخ عبد الله ابن غديان، الشيخ عبد الله بن قعود[٦٥٢].

وبعد ما نقلنا كلام بعض العلماء حول هذه الظاهرة نذكر بعض المخالفات الشرعية المترتبة على السفر والسكنى في ديار الكفار:

لم يحرِّم الشارع الحكيم ولم ينه الرسول الكريم ﷺ عن شيء إلا إذا ظهرت أضراره، وعظمت أخطاره، وتعددت مفاسده.

والعبرة بالأخطار والأضرار الدينية التي يغفل عنها جل المسافرين

---

(٦٥٢) فتاوى اللجنة الدائمة (١٢ / ٥٤، ٥٥).

إلى ديار الكفر، حيث غرضُهم الأول والأخير المصالح الدنيوية، والراحة الجسدية، والمتع الزائلة، والأوهام المسيطرة على أفهام وعقول كثير منهم.

على الرغم من أن مخاطر السفر إلى بلاد الكفار والسكنى بين ظهرانيهم على المسافر وأسرته، وأحفاده من بعده إن كانت له أسرة لا تنحصر، وسنشير إلى طرف منها، لعلها تجد أذاناً صاغية، وقلوباً واعية، ونفوساً زاكية.

أخطر المخالفات الشرعية والأضرار الدينية في معاشرة ومساكنة الكفار ما يأتي:

١. مشاهدة المنكرات ومؤالفتها.

٢. عدم إشهار الشعائر التعبدية.

٣. الفتنة في الدين على النفس، والأولاد، والنساء، والأحفاد.

٤. هجر الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والنصيحة، إذ لا مجال للقيام بذلك هناك وهذا ترك لواجب يأثم به المسلم والنتيجة معلومة مرض القلب بل قد يؤدي إلى موته وإثارة الشهوات فيه واستمراء المنكرات.

٥. الوقوع في الزنا والفاحشة.

٦. المعايشة تدعو إلى التشبه بالكفار والتخلق بأخلاقهم ولله در عمر ابن عبد العزيز رحمه الله عندما نهى المسلمين عن الإقامة بجزيرة الأندلس، حتى يختلطوا بهم ويتطبعوا بطباعهم مع أنها كانت في وقته

رباطاً لا يُجهل فضله، ومع ما كان المسلمون عليه من القوة والظهور، فكيف بمن يلقي اليوم بنفسه وأسرته طائعاً مختاراً في ديار الكفار مع شدة سطوتهم، وكمال قوتهم، ونهاية جبروتهم وطغيانهم؟

٧. ترك اللسان العربي.

٨. الخوف على النفس، والمال، والولد، والأهل.

٩. موالاتهم وهذا قد عده العلماء من نواقض الدين.

١٠. ليس للمسلم على زوجه وولده أي ولاية.

١١. تعلق النساء والأولاد ببلاد الكفار وبعاداتهم ولباسهم وتعلقهم بالكفار أنفسهم مما قد يتسبب في فتنتهم وردهم عن دينهم وإن شئت فانظر إلى لباس كثير من الشباب والفتيات من القبعات والبنطلونات التي تحمل العبارات الأجنبية بدليل أن من سافر مرة لم يستطع ترك السفر حتى ظهرت في المجتمع فئة (المدمنون على السفر).

١٢. درء المفاسد مقدم على جلب المنافع، فما يستفيده المسلم من سفره إلى تلك البلاد من الحرية الشخصية والمصالح الدنيوية من تعليمية وعلاجية ونحوها، لا يساوي الأضرار المشاهدة من المآسي، وما يعرفه المقيمون هناك أضعاف أضعاف ما نعرفه نحن.

١٣. المضايقات التي يجدها المسلمون في تلك البلاد من عدم لبس الحجاب وإقامة شعائر الدين وردود الأفعال التي تصيب المسافرين لتلك البلاد، والتي كثرت وزادت بعد الأحداث الأخيرة التي حدثت في العالم.

١٤. ما يحدث من تصوير للرجال والنساء ولا يخفى على مسلم ما توعد الله به المصورين.

١٥. ما يحدث من كشف للرجال على النساء في الحدود ومداخل الدول مع أن الشرع قد حرم كشف المرأة وجهها أمام الرجال الأجانب.

١٦. ما يحدث من إضاعة للوقت والمال في غير طاعة الله سبحانه.

١٧. ما يحدث من تكشف للنساء ونزعهن للحجاب مما نتج عنه تضايقهن منه عند العودة مما أدى إلى ظهور موضة اللثام والنقاب بأنواعه والعباءات المخصرة وغيرها فأين الغيرة يا عباد الله.....

١٨. نزع وخدش الحياء لما يرونه من مشاهد فاتنة ومناظر مخجلة وتصرفات بهيمية.

١٩. تعود الشباب والفتيات على ما يحرم فعله شرعاً وعرفاً كشرب الخمور، ولعب القمار، ودخول الملاهي والاختلاط، والرقص، واللباس شبه العاري، وقيادة المرأة للسيارات وحضور المباريات والمصارعة، وغيرها مما يجعلهم عند عودتهم يسخطون على بلادهم لخلوها من ذلك الذي يزعمونه تقدماً حضارياً، وهو في الحقيقة انحطاط وتدهور أخلاقي وفساد اجتماعي وصدق الله إذ يقول: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾[٦٥٣].

٢٠. تهيئة أسباب الفساد والوقوع في الرذيلة وجعلها في متناول اليد.

---

(٦٥٣) سورة الحج آية ٤٦.

وحول ما يفعله بعض الشباب بعد زواجهم من السفر لقضاء ما يسمونه بشهر العسل فإن فعلهم هذا لا يجوز شرعاً وهذا لا يخفى عليهم فقد انتشرت فتاوي العلماء حول هذه الظاهرة وقامت الحجة والحمد لله وقد أفتى الشيخ صالح الفوزان بأن إعانتهم على ذلك يعتبر من التعاون على الإثم والعدوان المنهي عنه «ويدخل في ذلك من يعطيهم المال أو يشجعهم على ذلك» وأفتى وفقه الله بأنه يجب على الأب منع ابنه من ذلك ولولي الزوجة منعه وإن كان لا يستطيع منعه فإنه يناصحه ولا يعينه بالمال وله أن يشترط ذلك في العقد.

ومما يجدر التنبيه إليه ما تقوم به بعض الشركات السياحية من توزيع للنشرات الدعائية التي تتضمن دعوة أبناء المسلمين لقضاء الإجازات هناك في ربوع أوروبا وأمريكا بهدف السياحة أو بحجة تعلم اللغة وأن يعيش الشاب المسلم في أسرة كافرة يؤاكلهم ويشاربهم ويعيش معهم فهذه الشركات تعمل في خفاء على انحراف الشباب وتشكيكهم في أمور دينهم وإضلالهم وتمييع عقيدة الولاء والبراء قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاء بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾(٦٥٤).

تذكر أيها المسافر قول الله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾(٦٥٥). وتذكر ما توعد الله به شارب الخمر على لسان رسوله ﷺ

(٦٥٤) سورة المائدة آية ٥١ .

(٦٥٥) سورة المائدة آية ٩٠ .

أن يسقيه الله من طينة الخبال قيل يا رسول الله: وما طينة الخبال قال: (عرق أهل النار أو عصارة أهل النار)[٦٥٦].

وتذكر قول الله سبحانه: ﴿وَلاَ تَقْرَبُواْ الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاء سَبِيلاً﴾[٦٥٧]. وما توعد الله به الزناة في نار جهنم. فهل ترضى أن يأتيك الموت وأنت على ذلك أو إذا لم تكن من أهل تلك المعاصي فهل ترضى أن تأتيك منيتك وأنت في تلك البلاد بعيداً عن بلادك وعن الصالحين والأخيار وهل تحب أن يكتب في صحيفة عملك أنك دخلت بلاد الفسق والفجور وعملت فيها ما يسخط الله.

واللهَ أسألُ أن يرينا وجميع إخواننا المسلمين الحق حقاً ويرزقنا اتباعه، والباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه، اللهم لا تجعل الدنيا أكبر همنا، ولا مبلغ علمنا، ونسألك نفوساً مطمئنة، تؤمن بلقائك، وترضى بقضائك، وتقنع بعطائك،وأسأل الله أن يجعل هذه الرسالة خالصة لوجهه الكريم وأن يجزي خير الجزاء كل من ساعدني في جمعها وكتابتها وصلى الله وسلم وبارك على الناصح الأمين محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحابته أجمعين[٦٥٨].

* * *

(٦٥٦) رواه مسلم.

(٦٥٧) سورة الإسراء آية ٣٢.

(٦٥٨) كتبت هذه من كتب أهل العلم التي ذكرتها، وأخذت بعضها من كلام بعض العلماء وفتاوي اللجنة الدائمة ومن خطب الشيخ: عبد العزيز آل الشيخ، والشيخ: عبد الرحمن السديس والشيخ: ناصر الأحمد والشيخ: مازن التويجري والشيخ: عبد الرحمن الوهيبي جزاهم الله خير الجزاء.

رسالة في وجوب غض البصر

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على مَن لا نبيّ بعده. أما بعد:

بعث الله سبحانه نبينا ﷺ بدين كامل شامل لجميع نواحي الحياة ما ترك خيراً إلا دلنا عليه ولا شرًّا إلا وحذرنا منه ومن ذلك تحريم الفواحش وكل ما يقرب منها فضلاً عن إتيانها، وهو يحرم الوسائل ويسد الأبواب التي تؤدي إليها كتحريمه الجلوس على مائدة أو في مجلس يدار فيها الخمر وكتحريمه النظر إلى النساء الأجنبيات فهو يؤدي إلى اقتراف الزنا وفساد القلب، فكل وسيلة تؤدي إلى محرم أو منهي عنه فهي محرمة في الشريعة الإسلامية. إن إطلاق البصر سبب لأعظم الفتن، فكم فسد بسبب النظر من عابد، وكم انتكس بسببه من شباب وفتيات كانوا طائعين، وكم وقع بسببه أناس في الزنا والفاحشة والعياذ بالله.

قل للمليحة في الخمار الأسود ... ماذا فعلت براهب متعبد حتى
قد كان شمر للصلاة ثيابه ... حتى وقفت له بباب المسجد
ردي عليه صلاته وصيامه ... لا تفتنيه بحق دين محمد

ويقول آخر:

فتن الشعبي لمَّا ... رفع الطرف إليها
كيف لو أبصر منها ... نحرها أو ساعديها

إن العين مرآة القلب، فإذا غض العبد بصره غض القلب شهوته وإرادته، وإذا أطلق العبد بصره أطلق القلب شهوته وإرادته، ونقش فيه صور تلك المبصرات، فيشغله ذلك عن الفكر فيما ينفعه في الدار الآخرة.

ولما كان إطلاق البصر سبباً لوقوع الهوى في القلب أمر الشارع بغض البصر عما يخاف عواقبه، قال تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾(٦٥٩).

وهو سبحانه وتعالى يسمي اختلاس النظر إلى المحرم خيانة في آية يبين لنا فيها سعة علمه واطلاعه قال تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾(٦٦٠). ويقول ﷺ لعلي بن أبي طالب ﷺ: (يا علي إن لك كنزاً في الجنة فلا تتبع النظرة النظرة فإن لك الأولى وليست لك الآخرة)(٦٦١). وعن جرير بن عبد الله البجلي ﷺ قال: (سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجأة فأمرني أن أصرف بصري)(٦٦٢).

إن النظر بريد الزنا وداع من دواعيه ومقدمة من مقدماته بل إن النظر بحد ذاته يسمى زنا. جاء في الصحيحين عن النبي ﷺ: (كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة، فالعينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخطى، والقلب يهوى ويتمنى، ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه)(٦٦٣).

قال ابن القيم: فبدأ بزنا العين لأنه أصل زنا اليد والرجل والقلب والفرج.

وقد قال ﷺ: (ما تركت فتنة بعدي هي أضر على الرجال من

---

(٦٥٩) سورة النور آية ٣٠ .

(٦٦٠) سورة غافر آية ١٩ .

(٦٦١) رواه أحمد في المسند (٥/ ٣٥١) وأبو داود/ كتاب النكاح، باب ما يؤمر فيه بغض البصر (٢/ ٢٤٦) برقم (٢١٤٩) والترمذي في الأدب (٢٧٧٨).

(٦٦٢) رواه مسلم .

(٦٦٣) متفق عليه رواه البخاري برقم (٦٣٤٣) ومسلم برقم (٢٦٥٧) .

النساء)[٦٦٤]. وقال ﷺ: (فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء)[٦٦٥].فإطلاق النظر خطير قد يؤدي بالإنسان إلى الوقوع فيما يغضب الله جل وعلا.

ولقد جعل الإسلام من حق الطريق غض البصر فقد أجاب النبي ﷺ أصحابه لما سألوه: وما حق الطريق؟ قال: (غض البصر وكف الأذى ورد السلام وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر)[٦٦٦].

قال الإمام ابن القيم: أمر الله تعالى نبيه أن يأمر المؤمنين بغض أبصارهم وحفظ فروجهم، وأن يعلمهم أنه مشاهد لأعمالهم مطلع عليها ولما كان مبدأ ذلك من قبل البصر جعل الأمر بغضه مقدماً على حفظ الفرج، فإن كل الحوادث مبدؤها من النظر، كما أن معظم النار من مستصغر الشرر، تكون نظرة.. ثم خطرة.. ثم خطوة.. ثم خطيئة، ولهذا قيل: من حفظ هذه الأربعة أحرز دينه: اللحظات، والخطرات، واللفظات، والخطوات.وقال: والنظر أصل عامة الحوادث التي تصيب الإنسان، فإن النظرة تولد الخطرة، ثم تولد الخطرة فكرة، ثم تولد الفكرة شهوة، ثم تولد الشهوة إرادة، ثم تقوى فتصير عزيمة جازمة، فيقع الفعل ولابد ما لم يمنع مانع، ولهذا قيل: الصبر على غض البصر أيسر من الصبر على ألم ما بعده.

كل الحوادث مبدؤها من النظر ومعظم النار من مستصغر الشرر

---

(٦٦٤) رواه البخاري برقم (٥٠٩٦) .

(٦٦٥) رواه مسلم .

(٦٦٦) صحيح البخاري: كتاب المظالم باب أفنية الدور والجلوس فيها (٤/ ٣٠).

كم نظرة فتكت في قلب صاحبها ... فتك السهام بلا قوس ولا وتر
والعبد ما دام ذا عين يقلبها ... في أعين الغيد موقوف على الخطر
يسر مقلته ما ضر مهجته ... لا مرحباً بسرور عاد بالضرر

إن الناظر إلى ما حرم الله يعيش في حسرة دائمة ونار تكوي فؤاده وفيه يقول الشاعر:

وكنت إذا أرسلت طرفك رائداً ... لقلبك يوماً أتعبتك المناظر
رأيت الذي لا كله أنت قادر عليه ... ولا عن بعضه أنت صابر

وقد كان السلف الصالح يبالغون في غض البصر؟ حذرًا من فتنته، وخوفا من الوقوع في عقوبته.

قال ابن مسعود رضي الله عنه: ما كان من نظرة فإن للشيطان فيها مطمعا.

وكان الربيع بن خثيم رحمه الله يغض بصره، فمر به نسوة، فأطرق - أي أمال رأسه إلى صدره - حتى ظن النسوة أنه أعمى، فتعوذن بالله من العمى!!

قال ابن عباس رضي الله عنهما: الشيطان من الرجل في ثلاثة منازل: في بصره، وقلبه، وذكره، وهو من المرأة في ثلاثة منازل: في بصرها، وقلبها، وعجزها.وقال في قوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾: الرجل يكون في القوم فتمر بهم المرأة، فيريهم أنه يغض بصره عنها، فإن رأى منهم غفلة نظر إليها، فإن خاف أن يفطنوا إليه غض بصره، وقد اطلع الله عز وجل من قلبه أنه يود لو نظر إلى عورتها!!

وقال عيسى ابن مريم: النظر يزرع في القلب الشهوة، وكفى بها خطيئة.

وقال معروف: غضوا أبصاركم ولو عن شاة أنثى!!

وقال ذو النون: اللحظات تورث الحسرات؟ أولها أسف، وآخرها تلف، فمن طاوع طرفه تابع حتفه.

وقال أحمد بن حنبل: كم نظرة ألقت في قلب صاحبها البلابل!!

يا من رأى سقمي يزيد ... وعلتي تعيي طبيبي
لا تعجبن فهكذا ... تجني العيون على القلوب

إن النظر إلى المحرمات يورث الحسرات والزفرات، والألم الشديد، فيرى العبد ما ليس قادراً عليه في الحلال ولا صابراً عنه، وهذا من أعظم العذاب كما قيل:

يا راميا بسهام اللحظ مجتهداً ... أنت القتيل بما ترمي فلا تصب
وباعث الطرف يرتاد الشفاء له ... احبس رسولك لا يأتيك بالعطب

فمن عقوبات النظر إلى المحرمات:

١- فساد القلب: فالنظرة تفعل في القلب ما يفعل السهم في الرمية، فإن لم تقتله جرحته، فهي بمنزلة الشرارة من النار ترمى في الحشيش اليابس، فإن لم تحرقه كله أحرقت بعضه.

٢- نسيان العلم وذهاب بركته.

٣- نزول البلاء: قال عمرو بن مرة: نظرت إلى امرأة فأعجبتني فكف بصري، فأرجو أن يكون ذلك جزائي.

٤- الغفلة عن الله والدار الآخرة: فإن القلب إذا شغل بالمحرمات أورثه ذلك كسلا عن ذكر الله وملازمة الطاعات.

٥- ويظهر عظم هذا الجرم في إهدار الشرع عين من تعمد النظر في

بيوت الناس متجسساً: فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ولو أن رجلاً اطلع عليك بغير إذن، فخذفته بحصاة ففقأت عينه، ما كان عليك من جناح**»(٦٦٧).

فوائد غض البصر:

وفي غض البصر فوائد عديدة ذكر الإمام ابن القيم رحمه الله منها عشر فوائد وهي:

١- تخليص القلب من ألم الحسرة، فإن من أطلق نظره دامت حسرته.

٢- أنه يورث القلب نوراً وإشراقاً يظهر في العين وفي الوجه وفي الجوارح، كما أن إطلاق البصر يورثه ظلمة تظهر في وجهه وجوارحه.

٣- أنه يورث صحة الفراسة، فإنها من النور وثمراته، قال شجاع الكرماني: من عمر ظاهره باتباع السنة، وباطنه بدوام المراقبة، وغض بصره عن المحارم، وكف نفسه عن الشهوات، وأكل من الحلال - لم تخطئ فراسته. وفي الحديث قال ﷺ: (**اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله**).

٤- أنه يفتح له طرق العلم وأبوابه، ويسهل عليه أسبابه، وذلك بسبب نور القلب، فإنه إذا استنار ظهرت فيه حقائق المعلومات، ومن أرسل بصره تكدر عليه قلبه وأظلم.

قال الشافعي:

شكوت إلى وكيع سوء حفظي ... فأرشدني إلى ترك المعاصي

وأخبرني بأن العلم نور ... ونور الله لا يهدى لعاصي

---

(٦٦٧) صحيح مسلم كتاب الآداب باب تحريم النظر في بيت الغير (١٤/ ١٣٨) ورواه البخاري وهذا لفظ مسلم.

٥- أنه يورث قوة القلب وثباته وشجاعته، قال بعض الشيوخ: الناس يطلبون العز بأبواب الملوك، ولا يجدونه إلا في طاعة الله. وقال الحسن: أبى الله إلا أن يذل من عصاه.

٦- أنه يورث القلب سروراً وفرحاً وانشراحاً أعظم من اللذة والسرور الحاصل بالنظر، فلذة العفة أعظم من لذة الذنب. قال ﷺ: **(النظر سهم من سهام إبليس من تركه مخافة الله أبدله إيماناً يجد حلاوته في قلبه)**[٦٦٨].

فوصف النظر بأنه سهم مسموم لأنه يسري إلى القلب فيعمل في الباطن قبل أن يعمل في الظاهر.

٧- أنه يخلص القلب من أسر الشهوة، فإن الأسير هو أسير شهوته وهواه، ومتى أسرت الشهوة والهوى القلب تمكن منه عدوه، وسامه سوء العذاب وصار:

كعصفورة في كف طفل يسومها ... حياض الردى والطفل يلهو ويلعب

٨- أنه يسد عن العبد باباً من أبواب جهنم، فإن النظر باب الشهوة الحاملة على مواقعة الفاحشة، فمتى غض بصره سلم من الوقوع في الفاحشة، ومتى أطلقه كان هلاكه أقرب.

٩- أنه يقوي العقل ويزيده ويثبته، فإن إطلاق البصر وإرساله لا يحصل إلا من خفة العقل وطيشه وعدم ملاحظته للعواقب كما قيل:

وأعقل الناس من لم يرتكب سبباً ... حتى يفكر ما تجني عواقبه

---

(٦٦٨) رواه أحمد والحاكم وصححه.

١٠- أنه يخلص القلب من ذكر الشهوة ورقدة الغفلة، فإن إطلاق البصر يوجب استحكام الغفلة عن الله والدار والآخرة، ويوقع في سكرة العشق.

ويزاد على ما ذكره ابن القيم:

١١- أنه يورث محبة الله، قال الحسن بن مجاهد: غض البصر عن محارم الله يورث حب الله.

١٢- أنه يورث الحكمة، قال أبو الحسين الوراق: من غض بصره عن محرم أورثه الله بذلك حكمة على لسانه، يهدي بها سامعوه.

١٣- أنه يفرغ القلب للتفكر في مصالحه والاشتغال بما ينجيه يوم القيامة.

قال ابن الجوزي: فتفهم يا أخي ما أوصيك به، إنما بصرك نعمة من الله عليك، فلا تعصه بنعمه، وعامله بغضه عن الحرام تربح، واحذر أن تكون العقوبة سلب تلك النعمة، وكل زمن الجهاد في الغض لحظة، فإن فعلت نلت الخير الجزيل، وسلمت من الشر الطويل.

قال أبو بكر المروزي: قلت لأبي عبدالله أحمد بن حنبل: رجل تاب وقال: لو ضرب ظهري بالسياط ما دخلت في معصية الله، إلا أنه لا يدع النظر؟! فقال: أي توبة هذه! قال جرير: **(سألت رسول الله عن نظرة الفجاءة، فقال: اصرف بصرك)**[٦٦٩].

فليس الشجاع الذي يحمي مطيته ... يوم النزال ونار الحرب تشتعل
لكن فتى غض طرفاً أو ثنى بصراً ... عن الحرام فذاك الفارس البطل

---

(٦٦٩) سبق تخريجه.

وهناك أمور كثيرة تعين على غض البصر منها :

١- تقوى الله عز وجل والخوف من عقابه.

٢- التخلص من جميع الأسباب التي ذكرنا أنها تؤدي إلى إطلاق البصر.

٣- معرفة أن إطلاق البصر يؤدي إلى الأسف والحسرة، قال الحسن: من أطلق طرفه طال أسفه.

٤- معرفة أن النظر زنا العينين، ويكفيه في ذلك قبحا.

٥- دفع الخواطر والوساوس قبل أن تصير عزما ثم تنتقل إلى مرحلة الفعل، فمن غض بصره عند أول نظرة سلم من آفات لا تحصى، فإذا كرر النظر فلا يأمن أن يزرع في قلبه زرع يصعب قلعه.

٦- القيام بحقيقة الشكر، فإن من تمام شكر النعمة ألا يعصى الله عز وجل بها. والبصر من نعم الله تعالى على العبد.

٧- الصوم وهو سبب قوي في غض البصر بعد الزواج قال ﷺ: «**يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء**»[٦٧٠].

٨- تأمل ما يستقبح من شأن النساء، فإنهن يتفلن ويبلن ويتغوطن وتصيبهن الروائح الكريهة، وفي ذلك قال ابن مسعود رضي الله عنه: «إذا أعجبت أحدكم امرأة فليذكر مناتنها!!».

٩- التسلي بما أحله الله عز وجل من الشهوة المباحة، فعن جابر أن رسول الله ﷺ قال: (**إن المرأة تقبل في صورة شيطان، وتدبر في صورة**

---

(٦٧٠) رواه البخاري برقم (٥٠٦٥) ومسلم برقم (١٤٠٠).

شيطان، فإذا رأى أحدكم امرأة فأعجبته فليأت أهله، فإن ذلك يرد ما في نفسه)[٦٧١].

قال النووي: «معنى الحديث ينبغي لها ألا تخرج بين الرجال إلا لضرورة، وكذا فإنه ينبغي للرجل الغض عنها وعن ثيابها، والإعراض عنها مطلقا»

١٠- الدعاء والاستعانة بالله عز وجل وسؤاله النجاة من هذه الفتنة، فقد كان يقول ﷺ: **(اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي، ومن شر بصري، ومن شر لساني، ومن شر قلبي)**[٦٧٢].

١١- الخوف من سوء الخاتمة وأن يأتيك الموت وأنت على المعصية.

١٢- صحبة الأخيار وترك صحبة الأشرار، فإن الطبع يسرق من خصال المخالطين، والمرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل[٦٧٣].

وأخيراً أقول لك أيها المسلم متع نظرك بقراءة القرآن، وأطلق بصرك ليرى عظمة صنع الخالق سبحانه واغضض بصرك عما حرم الله تهنأ نفسك وتؤجر على فعلك وتجد حلاوة ذلك في قلبك واعلم أنك إن عصيت الله بالنظر المحرم أنك تعصيه بنعمته التي أعطاك إياها فاحذر أن يسلبها.

* * *

(٦٧١) رواه الترمذي وابن حبان وهو في الجامع الصحيح برقم (١٩٣٩).
(٦٧٢) رواه أبو داوود وهو في صحيح الجامع برقم (١٢٩٢).
(٦٧٣) تقدم تخريجه في الأدب الثالث.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٥
آداب السفر	٩
أولاً: الاستخارة	١٨
ثانياً: آداب عامة	١٩
ثالثاً: اختيار الرفقة	٢١
رابعاً: استحباب صلاة ركعتين قبل السفر	٢٩
خامساً: أن يودع أهله ورفاقه وجيرانه	٣٠
سادساً: أن يؤمروا أحدهم	٣٧
سابعاً: حسن الصحبة	٣٩
ثامناً: استحباب السفر يوم الخميس أول النهار	٥٣
مسألة ١: حكم السفر يوم الجمعة	٥٤
مسألة ٢: هل الحكم يشمل من سافر بالطائرة	٥٥
تاسعاً: الدعاء عند وضع قدمه في الركاب	٥٦
عاشراً: دعاء السفر وما ورد معه من أذكار	٥٧
حادي عشر: الذكر عند علو الثنايا والهبوط	٥٨
ثاني عشر: الدعاء عند دخول القرية ونحوها	٦٠
ثالث عشر: ما يشرع للمسافر من الذكر عند السحر	٦٠
رابع عشر: الإكثار من الدعاء وبيان فضله	٦١

خامس عشر: صلاة التطوع على الراحلة في السفر ٦٥
مسألة ٣: حكم صلاة الفريضة على الراحلة ٦٨
سادس عشر: دعاء نزول المنزل ٧٠
سابع عشر: ما ورد من النهي عن اصطحاب الكلب والجرس ٧٣
ثامن عشر: النهي عن سفر المرأة بغير محرم ٧٤
مسألة ٤: حكم سفر المعتدة ٧٩
تاسع عشر: استحباب الاجتماع عند النزول وعند الأكل ٧٩
عشرون: ما يشرع عند النوم في السفر ٨٠
الحادي والعشرون: الأحق بصدر المركوب ٨٢
الثاني والعشرون: السير بالليل وما ورد فيه ٨٣
الثالث والعشرون: كراهة السفر لغير حاجة ٨٣
الرابع والعشرون: العدل بين الزوجات عند السفر ٨٤
الخامس والعشرون: ما يشرع عند المرور بديار المعذبين ٨٥
السادس والعشرون: ما يشرع من الدعاء لمن نزل منزلاً ٨٧
السابع والعشرون: قراءة القرآن والإكثار من ذكر الله في السفر ٨٧
الثامن والعشرون: مع النبي ﷺ في أسفاره ٩٢
التاسع والعشرون: بعض آداب السلام ٩٦
الثلاثون: ما يشرع من النوافل في السفر ٩٨
الحادي والثلاثون: استحباب تعجل رجوع المسافر إلى أهله ١٠٠
الثاني والثلاثون: كراهة قدوم المسافر على أهله ليلاً ١٠١
الثالث والثلاثون: استحباب صلاة ركعتين عند القدوم ١٠٣

الرابع والثلاثون: ما يشرع عند قدوم المسافر ١٠٤
فصل في الهدية وما ورد فيها ١٠٤
الخامس والثلاثون: كيف يستقبل من قدم من سفر ١٠٦
أحكام السفر ١١١
المقدمة ١١١
الضابط في السفر الذي يترخص فيه ١١١
أنواع السفر ١١١
ما يشترط في السفر الذي يترخص فيه ١١٢
الشرط الأول: أن يكون السفر مباحاً ١١٢
الشرط الثاني: أن تكون المسافة معتبرة شرعاً ١١٤
مسألة ٥: من شك في سفره هل هو سفر يترخص فيه أم لا ١١٩
رخص السفر ١١٩
مسألة ٦: ١٢٠
متى يبدأ المسافر بالترخص: ١٢٠
مسألة ٧:من استقر في بلد لعمل ثم سافر إلى بلده الأصلي ١٢٢
مسألة ٨: من سافر في يوم ثم رجع فيه ١٢٢
مسألة ٩: من نسي صلاة حضر ذكرها في سفر والعكس ١٢٢
بعض أحكام الطهارة للمسافر ١٢٣
فائدة: التيمم من خصائص الأمة ١٢٤
مسألة ١٠: إذا تيمم ثم وجد الماء في أثناء الصلاة ١٢٥
صفة التيمم ١٢٥

مسألة ١١: كيف يتطهر فاقد الطهورين ١٢٦
مسألة١٢: من أجنب ولم يجد الماء ١٢٦
أحكام المسح على الخفين ١٢٧
مسألة ١٣: التوقيت للمسح على العمامة ١٢٩
مسألة ١٤: من مسح وهو مقيم ثم سافر والعكس ١٢٩
مسألة ١٥: إذا شك في ابتداء المسح ١٣٠
أحكام الأذان والإقامة في السفر ١٣٠
أحكام الصلاة ١٣٣
أهمية الصلاة ومكانتها في الإسلام ١٣٣
وجوب تحري القبلة ١٣٨
بم يعرف المسافر القبلة ١٣٨
قصر الصلاة ١٣٩
مسألة ١٦: من دخل عليه وقت الصلاة وهو لا زال في بلده ١٣٩
مسألة ١٧: إذا صلى المسافر خلف مقيم والعكس ١٤١
مسألة ١٨: اختلاف النية بين الإمام والمأموم ١٤٢
مسألة ١٩: إذا صلى المسافر خلف من لا يعلم حاله ١٤٤
مسألة ٢٠ :إذا نسي فقام للثالثة ١٤٥
مسألة ٢١ :من أحرم بصلاة ثم سافر في أثنائها ١٤٥
مسألة ٢٢ :مسافر دخل في صلاة ولم ينو القصر عند التكبير ١٤٥
مسألة ٢٣ :إذا نزل المسافر ببلد فهل له أن يقصر ١٤٦
مسألة ٢٤: هل يقصر من كانت عادته السفر ١٥٢

مسألة ٢٥: من يتردد يومياً لسفر معين ١٥٢
مسألة ٢٦ :إذا مر المسافر ببلد له فيه أهل ومال ١٥٣
مسألة ٢٧: من حبس في السفر ١٥٣
مسألة ٢٨ :حكم التورك لمن يقصر ١٥٤
أحكام الجمع ١٥٤
مسألة ٢٩: الأفضل للمسافر عند الجمع ١٥٦
مسألة ٣٠: من كان ببلاد تطول فيها ساعات النهار أو الليل ١٥٧
مسألة ٣١: متى يجمع المسافر ١٥٨
مسألة ٣٢: إذا وصل إلى بلده وهو لم يصل فهل يجمع ١٥٨
مسألة ٣٣: من جمع في سفر ثم وصل إلى بلده وقت الصلاة ١٥٩
مسألة ٣٤: متى يوتر من جمع العشاءين ١٥٩
مسألة ٣٥: مسافر دخل مسجد ووجد جماعة ١٥٩
مسألة ٣٦: الفصل بين المجموعتين ١٦٠
شروط الجمع ١٦١
أحكام الجمعة للسافر ١٦٣
مسألة ٣٧: مسافر صلى الظهر ثم دخل بلده وهم يصلون الجمعة ١٦٥
مسألة ٣٨: من صلى الجمعة هل يجمع معها العصر ١٦٥
أحكام العيد للمسافر ١٦٦
أين يخرج المسافر زكاة الفطر ١٦٦
بعض أحكام الأضحية التي تخص المسافر ١٦٦
أحكام الصيام ١٦٧

مسألة ٣٩: متى يفطر المسافر ١٦٩
مسألة ٤٠: حكم صوم المسافر ١٦٩
هل الأفضل له الفطر أم الصوم ١٧٠
مسألة ٤١: عن فطر المسافر بعد منتصف النهار ١٧٢
مسألة ٤٢: اختلاف المطالع ١٧٢
مسألة ٤٣: ما يتعلق بتحري الهلال للمسافر ١٧٣
مسألة ٤٤: إذا كان المسافر في طائرة ولم تغب الشمس ١٧٣
مسألة ٤٥: إذا قدم المسافر بلداً وهو مفطر هل يمسك ١٧٤
مسألة ٤٦: إذا خرج أول اليوم وهو صائم فهل يفطر ١٧٤
مسألة ٤٧: مسافر قدم بلد ولم ينو الإقامة فهل يفطر ١٧٥
مسألة ٤٨: السفر هل يقطع التتابع في صوم الكفارة ١٧٦
مسألة ٤٩: عن اختلاف دخول الشهر من بلد إلى بلد ١٧٦
مسألة ٥٠: هل يفطر من سافر في وسائل النقل المريحة ١٧٧
مسألة ٥١: إذا لم يعلم المسافر بدخول الشهر إلا في أثناء النهار ١٧٧
مسألة ٥٢: حكم السفر إلى مسجد للاعتكاف ١٧٨
أحكام يحتاج إليها المسافر تتعلق بالحج والعمرة ١٧٩
حدود الحرم ١٨٠
مسألة ٥٣: كيف يحرم من سافر بالطائرة ١٨١
مسألة ٥٤: من حاذى الميقات ولم يكن معه إحرام ١٨٢
مسألة ٥٥: أحكام المحصر وما يلزمه ١٨٢
مسألة ٥٦: تجاوز الميقات بغير إحرام ١٨٤

مسألة ٥٧: كيف يحرم من كان دون الميقات ١٨٤
الوصايا ١٨٤
جواز إشهاد الكافر على الوصية في السفر ١٨٥
ما ورد في فضل مكة والمدينة ١٨٦
تمهيد ١٨٦
بعض ما ورد في فضل مكة ١٨٦
بعض ما ورد في فضل المدينة المنورة ٢٠١
رسالة في حكم السفر إلى بلاد غير المسلمين ٢١١
رسالة في وجوب غض البصر ٢٣٢
الفهرس ٢٤٢